



كلية الآداب

قسم الفلسفة

مدخل إلى الفلسفة السياسية

تأليف

د / فيصل فتحي محمد حسن

د / ثناء عبد الرشيد المنياوي

دكتوراه في الفكر العربي المعاصر

مدرس الفلسفة السياسية

كلية الآداب بقنا

كلية الآداب بقنا

الطبعة الأولى ٢٠١١م

الناشر

دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر

تليفاكس : ٥٢٧٤٤٣٨ - الاسكندرية

مقدمة :

إن الفكر على اختلاف أنماطه وموضوعاته صفة ينفرد بها الإنسان دون سواه من بين سائر المخلوقات في هذا الكون ، وهو ثمرة من ثمار العقل البشري ينشأ ويتراكم علي مر العصور ، نتيجة للجهد الذهني الذي يبذله الإنسان في سعيه لمعرفة الظواهر المتعددة المتباينة التي يعيش في كنفها . والفكر السياسي بصفة خاصة يفوق كل ضروب الفكر البشري الأخرى وذلك لاعتبارات كثيرة في مقدمتها : عراقة هذا الضرب من الفكر وسبقه لصور الفكر جميعا ، فحيثما تعدد الناس في مجتمع كان حتما أن يتأمر أحدهم أو أن يؤمره عليهم . إذن فهو يبحث في قضايا : العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، الولاء السياسي ، الطاعة ، حقوق المواطن وواجباته ، سيادة القانون ، أشكال الحكومات تصنيف النظم السياسية ، ولاتصاله الوثيق بكيان الفرد وحرياته وحقوقه كما هو واضح من موضوعاته ، فهو لذلك أكثر أنواع الفكر البشري نسبية أو اعتبارية .

إذن الفكر السياسي علي هذا النحو تفاعل بين مفكر وعصر وبيئة وموقف أي انه استجابة المفكر لظروف وأحوال مجتمعه ، فهو إذن تاريخ للحقبة التي عاشها من جهة ، ودراسة لسيرته الذاتية من جهة ثانية ومن جهة ثالثة وأخيرة تحليل للمدركات والقيم والمؤسسات السياسية ، التي سادت سواء في ذلك العصر أو تلك التي أنتجتها أو طورته قريحة المفكر .

ومن هذا المنطلق سوف تكون موضوعات هذا الكتاب هي موضوعات سياسية بالدرجة التي سبق أن أشرنا إليها والتي يهتم بها الفكر السياسي ، ولكن قبل أن نعرض لهذه الموضوعات يجدر بنا أن نعرض للمعني اللغوي والاصطلاحي للمصطلحات التي الدراسة والعنوان منها :

السياسة:

تتكون كلمة سياسة وفقا للمصطلح اليوناني القديم من شقين (polis) أي المدينة او الدولة و (tkechne) أي فن التدبير والإدارة ، وقد استخدم اليونان كلمة polities بمعني الدولة والدستور والنظام السياسي political order كذلك كانت تدل عندهم علي لفظ الجمهورية ، ولا تكون السياسة إلا حيث يكون المجتمع الإنساني أو تكون الدولة ، وحيث يقوم المجتمع الدولي وترتبط وحداته المختلفة في علاقاتها العديدة المتشابهة . فالسياسة هي إدارة شئون الجماعة الإنسانية ورعاية مصالحها والعمل لخيرها ، لا يختلف في ذلك رأي من أفلاطون وحتى برتراندرسل .

وفي المعجم الفلسفي فان كلمة سياسة politicis فرع من العلم المدني يبحث في أصول الحكم وتنظيم شؤون الدولة . وأول من عني به من فلاسفة اليونان أفلاطون في كتابه " الجمهورية " وأرسطو كتابه " السياسة " وعني به من فلاسفة الإسلام الفارابي في " المدينة الفاضلة " مل من المال ومن المحدثين هوبز في كتاب " التنين " ويعتبر أرسطو واضع الأساس ال للنظريات الحديثة عن الحكم ، وبخاصة في تمييزه بين مختلف صور الحكومة ونظم الدولة .

أما كلمة سياسة في اللغة الإنجليزية فهي ترتبط بالحكم ، بمعنى في اللغة الإنجليزية ب علم الحكم أو هي العلم الذي يهتم بشكل وتنظيم وإدارة أي دولة . وقد أورد لها دوفرليه تعريفين في كتابه " فكرة السياسة " الأول يقول إن السياسة هي علم حكم الدول والثاني يقول إنها فن وممارسة حكم هذه المجتمعات الإنسانية . هذا عن المصطلحات الأساسية الواردة في العنوان ، أما عن موضوعات هذا الكتاب فهي تنقسم إلى خمسة فصول أساسية ويشتمل كل فصل على مجموعه من المباحث والأفكار الفرعية، أما الفصل الأول فهو بعنوان **أما الفصل الثاني فهو بعنوان : " فقه الدولة "** وفيه سوف نعرض لمفهوم الدولة كما ورد في الفقه الغربي والفقه المصري ثم نعرض لمفهوم الدولة القومية أو الدولة كما هي في الواقع مع بيان أركانها الأساسية وهي (الشعب - الإقليم - السلطة) ثم نعرض للنظريات المفسرة لنشأة الدولة الحديثة وسوف نتقصى ذلك كله ونطبقه علي الدولة في الإسلام ، أما **الفصل الثالث : فهو بعنوان " فقه السياسة في الفكر الإغريقي "** وسوف نعرض فيه للمحاولات التي سبقت أفلاطون وأرسطو في الحديث عن فلسفة الحكم والحاكم وتقديم صورة مثالية للحكم ونموذج أفضل للحاكم ، ثم سنعرض في باقي فصول الكتاب للحديث عن مجموعه من المفاهيم لا تتفصل عن منهجنا الذي التزمناه في هذا الكتاب ، إلا إننا لن نعرض لهذه المفاهيم بصورة عامه ولكننا آثرنا أن نعرضها عند مجموعة من المفكرين ، لعل قارئنا يستفيد من ذلك استفادة مزدوجة وهي معرفته لمجموعه من المصطلحات تتكرر كثيرا في حياتنا ثم يستفيد بفكر هؤلاء المفكرين ، فهم من رواد تحرير الأمة من جمودها الفكري وتأخرها العلمي واستعبادها السياسي وقد ركز هؤلاء المفكرين علي ضرورة بعث النهضة في الأمة ، وكان منهجهم يقوم علي العقل والعمل علي نهضته فاتبوا الإصلاح بطريقة جديدة تحارب التقليد ، وتفتح باب الاجتهاد وتحارب البدع والضلالات وانتشار الخرافات وتعمل علي بعث تعاليم الدين الإسلامي الصحيحة بين الجمهور وشرحها علي وجهها الثابت الذي يأخذ بهم إلى ما فيه سعادتهم دنيا واخره . أول هؤلاء المفكرين هو رفاة رافع الطهطاوي الذي كان نافذة الشرق على الغرب والثاني هو جمال الدين الأفغاني والثالث هو الأمام محمد عبده المصلح والمجدد ومع هؤلاء المجددين سيكون :

الفصل الرابع وهو بعنوان مفهوم الحكم لدي (الطهطاوي - الأفغاني - محمد عبده) وسنعرض فيه لضرورة الحاكم عند هؤلاء المفكرين وكذلك موقفهم من الحكم الجمهوري وكذلك موقفهم من الحاكم في حالة فساد ، أما **الفصل الخامس** والأخير فقد عرضنا فيه لمفهوم اخر لا يقل خطورة وأهمية عن المفاهيم السابقة وهو مفهوم الحرية ومن هنا كان عنوان الفصل السادس وهو مفهوم الحرية لدي (الطهطاوي - الأفغاني - محمد عبده) وقد تناولنا فيه الحديث عن الحرية من منظور ثلاثي : **الأول المنظور الفلسفي** : وعرضنا فيه لقضية مثيرة للجدل منذ ظهورها وحتى الآن وهي قضية الجبر والاختيار وهل الإنسان حر في أفعاله ؟ أم انه مجبر وليست لديه أي ملكة وقدرة علي الاختيار ؟ وما بين القول بالجبر والقول بالاختيار والتوسط بينهما كان عرضنا لوجهة نظر كل فريق وتفنيدها على الوجه الصحيح ووجهة نظر كل من الطهطاوي - الأفغاني ومحمد عبده .

والثاني المنظور السياسي : وقد عرضنا فيه للحديث عن مجموعه من الحريات التي أثارها هؤلاء المفكرين ومنها حرية الرأي والنشر وغيرها. **والثالث المنظور الاجتماعي** : وقد آثرنا فيه لقضية في غاية الأهمية وهي قضية تحرير المرأة وما يتعلق بها من مسائل مثل تعلم المرأة وخروجها للعمل وقد كان لمفكرينا وجهة نظر إن كان قد اختلفوا حولها إلا أن جميع وجهات النظر التي عبر عنها كل من الطهطاوي والأفغاني ومحمد عبده قد اتفقت جميعها مع أصول الشريعة الإسلامية وقد ختمنا الكتاب بقائمة من المصادر والمراجع العربية والأجنبية.

ونرجو العلي القدير أن يكون إلى جوارنا في كل ما يعن لنا من أمور وما يعترض طريقنا من صعوبات وان يجعله فاتحة خير وبركة علينا وعلى كل من اطلع عليه ولنعلم قيل ذلك أو بعد ذلك كله انه لو عمرت القلوب بالإيمان واستقام أمر الضمير والوجدان . ولو علم الحاكم انه لا مفر من وقوفه يوما أمام العادل الذي لا يظلم كي يحاسبه علي ما اقترف في حق نفسه وحق شعبه من مظالم وتعديات ، ولو وضع كل أمريء نصب عينيه أن الله سبحانه وتعالى يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور لو حدث ذلك كله لانهارت جميع تلك الصعوبات والمشكلات أمام شطحات ذلك الإيمان الذي يضرب حينئذ بنور الله والله غالب علي أمره .

المؤلفان

د . فيصل فتحي محمد حسن
دكتوراه في الفكر العربي المعاصر

كلية الاداب - بقنا

د . ثناء عبد الرشيد المنياوي
مدرس الفلسفة السياسية

بكلية الآداب - بقنا

الفصل الأول

الفلسفة السياسية قديماً وحديثاً

المقدمة :

أن السلطة السياسية تعد ظاهرة اجتماعية حيث لا يتصور وجودها خارج الجماعة ، فلا سلطة بلا مجتمع، ولكن في الوقت نفسه لا مجتمع بلا سلطة لأن الحياة الإنسانية لا بد لها من قدر من التنظيم وإلا أصبحت الحياة مجرد عبث لا معنى له أو فوضى تقترب من حياة الحيوان . وهذه الفوضى تجعل البشر يعيشون في جو من الخوف أو الفقر، مما يجعلهم من ناحية أخرى لا ينتجون حضارة ولا علماً ولا فناً.

إذن البشر في حاجة إلى نظام وتنظيم ، والتنظيم لا بد له من سلطة تخضع لها الجماعة إذ لا يمكن تصور المجتمع السياسي المنظم بغير سلطة حاسمة تنظمه وتضع له القوانين. وهنا يكمن مبرر قيام الدولة وهو تقرير الأمن والاستقرار فالدولة هي الحارسة التي تقوم بتحقيق الأمن في الداخل وصد غارات الأعداء في الخارج.

وإذا كانت السلطات قد تنوعت من سلطة تتعلق بشئون الحكم وسلطة أبوية تتعلق بعلاقة الأب بأبنائه وزوجته وسلطة أخرى تتعلق بعلاقة السيد على عبيده إلا أن هذه السلطات تعود في نهاية الأمر إلى نوعين اثنين فقط هما: السلطة السياسية التي توجد في الدولة والسلطة الاجتماعية التي توجد في المجتمعات الصغيرة كالأسرة والمؤسسات التربوية والنوادي الرياضية..... إلخ. والنوع الأول من السلطات هو الذي سوف ينصب اهتمامنا عليه.

وعليه يمكننا أن نعرف علم السياسة بأنه علم السلطة أي علم دراسة السلطة أيًا كانت وفي أي مجتمع، فنحن في دراستنا هذه أنما نركز على أحد أهم الأركان الثلاثة في قيام الدولة والتي هي الإقليم والشعب والسلطة ، فالسلطة هي حجر الأساس بالنسبة للدولة وما فيها من أنظمة سياسية ، والحديث عن نشأة الدولة ينصرف في الغالب إلى الحديث عن السلطة السياسية. كما أن دراسة الأنظمة السياسية ليست في حقيقة أمرها سوى دراسة لأشكال ممارسة السلطة السياسية ولأهداف تلك السلطة وغاياتها والفلسفة القائمة وراء تلك الأشكال والغايات.

وموضوع دراسة الأنظمة السياسية هو تحليل الروابط التي تقوم بين الحكام والمحكومين من حيث طبيعة السلطة التي يتمتع بها الحاكم وأساسها ووسائل ممارستها وأهدافها وحدودها ومركز الفرد فيها.

وهناك ثلاثة نظريات تفسر نشأة السلطة السياسية وهي :

١- النظرية الثيوقراطية : وهي نظرية تبرر إطلاق يد الحاكم في السلطة باسم شخصيته المقدسة، كما كان سائداً في الحكم المصري القديم حيث كان الحاكم يعتبر نفسه إله أو من نسل الإله أو كما كان سائداً في

العصور الوسطى المسيحية حيث كان الملك يعين من قبل الله لا من قبل الشعب وهو ما عرف بحق الملك المقدس.

٢- **النظرية التعاقدية:** والتي ينظر من خلالها إلى الحاكم على أنه مجرد إنسان كلف من قبل الشعب للقيام بمصالحه ومصالح الوطن نظير مقابل مادي ومعنوي يحدده الدستور. كما هو الحال في النظام الإسلامي والنظم الديمقراطية الحديثة والمعاصرة.

٣- **النظرية التطورية:** والتي ترى أن نشأة الدولة لم تتم دفعة واحدة وإنما هي نتاج سلسلة من التطورات تبدأ من الأسرة.

المبحث الأول : الفكر السياسي قديماً

أولاً : الفكر السياسي المصري القديم

ثانياً : الفكر السياسي في بابل

ثالثاً : السلطة السياسية في فارس:

رابعاً : الفكر السياسي في الهند القديمة

خامساً : الفكر السياسي الصيني

أولاً :الفكر السياسي المصري القديم

كان الشعب المصري القديم متوزع في قرى عديدة على ضفاف النيل وفي منطقة الدلتا ثم نشأت دولتان إحداهما في الدلتا وكان شعارها التاج الأحمر والأخرى في الجنوب وكان شعارها التاج الأبيض. وفي عام ٣٢٠٠ ق.م اندمجت هاتان الدولتان على يد أحد ملوك الجنوب، هذه الدولة المصرية القديمة مرت بثلاث مراحل هي:

١-مرحلة الدولة القديمة :سأدها النظام الإقطاعي وعمها القمع والاستبداد السياسي والاقتصادي مما أدى إلى قيام ثورة شعبية عنيفة ضد الاستبداد والقمع.

٢-مرحلة الدولة الوسطى: وفي عصرها تفتتت وحدة مصر السياسية وذلك بعد أن دب فيها الفساد والظلم (١٧٢٥ق.م).

٣-مرحلة الدولة الحديثة: وكان الملك إخناتون (فرعون الأسرة الثامنة عشرة ١٣٧٥-١٣٥٤ ق.م) والذي استطاع إلى حد كبير أن يجمع الشعب على عبادة الشمس، وبغزو الإسكندر الأكبر لمصر عام ٣٣٢ ق.م سقطت هذه الدولة المصرية القديمة.

نظام الحكم :

كان نظام الحكم في مصر الفرعونية ملكياً يمثل فيه الفرعون المركز الأساسي للسلطة وتتركز في يديه السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية ولكنه كان يستعين بمعاونين له (وزراء، كهنة) يعينهم لتولي وظائف سياسية في المدن الكبرى.

وكان هذا الملك إلهاً منذ بداية النظام الملكي فيها إلهاً بكل ما تحمله هذه الكلمة من معاني لأنها كانت تعبر عن عقيدة وليست مجرد إشارة رمزية إلى سلطة الملك المطلقة ومكانته السامية فالملك هو الإله حورس Hours أو الإله الصقر وهو أحياناً إله الشمس "رع" ويصبح حورس تابعاً له أو يصبح فيما بعد "ابن الإله رع" فهو الابن الجسدي الذي جاء من صلب إله الشمس "رع" ولم يكن أحد ينكر ميلاده في هذه الدنيا من امرأة معينة لكن أباه مع ذلك إله، ذلك لأنه من واجب "رع" الإله الأكبر أن يضمن لأرض مصر حكماً إلهياً، ونظراً لاهتمامه بمستقبل البلاد، فإنه كان يتردد على الأرض لينسل لها حكامها أما الأب الأرضي فلم يكن مشكلة عند المصريين إذ يزعمون أن الإله الأكبر حين ينشد النسل ، فإنه يتخذ شكل الملك الحي ويهب له المنى الذي سيصبح فيما بعد "ابن الإله رع". لقد كانت حتشبسوت ابنة تحتمس الأول غلا أن قصة ميلادها الإلهي الذي أتاح لها تغدوا فرعوناً لمصر تدل دلالة واضحة على حصول الاستبدال هنا، وعلى أن الإله الأكبر آمون رع هو أبوها الفعلي فقد وقع اختيار الآلهة على الملكة أمها، وأوصوا آمون بزياراتها وفرعون في أوج شبابه فاتخذ آمون هيئة تحتمس الأول وذهب إليها وضاجعها ثم أوصاها بأن : "اسم ابنتي التي وضعتها في جسدك هو حتشبسوت وهي التي ستقوم بوظيفة الملك"

غير أن فرعون الذي هو الملك الإله طوال حياته يتحول أيضاً إلى إله بعد وفاته ومن هنا فإنه يستحق مناسك العبادة والتكريم الواجبة للملك المتوفى. إنه يصعد إلى السماء ليتحد بقرص الشمس ويندمج مع أبيه "رع".

كان الشعب في مصر الفرعونية يتمتع بحرية مدنية واقعية، ولكن غير قانونية أي أن حرية المواطنين السياسية كانت أمراً طبيعياً لكنها غير مدونة في نصوص مكتوبة. إذا صح التعبير، كانت حرية عفوية غير وضعية، في ظل غياب مجالس سياسية أو نيابية تناقش القوانين وتقررها.

هل كانت سلطات الفرعون مطلقة أم استبدادية؟ اختلفت الآراء حول هذا الموضوع. وجرى التمييز بين السلطة المطلقة والسلطة الاستبدادية، لأن السلطة المطلقة يمكن أن تكون غير استبدادية والعكس صحيح أيضاً، أي أن السلطة الاستبدادية يمكن أن تكون غير مطلقة. ننزع إلى القول أن الفارق بين المفهومين هش، إذ أن السلطة المطلقة لا بد أن تكون استبدادية فهي إن لم تكن استبدادية عملياً أي مادياً فإن طبيعتها استبدادية لأنها مطلقة أي أن ممارسة السلطة بصورة مطلقة ومن قبل فرد واحد (وحتى مجموعة واحدة) هو في جوهره استبدادي.

لكن قراءة التاريخ ترينا أن الشعب المصري القديم هو شعب لم يقبل الظلم. وكم هي معبرة نصائح الوزير "بتاح حتب" التي وجهها إلى الملك وهو على فراش الموت: رفض الكبرياء، استشارة جميع الناس في كل الأمور. ثم إن الملوك كانوا يفخرون بعدم لجوئهم إلى العنف لكسب تأييد الناس، وبأنهم قضوا علة الفقر والظلم ولم يفضلوا الكبير على الصغير.

لكل ما سبق نستطيع أن نحدد سمات الملك الإله في مصر القديمة في الآتي:

- 1- شخصية إلهية مقدسة، وبالتالي فهو أقدس من أن يخاطبه أحد مباشرة فمن كان بشراً عادياً فهو لا يستطيع أن يتكلم مع الملك وإنما هو يمكن أن يتحدث في حضرة الملك! بل أن كل ما هو جزء من شخص الملك، كظله مثلاً، مترع بالقداسة، فلا يقوى البشر على الدنو منه.
- 2- هذه الشخصية الإلهية تتمتع بعلم إلهي أيضاً فلا تخفى عليه خافية. يقول أحد الوزراء "إن جلالته عليم بكل شيء بما حدث وبما يقع وليس هناك في هذه الدنيا شيء لا يعلمه، إنه توت إله الحكمة في كل شيء، وما من معرفة إلا وقد أحاط بها".
- 3- إن كل ما يتفوه به صاحب الجلالة يجب أن ينفذ بل لا بد أن يتحقق فوراً ذلك لأن مشيئة الملك وإرادته هي القانون ولها ما للعقيدة الدينية من قوة وشكيمة فهو يعمل ما يجب أن يعمل، ولا يرتكب قط إثماً أو ما يثير بغضاً أو حقداً وهكذا لا يسع المواطن المصري العادي إلا التسليم والخضوع لأوامره ونواهيه.
- 4- ترتب على شخصية الملك الأسطورية هذه نتيجة مهمة أيضاً هي أنه لم تكن هناك قواعد قانونية مكتوبة أو مفصلة، إذ لم تكن هناك حاجة إليها ما دامت كلها متمثلة في شخص الإله الذي كان دائماً

- على استعداد لإصدار الأوامر اللازمة لما يجب أن تكون عليه نظم الدولة وطرق التعامل فيها، وربما كان من أسباب عدم وجود قواعد قانونية : الخوف من أن تقيد سلطة الملك الشخصية.
- ٥- كان القضاة يحكمون حسب العادات والتقاليد المحلية التي يرون أنها توافق الإرادة الملكية التي يمكن أن تتغير إذا اقتضت رغبته ذلك.
- ٦- كان الملك هو همزة الوصل الوحيدة بين الناس والآلهة فهو الكاهن الأكبر وهو الذي يعين الكهنة لمساعدته ومن هنا فهو وحده الذي كان يستطيع تفسير ما تريده ماعت Maat إلهة العدالة، ويقوم بتطبيقه في مملكته. ولهذا كان من المفاهيم الأساسية التي يسلم بها الجميع إن الإرادة الملكية لا يمكن أن تهدف إلا لسعادة مصر ورخائها.
- ٧- معنى ذلك كله أن فرعون في مصر هو المشرع والمنفذ ، وهو الذي يحكم القضاء باسمه، وهو الذي يعرف رغبات الآلهة ويحققها وكثيراً ما كان يقول في أوامره لأبنيه أو لوزيره: "إن الآلهة ترغب في إحقاق الحق وهي تكره أشد الكراهية الأخذ بالوجوه والتحيز" فها هنا الناموس! فرعون هو المرجع الأعلى والموئل الأسمى، إليه وحده ترفع طلبات الاسترحام ولا يمنع منها أحد من رعايا فرعون مهما أتضع قدره وانحط شأنه. وبذلك تتاح له فرصة مراقبة أعمال عماله المتصرفين في شئون مملكته الشاسعة والضرب بشدة على أيدي العابثين بأمرها والخارجين على إرادته.
- ٨- وكان الناس يقبلون هذا الحكم المطلق شريطة ألا يكون استبدادياً وقد التزم بعض الملوك بهذا الأمر من منطلق ذواتهم لا خوفاً من الشعب يقول الملك "اخنوي" أحد ملوك الأسرة الثامنة عشرة لأبنيه "لا تكن فظاً بل رحيم القلب ولا تميز بين أي شخص ذي شأن على شخص فقير" نقول هذه نزعة ضئيلة في هذا العهد الفرعوني الذي تسوده نزعة استبدادية طاغية والذي يمثلها خير تمثيل فرعون موسى الذي زعم الألوهية واستخف قومه فأطاعوه كما صور القرآن الكريم في الكثير من سوره وآياته.

ثانياً الفكر السياسي في بابل:

كان الحكم السياسي في مملكة بابل أو بلاد ما بين النهرين يرتكز على أسطورة انتماء الملك إلى نسل الآلهة فلفد كان الملوك يفاخرون بالأصل الآلهي الذي ينتسبون إليه ولذلك كان من الطبيعي أن يزعموا أنهم الوسطاء بين الآلهة السماويين وبين البشر الأرضيين فالملك هو إله ولكنه باعتباره في صورة البشر في "حاكم المدينة" و "الكاهن الأعظم" ونائب الآلهة ومدوبها وهذا ما كان يبرر مساعدة رجال الدين للحكام في السلطة السياسية كما كان الملك عند تنويجه ملكاً يرتدي زي الكاهن، وكان هذا رمزاً لاتحاد الدين والدولة ولذلك كان الخروج على الملك هو خروج على الدين في الوقت ذاته.

ولقد كانت الفضيلة الكبرى في بلاد ما بين النهرين عموماً وبابل بصفة خاصة هي الطاعة التامة. فالدولة تقوم أساساً على الطاعة والخضوع للسلطة فلا عجب أن نرى إذن أن "الحياة الفاضلة" في أرض

الرافدين كانت هي الحياة المطيعة حيث كان الفرد يقف في مركز مجموعة من الدوائر المتلاحقة من السلطة تحد من حرية عمله ونشاطه .

وكان الأمر في الماضي السحيق على نحو ما هو عليه في يومنا الراهن تبدأ دوائر السلطة أو الطاعة لا فرق ، من دائرة الأسرة حيث يوصي العراقي القديم بهذه العبارة : "اسمع كلمة أمك كما تسمع كلمة إلهك واسمع كلمة أخيك الأكبر كما تسمع كلمة أبك" وتنتهي هذه الدوائر بالدولة والمجتمع فهناك المراقب والمحاسب، والمشرف في الزراعة وفي التجارة، ثم هناك الملك وهو فوقهم جميعاً والكل يطلب الطاعة من المواطن بل الاستسلام والخضوع المطلق. وكان العراقي القديم كالعراقي الحديث ينظر إلى الجمهور الذي لا قائد له نظرة الاستياء والشفقة والخوف أيضاً "الجنود بلا ملك غنم بلا راع" و "العمال بلا مراقب كالمياه بلا مفتش ري" و "الفلاحون بلا مشرف كحقل بلا حارث".

وكان ملوك العراق كملوك مصر الفرعونية يركزون بين أيديهم جميع السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية والدينية في حين يقتصر دور الأجهزة المساعدة من وزراء وقواد وموظفين كبار على الناحية الاستشارية المحضة .

ويعد الملك حمورابي والذي حكم بين عامي (١٧٩٢-١٧٥٠ ق.م) هو أشهر ملوك مملكو بابل الذي زعم انه مرسل من الآلهة وقال أن الآلهة أرسلوه لمساعدة الفقراء وقول الحق ونشر السلام ولقد ترك هذا الملك مجموعة من القوانين والتي يمكن اعتبارها من أهم النصوص القانونية الوضعية في تلك الفترة الزمنية القديمة وإن كان قد زعم أنه تلقى قوانينه هذه من الآلهة.

في مدونة حمورابي القانونية هذه والتي تضم ٢٨٢ مادة والتي ادعى أنها هدية تلقاها من الآلهة والتي لا تزال محفوظة في متحف اللوفر في باريس نجد تنظيمًا ولو بدائياً لحقوق العائلة : وجوب عقد الزواج منع تعدد الزوجات التخفيف من السلطة الأبوية تنظيم الإرث وجواز التبني. من ناحية ثانية نجد تشريعات اقتصادية تنظم الملكية وممارسة التجارة والصناعة والدين والتسليف، وأما عن قانون العقوبات فقد أطلق قاعدة الجزاء بالمثل (أي قاعدة العين بالعين والسن بالسن). أما فيما يتعلق بممارسة السلطة السياسية فإن حمورابي لم يتطرق للموضوع تفصيلاً لكنه أكد على حقوق الفرد تجاه الدولة، وعلى ضرورة التعويض على الأفراد عندما تهمل الدولة القيام بواجبها، وهذه القاعدة رغم الصفة العمومية والتبسيطية التي تسمها تحمل في طبيعتها جوهر الديمقراطية الأساسي، الا وهو: قدسية حقوق الأفراد، التزام الحاكم بتوفير وضمان هذه الحقوق، هكذا يغدو الحكم وظيفة والتزاما لا تسلطاً واستبدادياً.

ثالثاً السلطة السياسية في فارس:

كان الفرس يطلقون على الإمبراطور لقب "ملك الملوك". وهو صاحب السلطة المطلقة في طول البلاد وعرضها، فكانت الكلمة التي تصدر من فيه كافية لإعدام من يشاء من غير محاكمة ولا بيان للأسباب تماماً

كما يحدث عند الطغاة اليوم! وكان في بعض الأحيان يمنح أمه أو كبيرة زوجاته حق القتل القائم على النزوات والأهواء، وقلما كان أحد من الأهالي ومنهم كبار وأعيان يجرء على انتقاد الملك أو لومه. كما كان الرأي العام ضعيفاً عاجزاً عجزاً مصدره الحيطة والحذر. لدرجة أن كان كل ما يفعله من يرى الملك يقتل أبنة البريء أمام عينيه رمياً بالسهم أن يثني على مهارة الملك العظيمة في الرماية. وكان المذنبون الذين تلهب السياط أجسادهم بأمر الملك يشكرون له تفضله بأنه لم يغفل عن ذكرهم.

وعندما غزا الإسكندر فارس وجد القوم يسجدون للإمبراطور ويؤلهونه فابتدع سياسته الخاصة بالمزج وإدماج العناصر المقدونية بالفارسية في إمبراطوريته، واتخذ في المناسبات العامة الزي الفارسي، ومراسم البلاط الفارسي. وإذ ذلك أزمع على اقتباس تلك العادة الفارسية: عادة السجود للملك. وهي التي يتعين بمقتضاها على جميع من يقتربون من الملك السجود له. وهو إجراء تقتضيه بالنسبة للفرس الشعائر الرسمية! ولكنه كان في نظر اليونانيين المقدونيين، ينطوي على عبادة حقيقية للحاكم وما كان الإنسان ليسجد إلا للآلهة وكان الإسكندر على بينة من موقف اليونان، ومعنى ذلك أنه كان ينوي محاكاة الشرقيين في تأليه الحاكم، أعني إنه كان يريد أن يصبح بصفة رسمية الإله في إمبراطوريته

رابعاً الفكر السياسي في الهند القديمة :

لقد تعددت الأديان واللغات في الهند بسبب تعدد الأجناس والأقاليم وأهم فلسفتين بل أهم ديانتين عرفتهما الهند هما البراهمية والبوذية.

١- البراهمية (القرن السابع ق.م) :

نسبة إلى براهما الذي يمثل القوة العظيمة الكامنة ومحور هذه الديانة يتكون من مجموعة قوانين مانو التي تمثل جوهر النظام الفكري.

أ- تنظيم المجتمع :

المجتمع البراهمي هو مجتمع طبقي يقسم المجتمع إلى أربع طبقات:

الأولى : هي طبقة البراهمة الذين يشتغلون بالعلم والدين ويحتلون المكانة الأولى في النظام الاجتماعي والسياسي .

يأتي في الدرجة الثانية القضاة والعسكريون والحكام والملوك،

ثم في الدرجة الثالثة الطبقة التي تقوم بأعمال التجارة والزراعة ،

وأخيراً طبقة "الشودرا" وهم العبيد والخدم الذين تفرض عليهم الطاعة المطلقة لأوامر البراهمة كي تغدق عليهم السماء بحياة سعيدة بعد الموت. ويذهب بعض المفكرين إلى أن هذا الوعد الديني بحياة سعيدة بعد الموت قد سهل منذ أقدم العصور قيام طبقة فقيرة مستغل

ب- السلطة السياسية :

لقد تضمن قانون مانو، رغم الروحية السلمية التي تسمه مفهوماً للعقاب ينطلق من مسلمة أن الإنسان سئ من حيث طبيعته، و بالتالي يجب ردعه بمجموعة قوانين عقابية وسلطة سياسية تضمن تنفيذها.

يرأس السلطة السياسية ملك يحمل صفات الألوهية يتم اختيار الملك من الطبقة الثانية وسلطته مطلقة لا تقيدتها سوى ضرورة خضوعه للبراهمة. لم يكن بإمكان الملك مثلاً أن يقتل براهماً حتى لو اقترف الجرائم، ولكن ضمن إطار السلطة السياسية المطلقة، لا بد من رؤية القيود الأخلاقية التي كانت مفروضة على الحكام والتي تحمل طابعاً إنسانياً كان على الملك أن يلتزم الرفق بالطيبين ويحمي الضعيف والأرملة، وينظر إلى البؤساء والمحتاجين ولا يستخدم القوة إلا فيما ندر لأن العنف في البراهمية مرفوض في جوهره ولا يلجأ إليه إلا عند الضرورة القصوى.

مما سبق يتضح أن نصيب الفكر السياسي وبالتحديد مفهوم الديمقراطية في البراهمية، يبقى ضعيفاً . مع بوذا، اختلفت الأمور.

٢- الفكر السياسي البوذي (القرن الخامس قبل الميلاد) :

ولد بوذا من أسرة إكثرتية (الطبقة الثانية) ومنذ اعتزاله عرف باسم غوتاما الراهب، وأصبح فيما بعد يعرف باسم بوذا ، أي العارف المتيقظ والعالم المتطور.

ينبغي أن يكون الإنسان سيد رغباته لا عبداً لها. وما يساعدنا في هذا:

الثقافة الروحية ومحبة الآخرين .

تقوم البوذية على الابتعاد عن الثراء، وترفض الفوارق الطبقيّة، لذا قبلت في صفوفها أتباعاً من كل الطبقات . ترك بوذا أمواله لأن المال يستعبد صاحبه. من هنا تعتبر البوذية فكراً أكثر تقدمية من البراهمة لأنها دعت إلى المساواة بين الجميع ولم تميز بين الرجل والمرأة، والسعادة في البوذية هي في ذلك العالم الهادئ ، عالم "النرفانا" حيث تبلغ النفس الكمال الأسمى فيبتعد الإنسان عن الشهوة والكرهية ويقضي على العنجهية والكبرياء في هذه النزعة الأنانية والمتكبرة يكمن الألم وشقاء الناس .

يجب أن يبدأ الإنسان بإصلاح ذاته، فيحب الآخرين ،كل الآخرين ، ويرحمهم، وهذا ما تفرضه وحدة هذا العالم المقدسة . فالغني غني لأن هناك فقراء وهناك متعلمون لأن هناك من علمهم. إذن يجب أن نتحد كل المخلوقات، من فقراء وأغنياء كما "تتحد قطرات المياه جميعها في البحر". لكن فكر بوذا بقي أخلاقياً وأحياناً أخلاقياً مجرداً فهو عندما يدعونا إلى محبة الآخرين، كل الآخرين، بالمطلق، هل يرغب في أن نحب الظالمين أيضاً ؟ هل الظالمون هم بين هؤلاء؟

تتمحور الديانة البوذية حول أفكار ثلاث: الحياة ملأى بالعذاب هناك سبب لظهور العذاب ، وهناك إمكانية لوقف العذاب. وهذا الخلاص ممكن على الأرض، لا في "مملكة السماء". فالبوذية تؤمن بالتغيير الشامل في العالم ، وتنفي وجود الروح كماهية خاصة. لذا يرى فيها بعض المفكرين فلسفة مادية.

خامسا : الفكر السياسي الصيني :

يعد كونفوشيوس (٥٥١-٤٩٠ ق.م) أهم مفكر يمثل الفكر الفلسفي الصيني القديم. حيث أصبحت فلسفته فيما بعد ديناً آمن به الصينيون حتى أواخر القرن الماضي.

ويمكن تحديد الفكر الفلسفي لكونفوشيوس في الآتي:

- ١- لم يتعرض كونفوشيوس لمفهوم السلطة ومصدرها السماوي ولا لمسألة التفويض الإلهي للملوك والأباطرة التي كانت شائعة في الحضارات القديمة احتراماً لتقاليد مجتمعه.
- ٢- أفضل وسيلة للممارسة السياسية هي الإقناع لا العنف والعقاب فإذا أتبع الحاكم الإرهاب والعنف فإنه لن يجني إلا الخروج والعصيان أما إذا أستند إلى الفضيلة فإنه سينجح في اكتساب حب الشعب.
- ٣- يرتكز سلطان الحاكم على ثلاثة عناصر: الاقتصاد والجيش وثقة الشعب، والأهم بين الثلاثة هو العنصر الأخير الذي لو فقده الحاكم فسيكون بمثابة الضربة القاتلة له.
- ٤- على الحاكم أن يوزع الثروة على الأفراد على نحو عادل وهذا يعني توزيع ما لديه من ثروات على شعبه.
- ٥- أن كونفوشيوس وان كان يقبل بفكرة التفويض الإلهي للسلطة إلا أنه يرى أن هذه السلطة تغدو باطلة في حالة خروج الإمبراطور على الحق والعدل.

هذه أهم أفكار كونفوشيوس والتي لو طبقت لكانت جديرة بإيجاد مجتمعاً يحيا حياة سعيدة إلى حد كبير ولكن الواقع أن هذه الآراء لم تكن أكثر من رد فعل للواقع الذي عاشه ، ذلك الواقع الذي فرقته الحروب والصراعات مما يجعل أفكاره ليست إلا مجرد أحلام تمنى أن يرى مجتمعه يحيها ويعيشها أما الواقع فلقد كان على نقيض ذلك تماماً .

كان الملك هو مصدر التشريع فكانت حكمته هي القانون وأحكامه هي القضاء الذي لا مرد له، فهو المدير لشئون الدولة ورئيس دياناتها يعين جميع موظفيها ويمتحن المتسابقين لأعلى المناصب ويختار من يخلفه على العرش.

وعلى الرغم من أن الإمبراطور كان يعينه في تصريف وإدارة شئون البلاد مجلسان أحدهما: مجلس الأعيان (من الأفراد الأرستقراطيين) والثاني مجلس الوزراء هذا إلى جانب أنه كان محاطاً بالكثير من المستشارين على الرغم من ذلك فينبغي علينا ألا نخطئ فنظن أن وجود المجالس الاستشارية يعني أن هناك لوناً من الرقابة الشعبية على الملك، فهذا أمر لا أثر له: إن الملك يستشير إذا شاءت إرادته الملكية ومن حقه ألا يستشير فلا شئ يلزمه بقبول المشورة أو الالتزام برأي الآخرين فليس ثمة سوى أفراد الملكية التي هي إرادة السماء أما الشعب فلا وجود له.

المبحث الثاني : الفكر السياسي في العصور الوسطى (المسيحية)

أولاً : موقف السيد المسيح من الحكم

ثانياً : القديس بولس

ثالثاً : القديس أوغسطين :

رابعاً : الحكم الثيوقراطي

خامساً : القديس توما الإكويني

تمهيد :

لقد ارتدى حكام العصور الوسطى عباءة الدين، وذلك حين ادعوا بأنهم يستمدون سلطانهم من الله تبريراً لسلطتهم المطلقة، وحتى يتضح بُعد هؤلاء عن مفهوم الدين المسيحي من الحكم والسياسة قسنعرض لموقف المسيح عليه السلام من الحكم ثم نعرض بعد ذلك للفكر السياسي عند القديس بولس ثم نعرض للقديس أغسطين ثم نعرض للحكم الثيوقراطي وتطوره وننهي بحثنا هنا بالقديس توما.

أولاً : موقف السيد المسيح من الحكم

أرسل المسيح عيسى بن مريم -عليه السلام- إلى بني إسرائيل الذين ضلوا ضلالاً بعيداً بتقليدهم لشيوخهم -دون فهم ما يقلدونه- وضلوا ضلالاً بعيداً بحرفتهم وتمسكهم بظاهر النص -دون فهم لمقاصده- وضلوا ضلالاً بعيداً بتلاعبهم بالألفاظ وخطبهم بين مجازها وحقيقتها... هذا إلى جانب ريائهم ونفاقهم... وانعكس ذلك كله على قلوبهم التي أصبحت لا ترى إلا المادة ولا تعرف للروح سبيل حتى قالوا: "من حلف بالهيكل فليس بشيء ولكن من حلف بذهب الهيكل يلتزم" (من ٢٣: ١٦).

جاء المسيح إذن يريد أن يحيي في النفوس حياة الروح ويخفف من غلاء المادة ويؤكد هذا بقوله: "طوبى للمساكين بالروح لأن لهم ملكوت السموات" (متى ٥ : ٣ - ١٠).

لهذا لم تحتوي تعاليم المسيح على أية أهداف سياسية وكان اليهود -رغبة منهم في الإيقاع بالمسيح في يد السلطة الرومانية الحاكمة - يصفونه بأنه ملك يهود وكانت هذه تهمته الرئيسية ولذلك لما سأله بيلاطس: "أأنت ملك اليهود؟ أجاب يسوع مملكتي ليست من هذا العالم" (يوحنا ١٨ : ٣٣-٣٦).

وتكررت محاولات اليهود لإخراج المسيح والإيقاع بينه وبين السلطة السياسية حتى ذهب مجموعة من اليهود يسألونه: "أيها المعلم إننا نعلم أنك صادق فقل لنا أيجوز أن نعطي جزية لقيصر أم لا؟ فقال لهم: أعطوا ما لقيصر لقيصر، وما لله لله" (متى ٣٢ : ١٦-٢١).

فالمسيح عليه السلام لم يأت ليؤسس دولة ولا ليقم مملكة أرضية بل ليحيي الروح.

ثانياً : القديس بولس

جاءت فلسفة القديس بولس السياسية موافقة لمذهبه في الصراع الإنساني وذلك أنه يتصور أن الصراع بين الخير والشر إنما هو صراع داخلي لا يخرج عن دائرة النفس الإنسانية فصراع الإنسان الحقيقي هو صراعه ضد نفسه لا ضد السلطة ولا ضد الدولة ومؤسستها المختلفة.

ولهذا يوجب بولس على أتباعه أن يخضعوا للدولة وللسلطة خضوعاً تاماً فيقول: "على كل نفس أن تخضع للسلطات الحاكمة، فلا سلطة إلا من الله، والسلطات القائمة مرتبة من قبل الله، حتى أن من يقاوم السلطة يقاوم ترتيب الله والمقاومون سيجلبون العقاب على أنفسهم فإن الحكام لا يخافون من يفعل الصلاح بل من يفعل الشر. أفترغب إذن في أن تكون غير خائف من السلطة؟ أعمل ما هو صالح، فتكون ممدوحاً عندها لأنها خادمة الله لك لأجل الخير. أما إن كنت تعمل الشر فخف لأن السلطة لا تحمل السيف عبثاً إذ أنها خادمة

الله، وهي التي تنتقم لغضبه ممن يفعل الشر. ولذلك فمن الضروري أن تخضعوا لا انتقاء للغضب فقط بل مراعاة للضمير يواظبون على هذا العمل بعينه. فأدوا لكل واحد حقه: الضريبة لصاحب الضريبة والجزية لصاحب الجزية، والاحترام لصاحب الاحترام والإكرام لصاحب الإكرام (رسالة أهل روما ١٣ : ١-٧).

من هذا النص يتضح الأتي:

- ١- أن بولس يعتبر صاحب "نظرية حق الملك المقدس" تلك النظرية التي سادت أوربا في العصور الوسطى والتي كانت تنظر إلى تعيين الملك على أنه حق الله لا حق الشعب.
- ٢- أن بولس ورغبة في تكريس هذا الحكم يجعل الخضوع للسلطان من منطلق الضمير الحر لا تحت تأثير السلطة وبطشها.

ومن هنا ظهر المبدأ الذي حكم به الطغاة واستغله الملوك المستبدون طويلاً وهو حق الملك المقدس والذي لا يمتلكه الشعب إزاءه إلا السمع والطاعة والامتثال والاستسلام واعتبار صاحب السلطة ومانحها للحكام -الله- هو وحده دون سواه الذي يملك محاسبتهم إذا ظلموا أو أساءوا استخدام هذه السلطة على حين أن البشر العاديين وفقاً لهذه النظرية لا حق لهم في سؤال الحكام ولا يجوز لهم أن يناقشوا في أمر لم يعهدوا به إليهم ولا شأن لهم فيه ونعني به أمر السلطة التي جاءت من عند الله ومن هذا كان على الشعوب أن ترضخ لطغيان الحكام وسلطاتهم غير المحدودة.

ثالثاً : القديس أوغسطين :

(أ) حياته :

ولد القديس أوغسطين بمدينة طاغشت في شمال أفريقيا في نوفمبر سنة ٣٥٤ م . وتعلم في مدارسها وبعض المدارس المجاورة ، وكان أهم ما يميزه أنه جمع بين ورع قوى ورغبة شديدة ملحمة في انتهاب اللذات والأخذ بأكبر نصيب من الحياة . ولهذا كانت نفسه ميدانا لصراع كبير بين قطبين منافرين ، ولم يستطع أن يوفق بينهما إلا في النهاية ، وذلك بأن قضعلى أحدهما .

تتقف أوغسطين بثقافات عدة : فهناك أولاً الثقافة المسيحية الظاهرة فالنصوص الدينية . ثم هناك الثقافة اليونانية ، وخاصة الأفلاطونية والتي وجدها تتفق - وإلى حد كبير - مع المسيحية . وهناك الثقافة السورية الفارسية والتي تمثلت فالمانوية التي آمن بها أوغسطين فترة من الزمن . وأخيراً هناك الثقافة اللاتينية التي أثرت في فكره السياسي .

وفي ٢٤ أبريل عام ٣٨٧ تعمد أوغسطين على يد القديس أمبروزيوس ، ومنذ ذلك التاريخ أصبح رجل دين ، وفي سنة ٣٩١ أصبح قسيساً ، وفي سنة ٣٩٥ أصبح أسقفاً ، ثم دعى إلى مدينة بونه أو هيون بالقرب من مدينة قرطاجنة ، ومنذ ذلك الوقت دخل في صراع مع المانوية وغيرها منه الفلسفات المناهضة للمسيحية حتى توفي عام ٤٣٠ م .

ترك أوغسطين عدة مؤلفات أهمها : الدين الحقيقي - في الكنيسة الكاثوليكية - التثليث - مدينة الله .

ب) مدينة الله ومدينة الأرض :

في مؤلفه "مدينة الله" يفرق القديس أوغسطين بين مدينتين: إحداهما "مدينة الأرض" والتي يسودها حب الذات والأنانية إلى درجة احتقار الله. والثانية "مدينة الله" والذي يسودها حب الله إلى درجة احتقار الذات.

هاتان المدينتان تتعايشان على الأرض ولا تفتقران إلا يوم الحساب والمسيحي هو مواطن في المدينتين ويخضع للقوانين التي تنظم كل الأمور التي تتطلبها هذه الحياة الفانية رغبة في الحياة الدائمة الخالدة.

ج) مفهوم الدولة :

لم يخرج القديس أوغسطين عن موقف المسيحية الأصيل من الدولة فما زال شعار المسيح "ردوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله" هو شعار القديس أوغسطين وهذا يعني -كما هو الحال عند القديس بولس- أن على المسيحي الخضوع للسلطان ولكن القديس أوغسطين يدخل مبرراً دينياً لهذا الخضوع -المرفوض عقلياً- وهو أن الخطيئة سبب هذا الخضوع .

وعليه يجب إطاعة الحكام وخاصة المستبد لأن الله أراد ذلك ولأن الشعب يستحق هذا الحاكم الطاغية بسبب خطيئته الأولى .

د) العدل وأشكال الحكم:

لا يشترط أوغسطين شكلاً معيناً ليكون هو دستور مدينة الأرض ولكنه يشترط العدل لا يهم عنده أن يكون النظام إمبراطورياً أم ملكياً أم جمهورياً أو ديمقراطياً إذ أن هذه الحياة فانية، ولا يهم من يحكم بل فقط من يعدل، ولكن شرط العدالة كان حلم من أحلام أوغسطين يتمنى أن يراه في واقعه المرير حيث كانت الدولة الرومانية نموذج للحكم السيئ الذي ليس فيه أي عدالة بل يسوده الطغيان والظلم هذا بالإضافة إلى أن الشعب الروماني كان شعباً مزقته الحروب.

ويرى أوغسطين أن على أي دولة تريد أن تستمر في الوجود أن تلتزم بحد أدنى من متطلبات العدالة الدنيوية في ظل غياب إمكانية تحقيق العدالة الحقيقية ولذا فالدولة الوثنية التي لا تعرف العدل ولا تعرف الله حق هي بعيدة كل البعد عن أن تستمر في الوجود.

هـ) السلطة الزمنية والسلطة الروحية:

كما أن هناك مدينتان أحدهما مدينة السماء والأخرى مدينة الأرض فلا بد إذن أن يكون هناك سلطتان أحدهما روحية تقابل مدينة السماء وهي سلطة الكنيسة والأخرى السلطة المادية أو الزمنية التي تقابل مدينة الأرض ، هما سلطتان مستقلتان إذ لكل سلطة مجالها الخاص: الأمير يهتم بالقصور والكاهن يهتم بالكنيسة ولكن التفوق للسلطة الروحية (الكنيسة) فهي أكبر من السلطة الدنيوية لقد أسندت الأجساد للملك والنفوس

للكاهن" ولكن سلطة الكاهن أعظم ولذلك يحني الملك رأسه تحت يد الكاهن وهذا التفوق راجع إلى أن نظام الكنيسة نظام دائم مطلق أما نظام الأرض فسيفني يوماً ولايد.

السلطان إذن مستقلتان ولكنهما مع ذلك متعاونتان والتعاون بينهما ضروري للغاية لأن الكنيسة هي أفضل معلم للواجبات الروحية والأخلاقية والاجتماعية ولأن الدولة تبشر بالإيمان الحقيقي وتعاقب من يتصرف ضد الوصايا الإلهية من الهرطقة ، وهذا يعني أن الكنيسة تستعين بالذراع الدنيوي لمجابهة الهرطقة. ويجب عليها ذلك حتى ولو استعملت العنف ما دام الحوار والإقناع لم يجديا في إعادتهم إلى الطريق المستقيم.

ولكن يبدو أن أوغسطين بقوله بتفوق السلطة الروحية على السلطة الزمنية قد وضع بذرة طغيان الكنيسة التي نمت فيما بعد وعليه استبدت الكنيسة بالسلطتين الدينية والدنيوية على السواء فكان الأمراء يخفزون الرأس باحترام أمام الكهان، وأصبح للكنيسة صلاحيات قانونية استبدادية ولعل هذا الاستبداد قد تجسد خير تجسيد على يد القديس غريغوار الكبير والذي جاء بعد أوغسطين بقرن من الزمان واتبع طريقة أوغسطين السياسية عملياً لا نظرياً.

رابعاً : الحكم الثيوقراطي

الحكم الثيوقراطي هو الحكم الذي تعتبر فيه السلطة صادرة مباشرة عن الله، ويمارسها الذين يتولون السلطة الدينية ، وينشأ هذا الحكم عندما ينقسم المجتمع السياسي إلى فئتين متميزتين حاكمة ومحكومة ويظهر سؤال : من أين جاء هذا التمايز؟ وإذا كان الحكام بشراً كالمحكومين فكيف تكون إرادتهم حرة تحدد نفسها بنفسها ، بينما إرادات المحكومين تخضع لها وتتقيد وتتحدد وفقاً لمشيتهم ... كيف نتصور إرادتين من طبيعة بشرية واحدة ليستا على درجة واحدة بل إحدهما تعلو على الأخرى؟

والإجابة هي لا بد من طبيعة غير طبيعية البشر، هكذا تصور القديس الحاكم من طبيعة إلهية فهو إله على الأرض أو هو ابن الله! ومن هنا جاء سمو إرادته فهي سامية لأنها إرادة إلهية عليا ثم تدرج الأمر بعد ذلك إلى أن الله يختار الحاكم اختياراً مباشراً ليمارس السلطة باسمه على الأرض.

وقد تبنت المسيحية هذه النظرية الأخيرة فالحاكم لم يعد في نظر المسيحيين إلهاً أو من طبقة إلهية ولكنه يستمد سلطته من الله، فالحاكم إنسان يصطفيه الله ويودعه السلطة، وفي هذه المرحلة تسمى النظرية "نظرية الحق الإلهي المباشر " لأن الحاكم يستمد سلطته من الله مباشرة دون تدخل إرادة أخرى في اختياره، ومن ثم فهو يحكم بمقتضى الحق الإلهي. وقد رأينا كيف أن القديس بولس هو صاحب هذه النظرية فهو أول من قال بها.

واستمر الأمر على ما هو عليه حتى جاء القديس أوغسطين فأقرها ولكنه قال -كما رأينا- بتفوق السلطة الروحية عليها، فكان هذا القول هو الجرثومة التي دمرت الفكرة من أساسها، إذ أنها ستسمح للسلطة الروحية بالطغيان على سلطة الملك الزمانية.

ولكن رأي أوغسطين كان مجرد فكرة نظرية لم تطبق في الواقع حتى جاء القديس غريغوار الكبير فنقل الفكرة إلى حيز الواقع العملي ، واستمر طغيان الكنيسة على السلطة الزمنية حتى عام ٨٠٠م والذي شهد تقدماً كبيراً للحكم الثيوقراطي وذلك حين تسلم الملك شرلمان ملك الفرنجة التاج الإمبراطوري من البابا ليون الثالث.

وهكذا سيطرت الكنيسة على الإمبراطورية وفقد الملوك حقهم الإلهي في الملك وأصبحوا لا يتولون الأمر إلا بموافقة الكنيسة. وفي عام ١٠٧٣م أصبح هيلديراند البابا غريغوار السابع وجعل من الكنيسة قوة ممرزة تحت إشراف سلطة الكرسي البابوي التي لا سلطة فوقها.

بدأ الملوك يشعرون بضياع سلطانهم أمام هيمنة رجال الدين وكان هذا الشعور بالظلم الدافع لتمرد الملوك على السلطة الروحية الممثلة في الكنيسة فتمرد الملك هنري ضد الكرسي البابوي وعلى أثر ذلك حرمه البابا غريغوار السابع علناً فوقف ثلاثة أيام حافي القدمين يلتمس العفو منه.

إذن وصل الحكم الثيوقراطي إلى شبابه حيث أصبح الحبر الأعظم الروماني قادراً على عزل الأباطرة وعزل غريغوار السابع لهنري وفق نظريته اللاهوتية والتي صاغها لتحديد علاقة الكنيسة بالدولة حيث يقول: "هل من الممكن أن لا يخضع المقام الذي ابتدعه البشر حتى الذين يجهلون الله للمقام الذي أسسته عناية الله القوي من أجل عزاها؟ من يستطيع أن ينكر بأن كهان المسيح هم آباء وأسياد الملوك والأمرء وكل المؤمنين؟ يكفي ولو قليل من العلم لإدراك أن الكهان هم أعلى من الملوك".

وفي القرن الثاني عشر تبرز أفكار جديدة لتدعم النزعة الثيوقراطية وأهمها أفكار "هوغ دوسان فكتور" والتي يرى فيها أن المجتمع البشري هو العالم المسيحي المتمثل في الكنيسة وعليه لا بد أن تكون السلطة واحدة ومن ثم يجب أن يكون الإكليروس أو الكاهن هو صاحب السلطة: "يجب أن تؤسس السلطة الروحية الزمنية... وأن تحاكمها إن أساءت السلوك" وهكذا تجور السلطة الروحية أو الكنيسة بقوة حق الملوك الذي أصبح لا مقدس ولا إلهي.

وفي نفس القرن ظهرت نظرية السيفين لبرناردو كليرفو (عام ١١٥٢)، فبرناردو يرى أن هناك سيفان هما للكنيسة: السيف المادي يجب ألا يكون بيدها. لن تستعمله الكنيسة وفي كل مرة يكون فيها استعماله ضرورياً لن يستعمل إلا بأمر منها".

ولا شك أن هذه النظرية تمثل رغبة الكرسي الرسولي في الحصول على سلطة تامة على كل الكنائس بما يسمح بتحقيق وحدة المجتمع البشري.

خامساً : القديس توما الإكويني (١٢٢٥-١٢٧٤)

ولد توما الإكويني في أواخر ١٢٢٤ أو أوائل سنة ١٢٢٥ بالقرب من مدينة نابولي والتحق بالخدمة الدينية في سنة ١٢٣٠ ثم درس في الجامعة في سنة ١٢٣٩ في إيطاليا والتحق بطريقة الدومينيكان سنة

١٢٤٤، وفي سنة ١٢٤٨ التحق بجامعة باريس حيث تلقى دروسه على يد البير الكبير ثم حصل على إجازة اللاهوت سنة ١٢٥٦.

وبعد الخصومة التي أثّرت حول السماح للرهبان بالتدريس في الجامعة سمح لتوما بحمل إجازة التدريس ولكنه عاد بعد ذلك إلى إيطاليا سنة ١٢٥٩ واستمر يدرس في جامعاتها: في روما، وفتربو، وأرفيتو حتى توفي سنة ١٢٧٦.

وتتضح معالم فكر توما السياسي على النحو التالي:

أ- نظريته في السلطة:

يرى القديس توما أن السلطة نوعان إحداهما: السلطة المجردة والسلطة الواقعية.

السلطة الأولى (ذات طبيعة إلهية) : ولكنها في الوقت نفسه تتأتى من الطبيعة الإنسانية نفسها، أي أن الإنسان بحاجة للسلطة في حياته الأرضية فهي إذاً ضرورة طبيعية لا نتيجة للخطيئة كما كان يرى أوغسطين .

والسلطة الثانية (الواقعية): فهي تتأتى من حق بشري عندما يجري تعيين أو انتخاب حكام فإن هذا يتم بشكل مباشر لا عبر الله.

ولا يولي القديس توما الإكويني اهتمامه الأساسي إلى مصدر السلطة بل إلى غايتها فليس المهم أن تملك السلطة بشكل معين بالانتخاب أو يغير الانتخاب بل المهم هو غاية السلطة التي يجب أن تكون الخير المشترك لا يحكم الحكام بمقتضى حق إلهي إنما بمقتضى حق الخير المشترك.

وهذه نزعة أرسطية ولكن القديس توما لم يبتعد عن المسيحية أيضاً لأن النهاية ليست في حدود المدينة لأن الفرد له غايتان زمنية وروحية وهو بالتالي يخضع لسلطة الدولة والكنيسة.

هذا لا يعني أن دور الدولة يفقد أهميته فهي تساعد الأفراد على ممارسة الفضائل الطبيعية لكن اختصاصها يتوقف هنا إذ أن الحكومة الإلهية وحدها هي القادرة على قيادتهم إلى "مرفأ الخلاص الأبدي" إنها حكومة يسوع التي أسندت لا إلى ملوك أرضيين بل إلى كهان وبالتحديد إلى رئيسهم نائب المسيح بابا روما الذي تتفوق سلطته على سلطة كل ملوك العالم المسيحي.

وهكذا جمع توما بين نظرية أرسطو والخط المسيحي الذي ورثه من آباء الكنيسة وإن كان قد أعطى السلطة الروحية التفوق على السلطة الزمنية.

ب- القانون:

القانون عند توما هو تنظيم عقلي يهدف إلى الخير المشترك وهنا يحافظ توما على ولائه لأستاذه أرسطو. أن القانون الأكثر شمولاً هو القانون الأبدي القانون الإلهي والإنسان بما أنه مخلوق عاقل فهو يشارك أيضاً في هذا القانون الأبدي وهذه المشاركة تتدرج في إطار القانون الطبيعي.

ولكن ما هي أسس القانون الطبيعي عند توما؟ ويجيب توما بأن القانون الطبيعي يقوم على الأسس الآتية: التمييز بين الخير والشر –العيش بسلام مع الناس – تحقيق الطبيعة العقلانية للإنسان.

هذه مبادئ عالمية إنسانية تطبق في كل زمان ومكان ولكنها في حاجة إلى قانون بشري تقع على عاتقه مسئولية تطبيق هذه المبادئ تبعاً للظروف الخاصة بكل مكان.

هناك إذن عند توما قانون أبدي وقانون طبيعي بشري ولكن إلى جانب هذين القانونين يوجد قانون ثالث يجمع بين النوعين السابقين وهو القانون الإلهي الوضعي أو البشري ، والذي يتجلى في العهد القديم والعهد الجديد إنه القانون الموحى ، هذه النعمة التي لا يمكن تفسيرها بالعقل الإنساني وحده.

ج-طاعة الحاكم:

يمكن أن تكون القوانين ظالمة للخير الإنساني ولا تضمنه وذلك كالأجراءات التي توزع الأعباء بشكل غير مساو على الناس وحيال هذا فعلى المرء أن يضحي حتى بحقه.

ويمكن أن تكون هذه القوانين أيضاً ظالمة للخير الإلهي كالتى تدعوا لعبادة الأوثان مثلاً فعلى المرء في هذه الحالة أن يرفض العمل بها. ورغم أن القديس توما لا يعتبر التمرد على الطغيان تمرداً، فإنه يدعو إلى تحمل مساوي الحكم الطغياني المعتدل لأن لا شئ يضمن أن يكون النظام الجديد أقل استبداداً .

ولكن ما هو العلاج عندما يصل الطغيان إلى درجة لا تطاق ؟ هل يجوز قتل الطاغية؟ هنا لا يجب توما الإكويني لأن هذا يتناقض مع تعاليم الرسل الذين يأمرونا بإطاعة أبشع الطغاة، ولكنه يرى أن المخرج من ذلك يمكن أن يكون بعزل الملك إذا أمتنع عن القيام بواجباته أو أن يلجأ إلى الله ليجعل قلب الطاغية أقل قسوة.

د- الدستور: في مؤلفه "المجموع التيولوجي" يرى توما أن أفضل دستور هو ذلك الدستور المركب من النظم الثلاثة الآتية:

- ١- الملكية: حيث هناك رئيس واحد يتم اختياره بين الجميع بسبب فضائله.
- ٢- الأرستقراطية: حيث عدة أفراد يمارسون السلطة بفضل كفاءتهم.
- ٣- الديمقراطية: باعتبار أن الرؤساء يمكن أن يختارهم الشعب كله وأن الشعب يعود له أمر انتخابهم.

وهذا النظام هو مؤسس حسب إرادة الله لأن موسى وخلفاؤه حكموا بهذه الطريقة بمساعدة سبعين شيخاً من الحكماء المختارين من الشعب ، وهكذا يميل توما في هذا المؤلف إلى الدستور المختلط، ويرى أن النظام الجيد هو الذي يضمن: "أن يكون لجميع المواطنين نصيب ما من السلطة لأن كل الناس يحبون تسوية من هذا النوع".

ولكنه في مؤلفه "المملكة يميل إلى الحكم الملكي بهدف تقوية السلطة الملكية فيرى أن حكم الفرد هو الأفضل شرط ألا يتحول إلى طغيان، ويبرر هذا الحكم بالآتي:

١- أن للجسد قلباً واحداً يحرك الأجزاء الأخرى.

٢- أن الطغيان ينشأ عن الحكم الجماعي.

المبحث الثالث
الفكر السياسي في العصر الحديث
الفكر السياسي عند ميكافيللي .

الفكر السياسي عند نيكولا مكيافيللي

(١٥٢٧-١٤٦٩)

تمهيد:

ولد نيكولا مكيافيللي من عائلة عريقة عام ١٤٦٩ في مدينة فلورنسا الإيطالية من أب قانوني لامع وأم على معرفة واسعة بنظم الشعر، كان مكيافيللي يحب المطالعة وقراءة الكتب. وكانت له صداقات واسعة في أوساط الكتاب والمفكرين مما سمح له بالحصول على ثقافة ليبرالية واسعة في القانون والسياسة والتاريخ والفلسفة. وهذا مما أتاح له الحصول على منصب المستشار العام للدولة في فلورنسا الجمهورية عام ١٤٩٨ حيث بقي فيه لمدة ١٤ عاماً أي حتى سقوط العهد الجمهوري فيها عام ١٥١٢ وعودة أسرة المديتشي للحكم بفضل التدخلات الأجنبية في الشؤون الداخلية الإيطالية. لقد كان هذا المنصب مهماً في حياة مكيافيللي، إذ سمح له أن يكون على صلة مباشرة بشؤون الدولة السياسية أن على الصعيد الداخلي أو الخارجي. إذ كثيراً ما قام مكيافيللي بمهام دبلوماسية خارج فلورنسا. منها أربع مهمات قام بها عند ملك فرنسا، وواحدة عند إمبراطور ألمانيا واثنان عند البابا وغيرها عند القيصر سيزار بورجيا الذي كان يعجب به مكيافيللي.

هكذا إذاً كان مكيافيللي في مركز يؤهله لفهم خفايا سياسات الدول الداخلية والخارجية، والتعبير عنها في مؤلفاته التي وضعها في الريف التوسكاني بعد نفيه من خدمة آل مديتشي على أساس اتهامه بالاشتراك بمؤامرة جمهورية للإطاحة بالأسرة الحاكمة. فاعتقل مع المتآمرين، ونزعت عنه المسئوليات، وأبعد عن وظيفته ليعيش في عزلة قسرية في دار للعائلة لمدة اثنتي عشر عاماً قاضاهم وهو يأمل العفو عنه والعودة إلى وظيفته ولكن بدون جدوى. إذ سرعان ما توفى عام ١٥٢٧ تاركاً وراءه إرثه الفكري القيم والذي يعتبر من أهم ما وضع في تلك الفترة من الزمن.

وقد كتب مكيافيللي مؤلفاته فالوقت الذي كانت فيه إيطاليا مقسمة بين خمس دول كبيرة متنافسة ومنتازة فيما بينها.

- ١- مملكة نابولي في الجنوب.
- ٢- دوقية ميلانو في الشمال الغربي.
- ٣- الجمهورية الأرستقراطية بالبندقية في الشمال الشرقي.
- ٤- جمهورية فلورنسا.
- ٥- الدولة البابوية في الوسط.

ولم تظهر في إيطاليا قوة كبيرة تستطيع توحيد شبه الجزيرة كلها أمام هذا الواقع كان مكيافيللي يرى أن الكنيسة هي المسؤولة بصورة مباشرة عن هذا الوضع. فالبابا الذي كان أضعف من أن يوحد إيطاليا بنفسه ظل على درجة من القوة للحيلولة دون قيام أي حاكم آخر بهذا التوحيد. في حين جعلته علاقاته الدولية زعيماً في السياسة الشريرة وهي الدعوة إلى التدخل الأجنبي، وهذا هو السبب في السخرية المرة التي كثيراً ما كان يهاجم بها مكيافيللي الكنيسة.

لقد كان المجتمع الإيطالي والسياسة الإيطالية كما تصورهما مكيافيللي مثلاً يوضح حالة الانحلال في النظم والمؤسسات الإيطالية. لقد كان فريسة لأسوأ فساد سياسي وانحطاط أخلاقي. لقد ماتت المؤسسات المدنية ولم تعد حتى من الذكريات أفكار العصور الوسطى كالكنيسة والإمبراطورية. لقد أصبحت القسوة وأصبح القتل أدوات عادية للحكم، وأصبح الإيمان الصحيح والصدق وساوس صيبانية لا يكاد الرجل المستنير يعترف بها حتى ولو باللسان، وأصبحت القوة والحيلة مفاتيح النجاح.

وهكذا عاش مكيافيللي في ظل واقع سياسي وأخلاقي واجتماعي سيئ حيث كانت الجمهوريات الإيطالية متنازلة أشد التنابز تستبج في حروبها كل صنوف الدسيسة والغدر والقسوة. فشهد كل ذلك وقرأ مثله في كتب التاريخ فاعتقد أن هذه هي الطبيعة البشرية وانتهى إلى سياسة واقعية قوامها أن الحذر والقوة هما الخصلتان الضروريتان للحاكم.

من أهم المؤلفات التي تركها مكيافيللي كتاب الأمير الذي وضع في عام ١٥١٣ والخطب الذي وضع في عام ١٥١٩ و"فن الحرب" المكتوب بين عام ١٥١٩ و ١٥٢٠ وأخيراً "تاريخ فلورنسا" الذي نشره في عام ١٥٢٥. ومن بين هذه الكتب الأربعة تمثلت أهمية مكيافيللي الفكرية والسياسية في كتابيه الأولين الأمير والخطب .

ويمكننا تحديد فلسفة مكيافيللي السياسية في العناصر الآتية:

أولاً : الطبيعة البشرية:

يرى مكيافيللي أن الطبيعة البشرية مطبوعة بالأنانية والتردد ونكران الجميل وهذا الافتراض يظهر بوضوح عبر رغبة الأفراد بتأمين الأمن والضرورات الحياتية لهم، وكذلك رغبة الحكام بالحكم وزيادة سلطتهم ونفوذهم. فالرغبات البشرية بالتملك الغير محدود تتجه بالإنسان نحو زيادة ما يملكه والاحتفاظ به.

وبما أن الحاجات الإنسانية ليس لها حدود بالنسبة للقوة أو للممتلكات ، فإن الناس يبقون دائماً في حالة نزاع وتنافس تهدد بالفوضى السافرة إذا لم تكبح جماحها القوة الكامنة وراء القانون . وهكذا فإن الحكم يجب أن يبنى على حقيقة أساسية وهي أن الأمن لا يكون في حيز الإمكان إلا إذا كان الحكم قوياً.

ومن القضايا التي كان يسلم بها مكيافيللي هي اعتباره أن الناس بوجه عام سيئين ، وأن الحاكم العاقل والناجح يجب أن يقيم سياساته على أساس هذا الافتراض .

ولا ريب أن هذه الصورة السيئة التي يراها مكيافيللي في الطبيعة البشرية يجب أن تشكل برأيه الأسس التي يبنى عليها الحاكم حكمه وقوته . فالحكم وقوة الحاكم يجب أن تقوم دائماً على افتراض أن الناس سيئين وأن الفوضى وشيكة الوقوع ولا يمنعها إلا قوة الحاكم الواقفة بالمرصاد لكل عدوان أو تعرض لأمن الأفراد . فمكيافيللي إذن يري أن سلطة الحاكم يجب أن تركز على ضرورة إنقاذ المجتمع من الفوضى ، وأن أي ضعف في الحكم يؤدي بالتالي إلى بدء الشعور بعدم الاطمئنان وبروز بواعث العدوان على الآخرين

للتسلط وزيادة الممتلكات ، ولا ريب أن هذه الأفكار عن الأنانية والشر كدافع بشري عام في الطبيعة البشرية لم تكن محوراً لاهتمام مكيا فيللي بها إلا لانتشار تلك الصفات في المجتمع الإيطالي كظاهرة من ظواهر التدهور الاجتماعي الناجم عن ضعف الحكام .

ثانياً : الدين

كان مكيا فيللي يرى أن التثنت والانقسام الذي يؤدي إليه الوضع في إيطاليا والذي أدى إلى انقسام إيطاليا إلى عدة دويلات صغيرة سببه الدين والكنيسة فالبابا بدلاً من أن يبقى حكماً بين المسيحيين في أوروبا بأكملها، جعل من نفسه حاكماً يسعى للسلطة والنفوذ مثله مثل أي حاكم زمني آخر. وهذا ما أبقى على تردي الأوضاع وعرقل تحقيق الوحدة القومية الإيطالية، التي كان مكيا فيللي يحلم بها.

إن هذه النقمة التي يوجهها مكيا فيللي للبابا وللكنيسة المسيحية تعود برأيه لدور المسيحية في احتقار الفضائل العسكرية والشرف بدلاً من التمسك بها كالأديان الأخرى، فالمسيحية برأيه وهي ترسم السلوك والأخلاق المسيحية لا تعبر إلا عن الذل والخنوع. "إن ديننا يضع السعادة القصوى في الخنوع والمسكنة واحتقار المآرب الدنيوية ، بينما الآخر بالعكس يجعل الخير الأسمى في عظمة الروح وقوة الجسد وكل صفات من هذا القبيل تجعل الناس مهيبين. ويبدو لي أن هذه المبادئ جعلت الناس عاجزين وأوقعتهم فريسة سهلة لذوي العقول الشريرة، الذين يستطيعون التحكم فيهم بصورة أدعى إلى الاطمئنان إذ يرون أنه في سبيل الظفر بالجنة يكون الناس أميل إلى تحمل الإساءات منهم إلى الثأر لها".

وهكذا يجري مكيا فيللي مقارنة بين المسيحية والأديان الأخرى، فيرى أن الأديان الأخرى كانت تدعوا أتباعها إلى الجاه والصحة والقوة البدنية وتخلع هيبية إلهية على القواد والأبطال والمشرعين، أما المسيحية فإنها على العكس ترجئ غاية الإنسان إلى الأخرى، وتحت على الإعراض عن الجاه الدنيوي وتمجد التواضع والنزاهة وتضع الحياة النظرية الباطنة فوق الحياة العملية الظاهرة. فأوهنت بذلك عزيمة الإنسان وأسلمته لأهل الجراءة والعنف ، وليس معنى ذلك أن مكيا فيللي يريد أن يحطم الأديان بل أنه يرى أن الدين نافع وضروري للدولة بل أنه يضع دعاة الأديان في درجة قبل مكوني الدول إذ أنه لا وجود لدولة بدون دين فوجود الدين شرط لوجود الدولة والحفاظ عليها.

ثالثاً : الأخلاق والسياسة:

يجرد مكيا فيللي السياسة عن كل الاعتبارات الأخلاقية ويرى أن غاية الأمير القوة والأمن في الداخل وبسطه السلطان في الخارج. فإذا أراد صيانة سلطانه وجب عليه المران على عدم التقيد بالفضيلة، وعلى استخدام الخير والشر تبعاً للحاجة. أما الذي يريد أن يسير سيرة فضيلة في كل ظرف فعليه أن يحيا حياة خاصة ولا يعرض للحكم وإلا هلك حتماً وسط كثرة الأشرار.

وليس الأمير مُشرعاً ولكنه حربي والحرب صناعته الأولى لذا هو لا يبالي أن يرمي بالقسوة حين يريد الرغبة على طاعته: أليست الرحمة الحقة في إعطاء بعض الأمثلة الصارمة الرادعة بدل ترك الاضطراب يتفاقم ويقلب المجتمع؟ .

وهكذا يتضح أنه إذا كان مكيا فيليي مجرد السياسة ويفصلها عن كل الاعتبارات الأخلاقية والدينية ويمتدح الحكام الذين لا يتقيدون بقيم الأخلاق فذلك للحفاظ على مراكزهم وتحقيق القوة لسلطتهم ولدولتهم. ولا ريب أن الغاية من فصل السياسة عن الدين والأخلاق تكمن برغبة مكيا فيليي بإبقاء السياسة كغاية في ذاتها ومكونة لعلم مستقل بذاته ومنفصل عن كل الاعتبارات الأخرى. وهذا الفصل والتمييز بين السياسة وبين ما عداها من الاعتبارات الأخرى يعود الفضل فيه لمكيا فيليي، لأنه كان أول من حاول دراسة الظاهرة السياسية وظاهرة الحكم بالذات دراسة منفصلة مميزة عن بقية الدراسات الفلسفية والنظرية سواء بالغاية أو بأسلوب البحث. وبذلك وضعت اللبنة الأولى لبناء علم مميز ومستقل هو علم السياسة.

رابعاً : واجبات الحاكم:

إن الغاية السياسية عند مكيا فيليي هي الحفاظ وزيادة القوة السياسية للدولة والنجاح في تحقيق تلك الغاية السياسية ، وهذا هو مقياس السياسة الحقة سواء كانت الممارسة السياسية مشروعة أو غير مشروعة . ومكيا فيليي الذي كان يشهد ظروفًا مؤلمة لمجتمعه الإيطالي المقسم والمشتت بين دويلات عدة وعلى رأس كل دويلة حاكم فاسد يسعى وراء مصالحه الشخصية مهملًا المصلحة القومية لإيطاليا. من هنا كان هم مكيا فيليي أن يجد الأمير أو الحاكم القوي والقادر على انتشال المجتمع الإيطالي من هذا الواقع السياسي المنحط. ولتحقيق هذه الغاية السياسية منح مكيا فيليي الحاكم كامل الصلاحية بممارسة كل الأساليب السياسية حتى غير الأخلاقية منها، وأن يظهر بأكثر من شخصية ليتلاءم دائماً مع الظروف السياسية التي يمر بها.

على الأمير أن يكون محبوباً ومرهوب الجانب في نفس الوقت. ولصعوبة ذلك يفضل أن يكون مرهوباً أكثر من أن يكون محبوباً . ذلك لأن الناس بشكل عام مترددون دون أن يكون لهم قرار، يخفون ما في أنفسهم ، وترتعد فرائضهم أمام الأخطار، ويتلهفون إلى المكاسب ، إنهم يخشون المحبوب أقل بكثير مما يخشون مرهوب الجانب، ومرهوب الجانب لا يعني أبداً أنه مكروه. فكراهية الرعية للأمير أمر خطير عليه ألا يتعرض له. وتجنب هذه الكراهية، على الأمير أن يمتنع عن الاعتداء على أموال الرعايا، أو عن الاعتداء على شرف نسائهم جميل من الأمير أن يكون صادقاً بوعوده .

ولكن الصدق لا يصح في كل الظروف. فالكثير من الأمراء نجحوا بحكمهم وسيطروا على رعيهم لأنهم نقضوا عهودهم. على الأمير أن يظهر بمظهر الحيوان والإنسان على حد السواء. فالإنسان سلاحه القانون والصدق، بينما سلاح الحيوان هو القوة والحيلة. ولكن القانون وحده لا يكفي ، لأن الإنسان يضطر في

كثير من الأحيان أن يلجأ لسلاح الحيوان. وعليه فالأمير الناجح هو الذي يمتلك في نفس الوقت طبيعة الإنسان وطبيعة الحيوان لأن كل منهما تدعم الأخرى.

ولما كان على الأمير أن يتخذ طبيعة الحيوان فعليه أن يختار طبيعة الثعلب والأسد في الوقت نفسه. ذلك لأنه كأسد عليه أن يكون ثعلباً لتجنب الفخاخ المنصوبة له، وكثعلب عليه أن يكون أسداً ليتمكن من الدفاع عن نفسه أمام خطر الذئاب، كذلك على الأمير ألا يسمح لغيره أن يكون أميراً قوياً، لأنه بذلك يكون قد ساهم في دمار نفسه. وعليه أن لا يكون حيادياً أمام القضايا المطروحة. فالحياد هو موقف الأمراء الضعاف المترددين والذي يقود للخراب.

على الأمير أن يكون هو ناصح ومستشار نفسه، وفي حال أحتاج لنصيحة غيره فيجب أن يتم ذلك وفقاً لرغبته ولإرادته هو لا لرغبة ولإرادة الآخرين.

إذا للحاكم الناجح مواصفات ينبغي أن يظهر وكأنه يتصف بها. فهذه المواصفات هي التي تهيئ ظروف نجاح العمل السياسي الذي يقوم به الأمير وتزيد من احترام رغبته له. وعندئذ تعد جميع الوسائل التي لجأ إليها الحاكم شريفة وناجحة.

خامساً : النظام الأفضل:

يرى مكيافيللي أن نظم الحكم نمطين فقط لا ثالث لهما:

النمط الأول : هو نمط الإمارات وهو القائم على حكم الفرد المطلق، ويشيد مكيافيللي بحكم الفرد المطلق الذي لا تعلق سلطته سلطة ولا يتردد عن استخدام جميع الوسائل الممكنة للاحتفاظ بالحكم والسلطة .

النمط الثاني: هو نمط الجمهوريات والذي يتمثل بالنظم القائمة على الحرية.

ومن خلال المقارنة التي يجريها بين النظام الملكي والجمهوري يتضح لنا تفضيله للنظام الجمهوري الشعبي. فهذا النظام هو وحده الذي يسعى للمصلحة العامة ولو على حساب المصالح الذاتية. كما أنه بفضل الحرية التي يوفرها تستطيع الدولة أن تنمي نشاطاتها وثرواتها بينما الحكم الفردي فعلاوة على تقييده للحريات فإنه لا يخدم إلا المصالح الخاصة للحاكم.

كذلك على صعيد المساواة فإنها لا توجد إلا في النظم الجمهورية بينما الفروقات واللامساواة لا تتوافران إلا في النظم الملكية. إضافة لذلك فإن النظام الجمهوري يمتاز بحساسيته السياسية القابلة للتطور، بينما النظام الملكي يتصف بالجمود ومحاربة كل جديد. كما أن النظام الجمهوري يفتح المجال أمام الكفاءات ويحقق المساواة ، بينما النظام الملكي وبطبيعته الوراثية فإنه يتنافى مع العدالة ويقضي على الكفاءات. ومن مميزات النظام الجمهوري إنه أكثر احتراماً للاتفاقات والمعاهدات الدولية من النظام الملكي حيث أن الملك قد لا ينفذ تعهدهاته إذا وجد أن التنفيذ يتعارض مع مصالحه.

وهكذا يتضح أن مكيافيللي كان يعتقد أن الحكم الجمهوري هو أفضل أنواع الحكم، ولكنه لا يصلح إلا للشعوب المتمسكة بالأخلاق والدين ، أما الشعب الإيطالي المنهار فلا يصلح له إلا نظام حكم استبدادي مطلق.

سادساً : القانون وأهميته:

يرى مكيافيللي أن الحكم المستقر في نظام جمهوري أو ملكي مطلق يتوقف على جودة قوانينه. وما من خطر على استقرار الحكم أكثر من خطر مخالفة الحكام للقوانين المنظمة. انطلاقاً من هذه الأهمية الخاصة بالقوانين، فإنه ينبغي أن يقوم بمهمة التشريع القانوني مشروع واحد سواء كان لبناء الدولة الناجحة أو لبناء المجتمع الصالح.

فبما أنه من القانون تنشأ الفضائل والأخلاق، وبما أن المجتمع الفاسد لا يستطيع إصلاح نفسه، فالمشروع الواحد هو الذي يستطيع تولي قيادته وإعادته إلى المبادئ الأخلاقية التي وضعها له مؤسسه.

إذا باعتماده على القوانين يمكن القول بأن مكيافيللي لم يكتف فقط بالناحية السياسية لتنظيم المجتمع بل تمسك وبأهمية أكبر بالنواحي الخلقية والاجتماعية للشعب. كما أنه أعطى الحاكم المطلق حق فرض القوانين المنشئة للأخلاق والفضائل واستخدام كل الأساليب التي تحقق الهدف المرجو من التشريعات. ذلك لأنه بها يستطيع القضاء على الفساد وقيم الدولة الناجحة.

سابعاً : أهمية الجيش:

وبالرغم من تناقض موقفه بالنسبة للحكم الملكي والحكم الجمهوري فقد كان مكيافيللي يكن كراهية قوية للأرستقراطية والنبلاء حيث وجد أن مصالح النبلاء تتعارض دائماً مع مصالح كل من الملكية والطبقة الوسطى. فالنبلاء لا هم لهم إلا تنمية ثرواتهم وزيادة نفقاتهم على ملذاتهم، فهم يعيشون في خمول على الدخل الناتج من ثرواتهم دون أن يؤديوا أية خدمة مفيدة لمجتمعهم. فهم في كل مكان أعداء لكل حكم مدني، وعلى الحكم الذي يسوده النظام سواء كان ملكي أو جمهوري أن بقمعهم ويستأصل شأفتهم.

إلى جانب كراهية مكيافيللي للنبلاء يبرز نفوره من الجنود المرتزقة "فالمرتزقة هم عصابات الأوغاد المأجورين الذين يقفون على قدم الاستعداد للقتال في سبيل من يعرض عليهم أكبر أجر، ولا يخلصون لأحد، وغالباً ما كانوا أخطر على من يستخدمهم منهم على أعدائه. هؤلاء المرتزقة الذين استطاعوا بث الإرهاب في إيطاليا أثبتوا عجزهم ضد القوات الأفضل تنظيمياً وأكثر ولاء والتي جاءت من فرنسا".

وهكذا كان مكيافيللي يعبر عن إعجابه بميزة فرنسا بعد بناء جيشها القوي والمدرب خير تدريب. فاعتبر أن تدريب جيش من المواطنين الرعايا، هو أول حاجة يتطلبها قيام دولة قوية. فالقوي المرتزقة والمأجورة تشكل مبعث دمار للحاكم الذي يعتمد عليها. فهي تستنزف خزائنه وتتخلى عنه دائماً كلما وقع في عسر.

وهكذا كان مكيافيللي يود أن يخضع للتدريب العسكري جميع المواطنين القادرين جسدياً ممن تتراوح أعمارهم بين السابعة عشرة والسبعين. فبمثل هذه القوة يستطيع أي حاكم أن يحافظ على سلطته وأن يوسع حدود دولته. وبدونها يصبح فريسة للشقاق الأهلي في الداخل ولطموح الأمراء الذين يجاورونه في الخارج.

هذا هو مكيافيللي نصير الاستبداد والذي بقي اسمه عنواناً على سياسة الخيانة والغدر.

الفصل الثاني : فقه الدولة

ويتضمن هذا الفصل المباحث الآتية :

تمهيد .

المبحث الأول : التطور التاريخي للدولة .

المبحث الثاني : أركان الدولة حديثاً وفي الإسلام .

المبحث الثالث : النظريات المفسرة لنشأة الدولة .

المبحث الرابع : السيادة حديثاً والسيادة في الإسلام .

تعقيب :

تمهيد :

اذ كان وجود الدولة هو أول مقومات النظام السياسي في الوقت الحاضر ، فإن المفكرين في مختلف العلوم الاجتماعية ، تسابقوا إلى احتوائها دراسياً من خلال محاولة تأصيل الكيفية التي وجدت بها في أول أمرها ، ويفترضون لذلك نظريات متعددة على حسب الخلفية المعينة التي يعايشها ثم يسايرونها تاريخياً حتى ظهور الدولة القومية بمعناها الحديث ، كذلك اهتمت بدراستها العلوم السياسية كما سبق أن ذكرنا في المقدمة ، ليس هذا فحسب بل وجدت علوم أخرى تحاول الاشتراك مع علم السياسة في اتخاذ الدولة هدفاً للدراسة ، لعل من أولها وأهمها علوم القانون ، لدرجة أن هناك من يعرف الدولة بقوله: إن الدولة هي - جوهرياً القانون ، والقانون هو جوهر الدولة .

واهتمام فروع القانون بالدولة يختلف في الإطار وفي الهدف من الدراسة فعلى سبيل المثال : القانون الدستوري يهتم بدراسة الدولة انطلاقاً من كونها مؤسسة المؤسسات الدستورية ، والقانون الدولي : وهو الذي يهتم بدراسة الدولة كشخصية دولية متميزة بصرف النظر ، عن الاختلافات التي تطرأ على تكوينها الداخلي ، وتحديد اختصاصاتها في المجتمع الدولي ، أي مدى الحقوق التي يتمتع بها ، والواجبات التي تقع على كاهلها،وعليه فإن هذه الفروع المختلفة للقانون ، يحتويها جميعاً علم السياسة الحديث انطلاقاً من احتوائه على كل مجالات دراساتها ، التي تقوم بها حول موضوع الدولة ، فالقانون الدستوري والدراسات الدستورية بصفة عامة إنما تندرج تحت أحد فروع السياسة وهو فرع النظم السياسية . وسنحاول في هذا الفصل التعرف على الدولة بمفهومها حديثاً ، والتي يقال عنها أنها تمكنت إلى حد بعيد من تحقيق الأمن والرخاء والرفاهية لمواطنيها ، لنرى إذا ما كان الإسلام قد استطاع في تلك الفت القصيرة التي اصطلح على تسميتها فجر الإسلام إقامة دولة على هذا النمط ، وهل توفرت فيها مقومات الدولة حديثاً من إقليم وشعب وسلطة ؟ وللتعرف على ذلك لا بد أولاً من الحديث عن التطور التاريخي للدولة ، لأن الدراسة التاريخية ضرورية ولازمة لتكوين فكرة صحيحة عن الدولة .

المبحث الأول

التطور التاريخي للدولة

أ- الدولة قديماً :

إذا كانت الدراسة التاريخية لأية ظاهرة من الظواهر الاجتماعية أو السياسية تعتبر أمراً أساسياً ولازماً لتكوين فكرة صحيحة عن هذه الظاهرة ، حيث أنه لا يمكن تحديد أبعاد هذه الظاهرة من غير أن يكون هناك فكرة مسبقة وواضحة عن الظاهرة ، وعلم تاريخ الأشياء هو الذين يعين على الفهم الأفضل للأشياء أو الظواهر.

فالإنسان حين دخل إلى عصر الدولة ، فإنه لم يفعل ذلك فجأة وفي تاريخ محدد ومعلوم ولكن فعل ذلك بتأثير تطورات طويلة وبطيئة ، فخضعت لمؤثرات مختلفة ومتشابهة دينية واجتماعية واقتصادية وعسكرية ، تنطلق جميعاً نقطة أساس متفق عليها ، سبق أن أكدها أرسطو في بدايات التاريخ القديم من أن الإنسان كائن اجتماعي بالطبع ومن أننا نولد دائماً وبالطبيعة أفراداً في جماعة ، ولقد عرف الإنسان القديم نظام الدولة في إطار فكرة المدن السياسية في روما ، وأثينا ، واسبرطة ، ومدن الدلتا المصرية ، وفي آشور ، وبابل ، وفي مدن الهند ، والصين القديمة .

ففي أثينا كانت الوحدة الرئيسية في بناء المجتمع اليوناني هي الدولة المدينة (Citey state) الدولة من وجهة النظر السياسية ، والمدينة من وجهة النظر الجغرافية. وفي اليونان تناول أفلاطون مفهوم الدولة في محاوراته الفلسفية السياسية : (الجمهورية والسياسي والقوانين) ، وتصوره للدولة أثبت بصدق كيف يتطور فكر الفيلسوف من الذاتية إلى قدر أكبر من الموضوعية مع تقدم سنه وعمره ، فقد كان تصوره للدولة في محاورة الجمهورية خيالياً ، وفي شبابه مغرقاً في المثالية ، بحيث كانت الدولة لديه تتصف بالنقاء فهو يقول : والمدينة الأولى مدينة الفطرة مثال البراءة السعيدة ليس لها من حاجات إلا الضرورية وهي

قليلة ترضيها بلا عناء ، يقنع أهلها بالشعير والقمح والحنطة والثمار والخمر الخفيفة ،
فيعيشون عيشة سليمة ويعمرون ولا يعرفون الفاقة ولا الحرب.

إلا أنه قد تراجع عن هذا التصور في محاورتيه التاليتين : السياسي والقوانين وذلك بعد
أن تبين له استحالة تحقيق تلك الدولة المثالية ، فيستعوض عنها بفكرة الدولة المختلطة ،
والتي تجمع ع بين مبدأ الحكم في النظام الملكي ، ومبدأ الحرية في النظام الديموقراطي
لكي يتحقق الانسجام العام

أما الدولة عند أرسطو فقد عرفها : بأنها نوع من الجماعة ،فهي اتحاد أفراد مختلفين
يستطيعون بحكم ما بينهم من فوارق إشباع حاجاتهم عن طريق تبادل السلع والخدمات .
وهذه الجماعة المكونة للدولة تختلف عن الجماعة المكونة للعائلة ، فهي جماعة يحكمها
القانون أو الدستور ، ومن هنا نجد أرسطو يؤيد حكم وسيادة القانون ، أو الحكم الدستوري
لكونه يمتاز بثلاثة عناصر رئيسية :

[١] أنه حكم يستهدف الصالح العام ، أو صالح الجمهور . وهو في هذا عض الحكم
الطاغي أو الاستبدادي ، الذي يهدف كلا منهما لصالح طبقة واحدة أو فرد واحد .

[٢] أنه حكم قانوني تديره الحكومة وفقاً لقواعد عامة ، ولا تستطيع الحكومة معه ، أن
تتجاهل العادات المرغبة أو العرف الدستوري .

[٣] الحكومة الدستورية تؤدي معنى حكومة المواطنين الراضين عن الحكم لا المرغمين
عليه ، كما هو الحال في حكم الطاغية .

أما الدولة عند الرواقين: فهي دولة عالمية تحاول أن تحقق المثل السياسية العليا ، حيث
تسعى إلى أخوه إنسانية في ظل القانون الطبيعي الذي ينبغي أن يتساوى الجميع أمامه دون
أدنى تمييز إلا للعقل .

أما الدولة عند شيشرون (١٠٠ - ٤٣ ق . م) فهي كما صورها في مؤلفيه (الجمهورية والقوانين) دولة كاملة الأفراد فيها بالتساوي يسهم فيما بينهم وتهدف إلى تزويد أعضائها بالمنافع القائمة على العدل فهو يعرفها بأنها : جماعة معنوية أو هي مصلحة الناس المشتركة .

أما الدولة في الفكر المسيحي فهي تدور حول فكرة الولاء المزدوج ، وتعنى وجوب خضوع المسيحي لنوع من الولاء المزدوج ، فالإنسان يتكون من روح وجسد ، فالروح تتجه بالولاء نحو خالقها والتي تمثل سلطته في الأرض الكنسية ، والجسد يتوجه بولائه إلى السلطة القائمة علي الارض ، وافضت هذه الفكرية (الولاء المزدوج) إلى ازدواج في السلطة فظهرت السلطة الكنسية والسلطة الزمنية.

ج - الدولة القومية :

عزل الخلاف بين الكنيسة والدولة طوال القرون الوسطى وحتى بداية العصر الحديث ، إلى أن الله بظهور فكرة القومية ، والتي تعتبر منطلقاً جديداً في الفكر السياسي ظهر بعدها الدولة القومية ، ومن أهل العوامل التي دعمت مفهوم الدولة القومية .

[١] القضاء على فكرة ازدواج السلطتين .

[٢] ظهور فكرة السيادة .

[٣] محاربة الحكم المطلق وبلورة مبدأ القوميات .

[٤] القانون الطبيعي كفكرة سياسية .

فقد شن ميكافيللي هجوماً قاسياً على الكنيسة ، ابتغاء هدم فكرة ازدواج السلطتين ، وتوحيد السلطة في شخص الدولة ، وذهب إلى تركيز السلطة في يد الحاكم الذي حرره من كل مبدأ أخلاقي ، ولذلك فقد فصل بين الأخلاق والسياسية ، فهو يرى أن الإنسان واحد في كل زمان ومكان ، وانه تأثر في الماضي ، ويتأثر في الحاضر ، وسوف يتأثر في المستقبل ،

بنفس البواعث والدوافع ، وأنه تعود على حل نفس المشاكل ، بنفس الوسائل ، وأنه بطبيعته اناني ، حقود ، خداع ، جبان ، لا تستثيره إلا منافعه ، ولا تحركه إلا مصالحه ، ولذا كان على الحاكم أن يجمع تلك النواحي في نفوس الناس ، وأن يجعل من نفسه شخصاً مهاباً مثيراً لخوف رعاياه ، مستشيراً ذاته وحدها دون أن يلجأ إلى استشاره إنسان ، ويعتبر ميكافيللي بهذه الفلسفة ، أول من أظهر فكرة القومية في بداية العصر الحديث للفكر السياسي بعد انتهاء العصور الوسطى ، حين جاهد من أجل توحيد إيطاليا وتوحيد وحدتها القومية.

اما من السيادة فياتي جان بودان ، الذي يرتبط اسمه بفكرة السيادة في مفهومها الفلسفي الذي ظهر في بداية العصر السياسي الحديث مع مفهوم الدولة القومية ، ونقطة الانطلاق في فكر بودان من الدولة القومية ، هو إرجاعه أصل نشأة الدولة إلى العائلة ، ولكن ما يهم هنا هو أن فكرة السيادة دعمت الشخصية المستقلة للدولة القومية ، وأكدت وحدة السلطة فيها ، وكان ذلك دفعة رائعة لمفهوم الدولة القومية بعد الجهد الذي بذله ميكافيللي في سبيل القضاء على سلطان الكنيسة وهدم ازدواج السلطتين، فالسيادة عند بودان هي السلطة العليا على المواطنين والرعايا التي لا تحكمها أي قوانين

ومع السيادة آتي توماس هوبز الذي لم يكن يهتم بكون الدولة تتخذ شكل الديمقراطية ، أو الأوليغاركية ، أو الملكية المقيدة ، مادامت تؤكد سيادتها في علاقتها بالدول الأخرى ، وتحتفظ بسلطتها بالنسبة إلى مواطنيها ، فركز السيادة في شخص الملك من خلال فكرة الفلسفي في نظرتي القانون الطبيعي ، والعقد الاجتماعي ، ويتركز فكره على المنطق ، والطبيعة دون الأفكار الدينية.

أما جون لوك فقد خالف سابقة هوبز ، حيث ركز لوك السيادة في الشعب إيماناً منه بسيادة القانون ، وبالحرية السياسية للفرد ، أما روسو فيلسوف الإرادة العامة ، فيرى في الدولة شخصاً سياسياً يعبر عن نفسه عن طريق تلك الإرادة العامة التي تميز الدولة عن غيرها

من المؤسسات المختصة الأخرى ، وفكرة الإرادة العامة لم تكن إلا استمرار لفكرة السيادة المترتبة على عملية التعاقد في العقد الاجتماعي، أما هيجل فهو بحق فيلسوف الدولة ، حيث مجدها وأضفى عليها القداسة فالدولة عنده : هي التي تتولى كل المهام الروحية والدينية . فهي تشرف على تربية مواطنيها ، وثقافتهم ولها أن تشرف على المهام الدينية ، فلها السلطة المطلقة على أفرادها ، ولها أيضاً السيادة المطلقة من حيث وجودها على المستوى الدولي، والدولة عند هيجل هي الموجه للتطور القومي ، وهي تمثل التطور الفكري الذي يجمع بين الأسرة والمجتمع ففيهما جماعتهما ووحدهما ، وحقيقتهما ، ويتمثل في الدولة أيضاً نظام أخلاقي ، كما تنصهر في إرادتها الحرة إرادات الأفراد .

مما سبق نستنتج أن مفهوم الدولة - كفكرة فلسفية - عاشت في تصورات الفلاسفة والباحثين وقد استهدفت دولة في صورة (أكمل) مما هي عليه ، أي تصور مفهوم الدولة (كما ينبغي أن يكون) لا كما هي كائنة . أما الدولة في الواقع السياسي فهي تختلف عن ذلك .

المبحث الثاني

أركان الدولة حديثاً وفي الإسلام

اتفق الفقهاء على وجود ثلاثة أركان للدولة هي :

١- الشعب .

٢- الإقليم .

٣- الحكومة أو السلطة السياسية .

على أن ثمة ركن آخر ، اختلف الفقهاء حول مدى لزومه لقيام الدولة وهو الاعتراف الدولي كما تضيف الدكتورة سعاد الشرقاوي ركناً رابعاً وهو ضرورة وجود نظام اجتماعي واقتصادي وسياسي وقانوني ، يتمسك الجميع بتحقيقه.

١- الشعب :

لا يمكن تصور وجود دولة بدون الشعب ، والشعب هو مجموعة من الأفراد تتكون من ذكور وإناث لضمان استمرارية بقاء الشعب وتجده ، وقد ذهب بعض الفقهاء إلى اشتراط عدد معين لهؤلاء الأفراد ، كمليون مثلاً أو أكثر بحيث إذا قل الأفراد عن هذا العدد لا توجد الدولة ، ولكن معظم الفقه لا يرى ذلك

بمعنى أنه لا يشترط أن يبلغ عدد هؤلاء الأفراد حداً معيناً فعلى سبيل المثال : فإن شعب الصين يربو حالياً على المليار ومائتي مليون نسمة ، ويقترّب شعب الهند من هذا الرقم ، على حين لا يتجاوز عدد السكان في بعض الدول عشرات الآلاف ، كما في إمارة موناكو ، والفاتيكان ، ودولة قطر العربية، ولكن ينبغي لكي تكون الدولة قوية ومهابة ، أن يكون عدد شعبها معقولاً ولكن بشرط أن يتحقق لهذا الشعب قدراً مناسباً من التقدم والرقى الحضاري ، فمجرد الكثرة العددية لسكان الدولة لا تحقق لها الرفعة والازدهار ، وإنما يتحقق ذلك بالعمل الجاد المخلص والدؤوب ، والأخذ بكل أسباب العلم والتحضر بين الشعب والأمة .

وللشعب مدلول اجتماعي وآخر سياسي ، فمدلوله اجتماعيا : هو عبارة عن الأفراد الذين يقيمون على إقليم الدولة والذين ينتسبون إليها عن طريق التمتع بجنسيتها، ويطلق على هؤلاء رعايا الدولة الوطنيين .

أما مدلول الشعب السياسي فهو عبارة عن الأفراد الذين يتمتعون بالحقوق السياسية ، وهؤلاء عبارة عن جمهور الناخبين الذين لهم حق مباشرة الحقوق السياسية ، ولا جدال أنه يخرج عن هؤلاء بعض أفراد الدولة الذين لم يتوافر لهم هذه الحقوق الأخيرة .

أما الأمة فهي عبارة : عن جماعة من الناس يربط بينهم الرغبة في العيش معاً نتيجة الإحساسات المتشابهة ، وكذلك نتيجة تراث مشترك من العادات والأخلاق والذكريات ، وروابط ترجع إلى الدين واللغة والجنس ، وهذه الجماعة باستقرارها في بقعة معينة من الأرض تتوثق الصلات بين أفرادها ، وتشتد الروابط بينهم وتقوى بمرور الزمن .

ولكن لا يشترط لقيام الأمة تواجد كل هذه الشروط السابقة وإنما يكفي أن يستوطن مجموعة من الأفراد إقليمياً معيناً بدافع الرغبة في العيش معاً ، وأحياناً تنقسم الأمة الواحدة بسبب الظروف السياسية بين عدة دول وعدة شعوب ، مثال ذلك الأمة العربية التي لها جميع المقومات المثالية للأمة الواحدة ومع ذلك موزعة بين عدة دول ، لكل منها شعبها من الناحية القانونية .

والعكس قد يجمع شعب الدولة في الأصل أمماً مختلفة ، مثل سويسرا التي تجمع مجموعات أممية ثلاث : مجموعة تنتمي للأمة الألمانية ، ومجموعة تنتمي للأمة الفرنسية ، ومجموعة تالثة تنتمي للأمة الإيطالية مفاد ما تقدم عدم التطابق بين فكرة الشعب والأمة ، على أن الواقع العملي يعمل على جذب طرفي الفكرتين معا لتتقاربان حتى تكاد تنطبقان ، فالدولة المكونة من عدة أمم تكون عرضة للتفكك مثل ما حدث لإمبراطورية النمسا والمجر والإمبراطورية التركية ، بعد الحرب العالمية الأولى سنة ١٩١٨ ، وكما حدث مؤخراً للاتحاد السوفيتي عام ١٩٩٠ ولا يحول ذلك دون انصهار العناصر المتعددة فيها واندماجها في شعب واحد كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية.

إذا كان هذا هو مدلول الشعب ، والأمة الفرق بينهما ، فيجدر كذلك الإشارة إلى مصطلح آخر وهو السكان فما هو مدلوله ؟ يقصد بالسكان : جميع من يقيم على إقليم الدولة سواء أكانوا من شعب هذه الدولة (بمدلوله الاجتماعي والسياسي) أو من الأجانب الذين لا ينتسبون إلى جنسية الدولة ، والذين لا تربطهم بهذه الأخيرة سوى رابطة الإقامة على إقليمها وهكذا يتضح اتساع مدلول السكان عن مدلول الشعب الاجتماعي ، واتساع مفهوم هذا الأخير عن مدلول الشعب السياسي .

٢ - الإقليم : يلزم لقيام الدولة أن يستقر الأفراد على إقليم معين ، فالقبيلة المتنقلة لا تعتبر دولة وفقاً للرأي السائد ، ولو قامت من بين أفرادها هيئة مباشرة سلطات الحكومة .

وإقليم الدولة لا يشمل سطح الأرض أو الإقليم الأرضي فقط وإنما يشمل أيضاً ما يوجد فوق الأرض من انهار أو بحيرات أو خلجان ، وكذلك ما يلاحق الأرض من البحر الإقليمي ، كما يشمل الإقليم إلى جانب الأرض اليابسة والمياه الطبقات الهوائية أو الجوية التي تعلو فوق الأرض والماء، وعلى ذلك فإقليم الدولة يشمل : إقليم أرضي وإقليم مائي ، وإقليم جوي .

- الإقليم الأرضي

يتحدد الإقليم الأرضي بمساحة معينة من الأرض ، تحدها حدوداً معينة، وتمارس فوقها الدولة سيادتها ، ولا تشترط مساحة معينة ، فهناك الدول العظيمة المساحة كالاتحاد السوفيتي ثم الصين و الولايات المتحدة ، كما توجد الدول الصغيرة كسويسرا ولكسمبورج ولكن لا يهم مدى اتساع الإقليم ، فأتساع الإقليم أو ضيقه يؤثر في قوة الدولة ولكن لا يؤثر في مبدأ وجودها ذاته كذلك لا يهم أن يكون الإقليم متصلاً بدون فواصل مائية أو طبيعية أو سياسية مثل الدولة العربية ، أو مع وجود فواصل من أي نوع بين الإقليم الواحدة مثلما وحدة مصر وسوريا ، وكذلك باكستان الغربية والشرقية التي انفصلت عنها لتتكون دولة بنجلاديش ، ولاشك أن عدم وجود فواصل بين أجزاء الإقليم يكون أفضل لحمايته خارجياً وداخلياً ، ولكن وجود الفواصل أو عدمه لا يؤثر في ركن إقليم الدولة .

- **الإقليم المائي** : ويقصد به أجزاء إقليم الدولة التي تغطيها المياه . ويمكن التمييز بين نوعين من الإقليم المائي الأول : يشمل ما يسمى (بالمياه الداخلية) كالأنهار والوديان الجارية داخل إقليم الدولة ، وكالعيون والبحيرات الداخلية ، وهذا النوع يخضع لسيادة الدولة الكاملة كإقليم الأرض سواء بسواء.

أما النوع الثاني فهو ما يسمى بالبحر الإقليمي ، و يقصد به ذلك الجزء من البحار والمحيطات الملاصقة لإقليم الدولة الأرضي والجزر التابعة لها ، وبطبيعة الحال فإن الدول التي يكون لها بحر إقليمي ، إنما هي الدول الساحلية المطلّة على البحار أو المحيطات، ويعترف القانون الدولي للدول بسيادة كاملة تقريباً على البحر الإقليمي .

الإقليم الجوي: يقصد بذلك الفضاء الجوي الذي يعلو الإقليم الأرضي، وقد زادت أهمية هذا الإقليم في النصف الثاني من القرن العشرين ، بعد تطور استخدام الطائرات وارتداد الفضاء بالسفن الفضائية والأقمار الصناعية ، وإزاء ذلك فإن الرأي السائد في القانون الدولي يعترف لكل دولة بالسيادة على هذا الإقليم فلا يجوز انتهاكه سواء بالطائرات أو بالأقمار الصناعية بغير استئذان الدولة .

عموماً تظهر أهمية ركن الإقليم بمظاهرة المختلفة السابقة بكونه النطاق الذي تباشر فيه الدولة سلطتها ، فالدولة إنما تمارس ما لها من سلطة داخل نطاق إقليمها سواء الأرضي أو المائي أو الجوي ، ويمتنع عليها بالتالي أن تتعدى في ذلك هذا النطاق الإقليمي ، وإلا اعتبرت قد اعتدت على سلطة دولة أخرى لأنه وفقاً لمبادئ القانون الدولي العام فإنه لا يجوز لإحدى الدول ، أن تتدخل في الشؤون والأحداث التي تقع في إقليم دولة أخرى ، وإلا اعتبر ذلك بمثابة انتهاك لسيادتها واعتداء على استقلالها .

٣ - الحكومة أو السلطة السياسية

لا يكفي لنشوء الدولة أن يستقر شعب على إقليم معين ، وإنما يلزم أيضاً أن تقوم بين أفرادها حكومة Government تباشر السلطات باسم الدولة، وفي الغالب يكون قيام الهيئة الحاكمة برضا الشعب أو أغلبيته ، ولكن قد يحدث في بعض الأحيان أن تنصب هذه الهيئة الحاكمة عن طريق القوة ، أو القسر ، ومعظم النظم العسكرية أو القائمة على الانقلاب العسكري من هذا النوع ، والأفضل بطبيعة الحال أن تكون الهيئة الحاكمة وطنية أي يكون أفرادها من نفس أبناء الشعب الذي يحكمونه ، وإلا فإنها لن تكون دولة مستقلة أو كاملة السيادة .

ومن ناحية ثالثة ينبغي أن تكون الهيئة الحاكمة مستقلة بحيث تكون وحدة سياسية قائمة بذاتها ، فلا تكون مندمجة أو تابعة لوحدة سياسية أخرى ، ولكي يكون هناك مجتمع منظم فلن يكون من غير سلطة تسوسه ، ويتحقق وجود السلطة حين يقسم أفراد المجتمع إلى فئتين فئة قوية تسيطر ، وتحكم ، وفئة أخرى محكومة تخضع وتطيع ، وبهذا وحدة تتحول الجماعة إلى مجتمع منظم يتم فيه التوافق بين الغرائز الفردية ، والغرائز الجماعية في الإنسان .

ويتوافر العناصر الثلاثة السابقة (الشعب ، الإقليم ، السلطة السياسية) تنشأ الدولة ويتحقق لها الوجود القانوني ، ويتم الاعتراف بالدولة من جانب باقي الدول الأخرى ، وهذا هو العنصر المختلف عليه أو ركناً رابعاً من أركان الدولة .

وقد استقر فقه القانون الدولي وكذلك فقه القانون الدستوري على أن الاعتراف ليس شرطاً أو ركناً في وجود الدولة ، وإنما هو مجرد إقرار وتسليم من جانب الدول الأخرى لقيام الدولة الجديدة بتحقيق أركانها الثلاثة السابق الكلام عنها . فالاعتراف أثره فقط هو العلاقات الدولية أو الخارجية بين الدولة الجديدة مع الدول الأخرى .

المبحث الثالث:

النظريات المفسرة لنشأة الدولة:

إذا كان وجود الدولة - كما سبقت الإشارة يقتضى خضوع أفرادها لنظام سياسي معين، فالدولة تلزم مواطنيها باتباع منهج أو سلوك معين، والسؤال الآن من الذي خولها سلطة وضع هذا السلوك والمنهاج العام؟ اختلف المفكرون والفقهاء في تحليل فكرة سلطة الدولة في مزاوله سلطتها بواسطة الحكام ونتيجة لهذا الاختلاف تعددت واختلف النظريات والمذاهب التي قيلت في هذا الصدد، وفيما يلي عرض لأهم النظريات التي قيلت في هذا الشأن .

أ - **المذاهب الثيوقراطية** : يذهب أنصار هذا الاتجاه إلى القول بأن السلطة مصدرها الله وأن المصدر الإلهي للسلطة هو أساس الخضوع لها، وقد لعب هذا الاتجاه دوراً كبيراً في التاريخ حيث قامت عليه النظم السياسية في مدنات الشرق القديم، وطوال القرون الوسطى، كما كان سندا لنظم الحكم المطلق خلال عصر النهضة، وقد وجد هذا التفسير الديني أساس الخضوع للسلطة، مجالاته في ثلاث نظريات هي :

١ - **نظرية تأليه الحاكم** : تقوم هذه النظرية على أساس أن الحاكم إله يعبد، فالحاكم لا يستمد سلطته من الآلهة بل هو نفسه إله أو شبة إله، وهو ما حدث في بعض الحضارات القديمة كالحضارة الفرعونية في مصر، فقد كان فرعون في عهد الأسرات الأولى يعتبر إلهاً وكان يلقب الإله المعبود (هورس، رع، الخ، وكذلك في الصين القديمة، كانت سلطات الإمبراطور وفقاً لدستور (جو) أقدم الآثار الدينية في الصين تقوم على أساس ديني، وكان الاعتقاد السائد أن الإمبراطور يحكم نيابة عن الآلهة ووفقاً لمشيئتهم وإرادتهم .

٢ - **نظرية الحق الإلهي المباشر** :

ويطلق عليها الفقه المصري (نظرية التفويض الإلهي المباشر) أو الخارج عن إرادة البشر، ومفادها أن الله قد أختار بنفسه مباشرة الحكام، وأودعهم السلطة، فبعد مجيء المسيحية لم يعد مقبولاً أن ينظر إلى الحاكم باعتباره إلهاً، ولذا قامت هذه النظرية على أساس

أن من البشر ، ويستمد سلطته من الله الذي أختاره مباشرة دون تدخل إرادة أخرى وهذه النظرية تجمع بين الدين الجديد أي المسيحية ، ومقتضيات احترام السلطة الدينية بل وتقديمها . فالحاكم ليس إلهاً ، والدين الله ، والسلطة الدينية للبابا من ناحية أخرى فالسلطة الدينية للحكام الزمانيين الذين اصطفاهم الله باعتبارهم وزراءه في أرضة : أعط مال قيصر لقيصر وما لله الله .

وقد لاقت هذه النظرية التأييد من الحكام ، لأنها تقدم لهم مبرراً دينياً بكل تصرفاتهم دون أن يسألهم أحد من أفراد الشعب إذا ما ارتكب خطأ أو تقصيراً ، ومن يعصاه فقد عصاه الله ولذلك فإن النظرية قد استخدمت في القرنين السابع عشر والثامن عشر ، لتبرير سلطان الملوك المطلق ، وحماية الأباطرة والحكام .

٣ - نظرية الحق الإلهي غير المباشر

ويطلق عليها الفقه المصري : نظرية التفويض الإلهي غير المباشر أو الناشئ عن العناية الإلهية ، ومقتضى هذه النظرية أن السلطة وإن كان مصدرها الله ، إلا أنه لا يختار الحاكم بطريقة مباشرة ، وإنما يكون الاختيار للشعب ، فالعناية الإلهية هي التي وادث على النحو الذي يؤدي إلى اختيار حاكم معين .

وقد لقيت النظريات الثيوقراطية انتقادات من جوانب متعددة لكن أهمها يدور حول انتقادين :

الأول : أنها تؤسس السلطة على أفكار غير واقعية وغير منطقية ، حيث ترجع سلطة الحاكم إلى مصدر إلهي يرتكز إلى العقيدة الدينية ، ومن ثم فإنها لا تتفق مع منطق البحث العلمي الصحيح .

الثاني : هذه النظريات تطلق يد الحاكم ، وتبرر له الاستبداد والظلم وتفتح باب الطغيان على مصراعيه أمامه ، بدعوى أنه يستمد سلطته من الله وما دام كذلك فلا يحق للشعب مساءلته بل طاعته عمياء ، ولا يسأل الحاكم إلا أمام الله وحده .

يتضح مما سبق أن كل النظريات الثيوقراطية تنتهي إلى نتائج متشابهة ، وأن اختلفت بها المسالك والشعب ، وبالتالي فلم تعد مقبولة في عصور العلم والتقدم .

والسؤال الآن : هل ثمة صلة بين الإسلام والنظريات الثيوقراطية ؟

أولاً : ظهرت هذه النظريات في أوروبا المسيحية أي أنها بعيدة عن ديار الإسلام ، فالإسلام لا يفصل بين الدين والدولة - كما نادت المسيحية من قبل - فقد كان الرسول هو قائد المسلمين في الحرب وإمامهم في الصلاة . وكان خلفاؤه من بعده يقومون بنفس المهام ، وليس لأي منهم طبيعة إلهية فهم خلفاء رسول الله . وليس هناك شك في الطبيعة البشرية للرسول فهو عبد الله ورسوله (إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي إنما إلهك إله واحد) وإذا كان الأمر كذلك بالنسبة لرسول الله فلا يمكن أن يكون لخلفائه أكثر منه محالة .

ثانياً : كان اختيار هؤلاء الخلفاء عن طريق البيعة ، وهي كما سبق في عقد رضائي يتم بين جماعة المسلمين وبين الإمام الذي يختارونه . وهذا الخليفة لا يدعى أنه الدولة كلها وإنما عليه أن يستشير المسلمين في أمور دولتهم ، امتثالاً لقوله تعالى (وأمرهم شورى بينهم) .

وأخيراً فقد اشترط الإسلام في خليفة المسلمين شروطاً دقيقة ولحسن الاختيار وهكذا يجنب الإسلام الأمة الإسلامية المزالق التي تردت فيها أمم أخرى .

ب - نظرية القوة وما وجه إليها من نقد : طبقاً لهذه النظرية يرجع أصل نشأة الدولة إلى فكرة القوة والغلبة ، فالدولة تنشأ عندما يستطيع فرد أو فئة من الأفراد ، فرض قوته على باقي الأفراد الذين يخضعون لقوة الطرف الأول الذي يمثل هنا السلطة الحاكمة . والأمير ولتبرير صحة هذه النظرية ، قال أصحابها إن حوادث التاريخ تؤكد صحتها ، فالتاريخ يبين لنا في كثير من الحالات أن عنصر القوة هو العنصر الفعال في نشأة الدول

وإذا كان الاختلاف بين الهيئة الحاكمة والطبقة المحكومة مصدره القوة والغلبة ، فإن مظهر هذه القوة قد تمثل في نظر الكتاب القدامي في القوة المادية وحدها ، كالانتصار في الحروب على

أن القوة قد أخذت في نظر الكتاب المحدثين مدلولاً أوسع مدى من المدلول السابق . إذ يمكن علاوة على مظهرها المادي أن تتمثل في قوة فكرية أو اقتصادية أو سياسية .

وعلى العموم فهذه النظرية تتضمن جانباً من . من الحقيقة ، إلا أنها لا تتضمن كل الحقيقة و هي تصدق على نشأة كثير من الدول القديمة ، حيث كانت للقوة دوراً مؤثراً في نشأتها ، ولكنها لا تصدق على نشأة الدول الحديثة نسبياً ، فكثير من تلك الدول الحديثة لم تنشأ على أساس القوة وكأبرز الأمثلة على ذلك نشأة الولايات المتحدة الأمريكية

ج- نظرية تطور الأسرة وما وجه إليها من نقد :

ترجع هذه النظرية بداية نشأة الدولة إلى الأسرة وتطورها اللاحق ، كذلك ترى أساس سلطة الحكام في الدول في سلطة رب الأسرة ، فالدولة عند هذه النظرية هي ثمرة تطور طويل ، بدأ من الأسرة التي تعتبر الخلية الأولى للدولة ، هذا هو التطور الذي أدى إلى نشأة الدولة : في بداية الأمر قامت الأسرة أولاً ، ثم تطورت واتسعت فتجمعت عدة أسر كونت فيما بينهما العشيرة ثم اتسعت العشيرة واجتمعت عدة عشائر تكونت منها القبيلة ، ثم تجمعت عدة قبائل معا ، وباستقرارها على بقعة من الأرض تكونت القرية ، ثم اتسعت القرية ، وانقسمت لعدة قرى وباجتماع هذه القرى تكونت المدينة ، ويتطور المدينة تكونت عدة مدن وتجمعت معاً ونشأت منها أخيراً الدولة ، وقد نادى بهذه النظرية بعض الفلاسفة اليونان وعلى رأسهم أرسطو الذي يرى أن الإنسان مدني بطبعة لا يستطيع أن يعيش بمفرده عن غيره ، بل لا بد أن يعيش في جماعة ، والأسرة في نظره هي الخلية الأولى في المجتمع ومنها تكونت القبائل والقرى ثم المدن ، وأخيراً الدولة التي تعد نهاية المطاف في التنظيم الاجتماعي ، وأساس السلطة فيها هي صورة متطورة من سلطة رب الأسرة وشيخ القبيلة إلا أن هذه النظرية كانت محل انتقاد : فقد أنكر البعض أن تكون الأسرة الأبوية هي الخلية الأولى ، فقد وجدت قبل الأسرة الأبوية حياة بشرية كانت المرأة فيها مشاعاً بين الرجال وكان الولد لا يعرف أباه . ومن جهة أخرى فإن النظرية تربط بين الدولة والأسرة لاختلاف كل منهما عن الآخر سواء في الهدف أو طبيعة السلطة ،

بالإضافة إلى أن الأسرة تفقد أساسها وتستنفذ أغراضها بمجرد وصول الأبناء سنا معينة ،
تسمح لهم بالعيش استقلالا ، أما الدولة فإن سلطتها تمتد إلى جميع الأجيال . بالإضافة إلى
أن السلطة في الأسرة شخصية ترتبط بشخص رب الأسرة ، أم ، أما الدولة فلا ترتبط بشخص
معين أو حاكم محدد .

د - نظرية التطور التاريخي وما وجه إليها من نقد :

وهذه هي النظرية التي يؤيدها غالبية الفقهاء ، لأنها تتفق أكثر مع المنطق ومع واقع التاريخ .
وتنادى هذه النظرية بأن الدول لم تنشأ نتيجة عامل واحد بذاته كالقوة أو الأسرة أو اتفاق إرادة
الأفراد في عقد ، وإنما نشأت الدولة نتيجة عوامل متعددة تفاعلت معاً بينها على مر الزمن ،
وأدت إلى اجتماع الأفراد ، وظهور طبقة من بينهم استطاعت أن تفرض سلطتها عن باقي
الأفراد ، أي أدت إلى ظهور هيئة حاكمة وطبقة محكومة وبالتالي نشأت الدولة ، ونظرا
لاختلاف كل دولة عن الأخرى نتيجة اختلاف الظروف الطبيعية والظروف التاريخية والأموال
الاجتماعية والاقتصادية - مما يؤدي بنا إلى اعتبارها نظرية عامة واحدة تصلح لبيان أصل
نشأة الدول بوجه عام

هـ - النظرية العقدية : (العقد الاجتماعي)

اقترن ذكر (العقد الاجتماعي) بأسماء ثلاثة من رواد الفلسفة السياسية هم : توماس هوبز ،
وجون لوك ، وجان جاك روسو الذين تأثروا بنظرية القانون أو الحق الطبيعي التي أسستها
جروتيوس Grotius (1645 - 1583) م وعلى ذلك الأساس أقام هوبز نظريته في السيادة
ولوك رأيه في أنه (لا ضرائب بدون تمثيل نيابي) ، وروسو مذهبه ف الإرادة العامة، وتأثروا
بالمنهج التجريبي الذي وأكب عصر النهضه والقرن السابع عشر ، ولذا فإن العقد الاجتماعي
لاقى رواجاً في هذا القرن ، والقرن الذي يليه وهو القرن الثامن عشر وتتفق نظرية العقد
الاجتماعي في أساسها ، أي في تحديدها من حيث المبدأ الأصلي في نشأة الدولة ، هذا
الأساس يتمثل في فكرة العقد (Contract) فطبقاً لهذه النظرية ترك الأفراد حياتهم الفطرية

الأولى ، وانتقلوا إلى حياة الجماعة المنظمة عن طريق العقد . أي أن العقد هو أصل نشأة الدول ، وقد أتفق هوبز ولوك وروسو على أن العقد هو أصل نشأة الدول ، إلا أنهم اختلفوا فيما بينهم في كثير من الأمور الأخرى وبخاصة في بيان أطراف العقد ومن يلتزم بالعقد ؟ وفي توضيح حالة الطبيعة (Nature State at 1) التي كان يعيشها الإنسان قبل إبرام هذا العقد ، وهل كانت سعادة أم شقاء ؟

وهذا الخلاف في وجهات النظر بين هؤلاء الفلاسفة ، إنما يرجع إلى الظروف البيئية والمادية التي عاشها كل منهم حيث أن للعصر الذي يعيشه الفيلسوف تأثيراً على أفكاره . فهوبز مثلاً قد انشغل بأحوال بلاده المضطربة ، إلا أنه لم يتجه إلى السياسة ، إلا بعد أن لفت اقتراب الحرب الأهلية نظره إليها فهو فيلسوف قبل أن يكون منظرًا سياسياً ، إلا أنه تأثر بالصراع الدامي في إنجلترا ، وفي تكوين بعض المفاهيم النفسية المتشائمة ، وقرر في كتابة (LE Viathon) الذي ألفه في عام ١٦٥١ أنه توأم للخوف ، وقد صاغ نظريته في العقد الاجتماعي على النحو التالي :

١ - نظرية العقد الاجتماعي عند هوبز:

إن حياة الإنسان الأولى والتي يسميها هوبز الحالة الطبيعية ، كانت تسودها الفوضى والاضطراب فهو يقول : لقد كانت العلاقات في حالة الطبيعة بين كل إنسان وكل إنسان آخر قائمة على أساس من المنافسة أو الريبة أو المجد ويعبر عنها هوبز بقوله أنها : (حرب الكل ضد الكل) ولكن إذا استمر الحال هكذا (فسوف يتحول كل إنسان إلى ذئب نحو أخيه الإنسان ، وبدافع غزيرة حب البقاء لدى الإنسان ، هداه تفكيره إلى وسيلة للخروج من هذا الصراع ومن هنا تعهدوا جميعاً بأن يتنازلوا عن حريتهم ، وحقهم في أن يحكموا أنفسهم ، وأن يقبلوا راضين أن يحكمهم شخص معين أو مجموعة أشخاص ، وعلى كل فرد في المجتمع أن يعتبر نفسه هو صاحب الفعل أو هو نفسه الفاعل لكل ما يفعله الشخص الذي وكل إليه الأمر في جميع تلك الأمور المشتركة ، ومن ثم فعلى جميع الأفراد أن يجعلوا إرادتهم خاضعة لإرادته

وأحكامهم لحكمة ، وهكذا ومن أجل المحافظة على الذات والبقاء للإنسان ، حول هوبز هذا المبدأ إلى شخص ، وهو الحاكم والحاكم وحدة هو الذي يحقق الأمن والطمأنينة لجميع أفراد الشعب ، وكل الإرادات تنصب في إرادة هذا الحاكم وهو الوحيد الذي يتمتع بالحرية والملكية ، أما أفراد الشعب فليس لديهم حرية ولا ملكية .

٢ - العقد الاجتماعي عند لوك :

كان جون لوك مخالفا لسابقة هوبز ، فكان لوك من أنصار الملكية المقيدة وضد الملكية المطلقة ، ولهذا قدم العقد الاجتماعي في تصوير آخر ينتهي إلى نتائج عكسية مغايرة، إن حياة الإنسان الأولى عند لوك ، هي حياة حرية ومساواة تامة ، فحرية الإنسان الطبيعية في نظرة يجب ألا تكون خاضعة لأي سلطة أعلى من الإنسان ، لأنه في هذه الحالة يستمتع بحريته في ظل قانون الفطرة أو الطبيعة وعلى ذلك فكل إنسان يولد حراً ، ولا يمكن أن تقيد حريته ، أي سلطة يمكن أن توجد على الأرض موافقه .

وفي هذا يقول لوك : يجب أن نفكر ما هي الحالة التي عليها الناس بالفعل ، وهذا يعني حالة الحرية الكاملة *astute perfect freedom* في تنظيم أفعالهم والتعرف على ممتلكاتهم وأشخاصهم ، فالذين يولدون وقد هيئت لهم جميعاً . بلا تميز - نفس المزايا الطبيعية ، ونفس القدرات ، يجب أيضاً أن يكونوا متساويين الواحد منهم مثل الآخر بلا خضوع ، ولا تبعية إلا إذا كان ربهم وسيدهم جميعاً قد جعل بإعلان صريح لإرادته واحد منهم فوق الآخر، وإذا كانت هذه هي الحالة الأولى للإنسان ، فما الذي دفعه إلى التعاقد ؟ يجيب لوك قائلاً : إن ممارسة الإنسان لحقوقه وخاصة في الحرية والمساواة والملكية الخاصة - لم يكن أمراً ممكناً في حالة الفطرة ، لأنه كان دائم التعرض للغزو أو الإغارة من الآخرين ، وهذا ما جعله يتخلى برغبته عن حالة الفطرة التي كان يستمتع بحريته ملكيته الخاصة إلى البحث عن غيرة ، والانضمام إليهم لتكوين المجتمع السياسي أو المدني . أي أن ظهور الحاجة إلى تنظيم الحرية وضمانها

وحماية الملكية الخاص وإقامة العدالة - اضطرت الأفراد إلى الانضمام بعضهم إلى البعض برغبتهم بعد أن تنازل كل منهم عن جزء من حريته وبعض حقوقه وأهمها :

أ - حق الدفاع عن النفس والملكية الخاصة

ب - حق عقاب الغير حين يعتدون عليه أو على ملكيته الخاصة إلى المجتمع أو الى الحكومة كما تسهر على رعايتهم وتنظيم حقوقهم وحررياتهم ، ومساواتهم ، وملكياتهم الخاصة وبذلك يصبح العقد الاجتماعي وهو أساس المجتمعات المدنية أو السياسية عقدا له طرفان وحيث أن الطرف الأول فيه هو الشعب ، والثاني هو الحكومة أو الملك ' حيث ان أساس الحكم هو التعاقد فالمفروض أنه إذا أخل أي طرف من أطرف به فإنه يصبح لاغيا ، وإذا أخل الملك أو أخلت الحكومة بتعهداتها للشعب وجب عزلها أو عزله وعلى ذلك فالشعب وحده يجب أن يكون هو مصدر السلطات ، وبالتالي فهو وحده المرجع فيمن يولى هذه السلطة .

وهكذا تختلف نظرية لوك في العقد الاجتماعي ، عن نظرية هوبز ، وأن نزول في أن حياة الفطرة عند لوك ليست حياة فوضى وحرب ، الأفراد عن حقوقهم للجماعة السياسية لم يكن كليا ، وأن الحاكم طرفا في العقد ، عكس هوبز الذي لم يكن الحاكم عنده طرفا في العقد ، ومن ثم فإنه لم يتنازل عن حقوقه الطبيعية ولا عن حريته بل إنه احتفظ بهما ومن هنا فإنه يفعل ما يشاء .

٣ - العقد الاجتماعي عند جان جاك روسو :

يمثل روسو (١٧١٢ - ١٧٧٨) مرحلة هامة في تاريخ الفكر الديمقراطي ، فلقد كان كتابه (العقد الاجتماعي) Social contract الذي صدر عام ١٧٦٢ أوضح وأقوى الكتب عن السيادة الشعبية ، ولذلك كان أثره حاسماً في التطور الديمقراطي خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر . فقد مهد بأفكاره عن الديمقراطية للثورة الفرنسية ، وكان الكثيرون من قادة الثورة من مؤيدي روسو والمعتقين لآرائه : سيادة الشعب ، الحريات الفردية القانونية يعبر عن الإرادة العامة . الخ

أما عن نظريته في العقد الاجتماعي فتتلخص فيما يلي :

يرى روسو أن أقدم المجتمعات هو مجتمع الأسرة ، فالأبناء يظلون مرتبطين بالآباء طالما شعروا بالحاجة إليهم لبقائهم فقط ، وعندما تنتهي هذه الحاجة تتبدد هذه الرابطة الطبيعية ، وعند هذه اللحظة الأبناء وقد خلصوا من الطاعة التي كانت واجبة عليهم من قبل ، والآباء وقد تخلصوا من مسئوليتهم نحوهم ، إلى حالة من الاستقلال المتساوي.

معني ذلك أن الأبناء يطيعون آباءهم من أجل مصلحتهم ، ومن واجب الآباء عليهم توفير الاحتياجات لأبنائهم إلى أن يصلوا إلى سن الرشد ، عند ذلك وعندما يبلغ الإنسان رشده يصبح سيد نفسه ، لأنه وحده يستطيع أن يحدد أفضل طريقة تضمن استمرار بقائه . ومن ثم فإن الأسرة تعتبر النواة الأولى لكل الجماعات السياسية فالحاكم هو ممثل الأب والشعب قياساً هم أبناء والجميع لما كانوا مولودين متساويين ، وأحرار لا يتنازلون عن حريتهم إلا لمصلحتهم فقط وكل الفرق أنه في الأسرة يجد الأب لما يبذله من عناية في سبيل أبنائه مكافأة لحبه لهم ، بينما تحل متعة السيطرة في الدولة محل ذلك الحب الذي لا وجود له بين الحاكم والشعب.

وهكذا فكان روسو يقوم بعملية مقارنة بين الأسرة والمجتمع فالأسرة تتعاقد فيما بينها على أساس الحب المتبادل بين الأب والأبناء بينما الحب لا يوجد بين الحاكم والمحكومين وتحل محله الرغبة في السيطرة . هذه مقارنة قام بها روسو لتوضيح الفارق في العلاقة بين الأسرة والدولة ، وينظر روسو إلى الدولة على أنها قوة تقدمية (progressive force) ترتقي بالإنسان من حالته الأولى إلى حالة أرقى تدريجياً ، فهو يقرر أن حالة الفطرة السابقة على تكوين الأسرة ، كانت مضطربة ، وصارت لا تطاق ، وأن الميل للمحافظة على الذات قد أملى تعاقدًا عن طريق الإرادة الحرة لكل ، وصدر عن المجتمع إقامة العدالة ، معنى هذا أن روسو يسعى للوصول إلى مجتمع كامل يقوم على أساس الفعل ويكون فيه الأفراد أحراراً (متساوون) كما هو الحال في الأسرة ، ويكون ذلك بأن يتنازل كل فرد عن نفسه بصورة كاملة عند لحظة العقد تتنازلاً كاملاً للمجموع ، والكل الجميع يعني كل الأفراد الذين تنازلوا يكونون الدولة ، والكل

بمعنى المجتمع الذي تم التنازل إليه يمثلون السيادة ، وهنا يعلن روسو مناقضته الشهيرة (بما أن كل واحد سيسلم نفسه للكل فإنه بذلك لا يسلم نفسه لأحد، وبذلك يكون أطراف العقد عند روسو هو الأفراد بوصفهم كائن جماعي مستقل ، والطرف الثاني يشمل كل فرد من الأفراد منظور إليه كفرد وبهذا لا يجعل روسو الحاكم طرفا في العقد مثلما فعل (هوبز) من قبل مع فارق هام هو أن هوبز كان يهدف من ذلك إلى تبرير السلطة المطلقة للحاكم ، أما روسو فهو لا يقر بالسيادة والسلطة للحاكم بل لمجموع الشعب أو الأمة ، وبدخول الأفراد في المجتمع المنظم يتنازلون كلية عن جميع حقوقهم وحررياتهم الطبيعية التي كانت لهم من قبل ، لكن هذا التنازل يقابله استعادة الأفراد لحقوق وحرريات جديدة تتمشى والمجتمع المنظم تقررها السلطة العامة للأفراد وتعمل على حمايتها أي أن هذ السلطة تمنح الأفراد حقوقا مدنية جديدة عوضا عن حقوقهم الطبيعية التي تنازلوا عنها ، وبهذا تسود المساواة في المجتمع حيث يتمتع كل فرد بحقوق وحرريات متساوية ، ويسود العدل كذلك ما دام أن السلطة العامة تعمل على صيانة ما تقرر للأفراد من حقوق وحرريات .

المبحث الرابع : مفهوم السيادة وتاريخها

بعد الحديث عن الدولة ، تعريفها ، أركانها ، ، فإنه حتى يكتمل الحديث عن الدولة لا بد من الحديث عن السيادة حيث أنها صفة لصيقة بالدولة بحيث أنها إذا انعدمت فقد انتفى وجود الدولة ، ويعتبر بودان (١٥٣٠ - ١٥٩٦) الأب الحقيقي للنظرية الحديثة في السيادة ، وقد استحق هذا اللقب بعد أن مهد للفصل بين الملك والسيادة بمعالجة مسألة السيادة ولقد عرفت فكرة السيادة في أوروبا قبل بودان غير أن الكتاب كانوا يطلقون عليها أسماء آخري فسموها (السلطة العليا) وسماها فقهاء الرومان اكتمال السلطة في الدولة ، وهذه كلها مرادفات للسيادة ، وهي السلطة العليا في الدولة .

وإذا كان من المقرر قانوناً أن الدولة تتمتع بالسيادة ، بمعنى أن لها الكلمة العليا على من يوجد بداخلها والتي تتجسد في سلطة إصدار أوامر واجتتاب النواهي ، فمن الذي يمارس تلك السيادة من الناحية الواقعية ، وللإجابة على هذه التساؤل ، يستلزم الأمر تتبع فكرة السيادة للوقوف على صاحبها الفعلي . السيادة في مراحلها الأولى كانت من حق الملوك وحكراً عليهم ، وكان القائلون بها يجعلونها في شخص الملك ، وعلى هدى هذه الأفكار تمكن الملك من الاستحواذ على السلطة كاملة غير منقوصة ، فاستطاع بذلك كسر شوكة الإقطاعيين والنبلاء ورجال الكنيسة ، ودعمت النظريات الثيوقراطية ، وظهرت نظريات وضعية جديدة تتجه إلى تصوير الملوك الجدد أباطرة في دولهم ، وبهذا تطورت فكرة الدولة هي الأخرى واختلطت سيادتها بشخصيته الملك ، على الصورة التي عرف بها الإمبراطور الروماني في التاريخ القديم ، ولقد صاغ لويس الرابع عشر هذه الظاهرة في عبارته المشهورة (أنا الدولة)

أما النظرية الحديثة فإنها تعتبر السيادة هي السلطة الأصلية غير المجزأة ، وبالتالي لا يمكن أن تتمشى مع الوضع السياسي الذي كان - سائداً في أوروبا خلال القرون الوسطى ، وهذا الذي أكد عليه بودان في موضوع السيادة ، والذي عرفها بأنها السلطة العليا التي يخضع لها جميع المواطنين ، وهي دائمة وغير محدودة بالقوانين ، وأهم وظائفها عمل

القوانين ، والحاكم صاحب السيادة لا يخضع لهذه القوانين ، غير أنه عاد بعد ذلك ووضع حدوداً للسيادة أهمها القانون الطبيعي ، والقانون الإلهي ، وقانون الشعوب ، والقانون الدستوري المنظم للحكم في الدولة ، وقال إن الحاكم يخضع لهذه القوانين . لكن لا يسأل عنها إلا أمام الله ، وهو بهذا قد أعطى الحاكم سلطة مطلقة في جميع التشريعات المدنية .

ومع أوائل القرن الثامن عشر شهدت الإنسانية نقطة تحول في تاريخ الأفكار والأنظمة السياسية ، حيث انتهت دراسات القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي إلى نقل السيادة وجعلها حق الشعب وليس للملك . وقد سبق أن تناولنا نظرية العقد الاجتماعي كما وردت عند هوبز ولوك وروسو ولقد تأثر كانبث بنظرية العقد الاجتماعي أبلغ التأثير لأنه إذا كان الأساس القانوني للدولة هو اتحاد إرادة الشعب ، فإن السيادة يجب أن تكون للشعب ، ففيه يقوم تمام سلطة الدولة والشعب هو صاحب السيادة العامة .

أخيراً : وما نود أن نوضحه من خلال هذه اللوحة التاريخية عن نظرية السيادة ، هو أهميتها لدرجة أن هناك من يذهب إلى اعتبار السيادة الركن الثالث للدولة بعد الشعب والإقليم، فالعميد دوجي مثلاً يقول إن السيادة سلطة وهو يستعمل السيادة والسلطة السياسية والسلطة العامة بمعنى واحد فهي طبقاً للفقهاء الفرنسي : والذي عاصر مشكلة السيادة في نشأتها وتكونها وتطورها - هي السلطة الآمرة للدولة ، وإذا كان الفقهاء قد اتفقوا حول إسناد السيادة للشعب إلا أنهم تفرقوا غداة ذلك على أثر محاولتهم تحديد المقصود بالشعب ، فظهرت نظريتان في هذا الصدد وهذا ما سنعرفه .

ب - لمن السيادة ؟

والمسألة التي تثير الاهتمام في موضوع السيادة هي معرفة من تكون له السيادة ، بمعنى تحديد صاحب السلطة السياسية ذات السيادة فالدولة تقوم على وجود سلطة سياسية ذات سيادة ولكن لمن تكون هذه السلطة

وإذا كان الفقهاء قد اتفقوا حول إسناد السيادة للشعب ، إلا أنهم تفرقوا غداة ذلك على أثر محاولتهم تحديد المقصود بالشعب صاحب السيادة فظهرت نظريتان في هذا الصدد ، الأولى تسند السيادة للأمة كشخص معنوي ، إما الثانية فتمنحها للشعب بكل أفرادِه وسنوضح في إيجاز مضمون هاتين النظريتين :

١ - نظرية سيادة الأمة

سبق أن ذكرنا أن الأمة هي عبارة عن مجموعة من الأفراد تستقر على إقليم معين وتجمع بينهم روابط مشتركة تؤهلهم للعيش معا وهي وحدة الدين واللغة أما مبدأ سيادة الأمة فيتلخص في أمرين :

الأول : اعتبار السيادة حق أمر، أي حق يخول لصاحبة سلطة إصدار أوامر ونواه

الثاني : يتلخص في أنه ما دام هناك حق ، فإنه يجب البحث إذا عن صاحبه الذي يتولاه ، وصاحب الحق هنا هو الأمة ، باعتبارها شخصاً قانونياً (معنوياً) له كيان مستقل أي متميز عن الأفراد الذين يكونونها .

السيادة إذن على هذا النحو تعتبر وحدة واحدة غير مجزأة ، صاحبها هذا الكيان الواحد (الأمة) وبالتالي فهي ليست مقسمة حيث يملك كل فرد من أفراد الأمة جزءاً منها ، وإنما تملكها كلها الأمة كشخص معنوي واحد ، ولذا تسمى بنظرية (الأمة - الشخص) .

النتائج المترتبة على مبدأ سيادة الأمة :

ترتب على نظرية السيادة للأمة نتائج منها ماله صيغة قانونية ، ومنها ماله صيغة سياسية فمن النتائج القانونية :

١- أن القانون لا يعد معبراً إلا عن (الإرادة العامة) أي إرادة الأمة ، والأمة لا تشمل فحسب هيئة الناخبين في وقت معين وإنما تشمل كذلك الأجيال السابقة والأجيال القادمة .

٢ - مادامت السيادة للأمة ، فإن النائب لا يعد ممثلاً لدائرته الانتخابية التي انتخبته إنما يعد ممثلاً للأمة جميعاً ، فمهمته رعاية المصالح العليا للأمة .

٣- يترتب على هذا المبدأ نتيجة هامة ، وهي أن الأمة وحدها صاحبة الحق في وضع الدستور وفي تعديله .

ومن النتائج السياسية: يؤدي هذا المبدأ إلى الأخذ بنظام الاقتراح العام والانتخاب المباشر ، حتى إن هذا المبدأ أصبح علامة أو مميّزا من مميزات الديمقراطية ، ومن ذلك أيضاً يؤدي هذا المبدأ عادة إلى الأخذ بنظام الجمهوري - ولكن يجب التأكيد على أن مبدأ سيادة الأمة لا يؤدي حتماً إلى الأخذ بهذه الأنظمة (الديمقراطية والجمهورية) فهو لا يحتم نظاماً أنظمة الانتخاب أو من الأنظمة الحكومية بوجه عام ، إذ أن هذا المبدأ يتلاءم وقد تلائم فعلاً مع أنظمة مختلفة متعارضة .

الانتقادات الموجهة إلى نظرية أو مبدأ سيادة الأمة :

إن أهم نقد وجه إلى نظرية سيادة الأمة ، هو أنها تؤدي إلى السلطان المطلق ، وإهدار الحقوق والحريات الفردية ، فوفقاً لهذه النظرية التي تجعل السيادة للأمة وليست للأفراد المكونين ، لا يكون القانون تعبيراً عن إرادة الأمة ، كما أن الانتخاب يصبح وظيفة وليس حقاً للناخب ، ومن ثم يستطيع القانون أن يعين شروط الوظيفة ، أي الشروط اللازمة لاكتساب حق الناخب ، وبالتالي يضيف من عدد الناخبين كما يشاء .

٢- نظرية سيادة الشعب :

تتنفق هذه النظرية مع سابقتها في كونها يجعلان السيادة ملك للجماعة ، وليست للحكام ، ولكن منطقتها الخاص هو أن السيادة توزع على كل أفراد الشعب ، بحيث يكون لكل فرد منهم جزء مقسوم منها أي كانت صفته ، بدلاً من أن تكون السيادة للجماعة ككل باعتبارها شخصاً معنوياً أو وحدة لا تقبل التجزئة كما تذهب نظرية سيادة الأمة .

ولا شك أن هذه النظرية أقل تجريداً للأمور ، وأكثر اقتراباً من واقع الأشياء وتؤدي إلى عكس النتائج التي تؤدي إليها نظرية سيادة الأمة: **ويظهر ذلك فيما يلي :**

أ - الانتخاب هنا حق ، فالمواطن عندما يشارك في عملية اختيار النواب ، فإنه يمارس ذلك الجزء من السيادة التي تملكها ، فهو بذلك يمارس حقه .

ب - تتلاءم هذه النظرية مع جميع صور الديمقراطية ، مباشرة ونيابية وشبه مباشرة إذ لصاحب الحق أن يباشرة بنفسه (الديمقراطية المباشرة) وله أن ينيب غيره في ممارسته (الديمقراطية النيابية) وله أن يجمع بين الوسيّتين (الديمقراطية المباشرة وشبه المباشرة) .
ج - القانون وفقاً لهذه النظرية يعد تعبيراً عن إرادة الأغلبية ينبغي على الأقلية الخضوع له للضرورة ، إلا أنها لا تعطى للقانون تلك القداسة التي أتاحتها النظرية السابقة ، الأمر الذي يجعل فرص أنواع الرقابة الملائمة عليه ، مثل رقابة دستورية القوانين أمراً ممكناً .

٣ - **تقدير النظريتين :** وبعد عرض النظريتين لابد من وقفه نحسب لكل منهما ما لها وما عليها فقد تعرضت نظرية سيادة الأمة لأوجه نقد عديدة منها :

أولاً : تؤدي إلى الاعتراف للأمة بالشخصية المعنوية (*) ، في حين أن الذي يتمتع بهذه الشخصية هي الدولة ، ويترتب على هذا الوضع وجود شخصين معنويين على إقليم واحد وهي الدولة والأمة اللذان سوف تتنازعان السيادة الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى عدم الاستقرار واضطراب الأوضاع.

ثانياً : نسب إلى نظرية سيادة الأمة أنها كانت مطية لكثير من الحاكم المستبدين من ملوك قياصرة وقناصل ، وغيرهم لكي يذيقوا الشعوب أنواع العذاب بحجة أنهم يعبرون لمن سيادة الأمة وهم في الواقع يعبرون عن نزواتهم وشروهم .

ورغم هذا النقد اللاذع الموجه إلى نظرية سيادة الأمة إلا أنه يحسب لها أنها تؤدي إلى حفظ وحدة الأمة وترجيح الصالح العام على الشخصية أو الطائفة ، وذلك بجعلها النائب في البرلمان ممثلاً للأمة كلها ، متحدثاً باسمها عاملاً في سبيل المصلحة العامة ، أما نظرية

سيادة الشعب فنجد أنها تلاففت كثيراً من أوجه النقد التي وجهت إلى نظرية سيادة الأمة ، إلا أن هذا لا يمنع من وجود وجوه أخرى من النقد، من ذلك مثلاً فكرة الوكالة الإلزامية أو الإجبارية التي لفظتها جميع النظم الديمقراطية في العصر الحديث منذ وقت بعيد .

وأياً كانت المزايا أو العيوب التي تنسب لهذه النظرية أو تلك فلا ينبغي أن يغرب عن البال أنها جميعاً نوع من المتع الذهنية التي جادت بها قرائح المفكرين والفلاسفة ، رغبه الوصول إلى هدف سام ، هو إنزال هالات التأليه عن الملوك والأمراء ، ونسبة السيادة والحكم إلى البشر .

ج - خصائص السيادة : يمكن تلخيص الخصائص المختلفة للسيادة فيما يلي :

١- **مطلقة (Absolute)** بمعنى ألا يكون داخل الدولة ولا خارجها هيئة سلطتها أعلى من سلطة الدولة ، فالدولة سلطة على جميع المواطنين ، والصفات الأخرى للسيادة مستمدة كلها من هذه الصفة الرئيسية .

٢- **شاملة (universal)** ومعنى ذلك أنها تطبق على جميع المواطنين في الدولة

والاستثناء الوحيد له هو ما يتمتع به الممثلون الدبلوماسيون من حصانات وامتيازات

٣- **لا يتنازل عنها (Inalienable)** لا تستطيع الدولة أن تتنازل عن سيادتها والأهداف

نفسها أيضاً في الدولة والسيادة ولكن للدولة أن تتنازل عنها إن شاءت أو عن جزء من

أراضيها وتنازل الملك عن العرش ليس إلا تعبيراً في شكل الحكومة ، أما الدولة فتظل

قائمة ، وسيادتها تستمر كامله .

٤- **دائمة (permanent)** تدوم السيادة بدوام قيام الدولة ؛ فإن توقفت السيادة كان معنى

ذلك وقوع نهاية الدولة ، كما أن فناء الدولة ايلزم زوال السيادة

٥- **لا تتجزأ (Indivisible)** مادمت السيادة مطلقة فلا يمكن تجزئتها فالدولة الواحدة لا

توجد فيها إلا سيادة واحدة .

الفصل الثالث

فقه السياسة في الفكر الإغريقي

ويتضمن هذا الفصل المباحث الآتية :

• تمهيد .

المبحث الأول : النظام السياسي في دول المدينة .

• المبحث الثاني : المحاولات السابقة لأفلاطون وأرسطو في مجال فلسفة الحكم والحاكم .

• المبحث الثالث : فلسفة الحكم والحاكم عند أفلاطون وأرسطو .

تمهيد :

ارتبط اصطلاح دولة المدينة في تاريخ الفكر السياسي الغربي بالحضارة اليونانية فقد كانت المدينة تمثل الوحدة السياسية المستقلة عن غيرها من المدن . وكان لكل مدينة نظامها السياسي الذي يميزها عن غيرها ، ولقد نشأت دولة المدينة بفعل عوامل مختلفة ، بعضها ذو طابع اقتصادي وبعضها الآخر ذو طابع جغرافي ، وبعضها ذو طابع تاريخي ، أدت مشكلة تزايد السكان مع تناقص المواد الغذائية ، والصراع على السلطة في مدينة معينة إلى أن يتركها أفرادها ، ليجتمعوا فيما بينهم ويختاروا رئيساً لهم ، ثم يرحلوا لإنشاء مدينة جديدة .

كما أن طبيعة اليونان الجبلية ، وكثرة ما فيها من أنهار ، قد مزقت وحدة البلاد وجعلت الاتصال صعباً بين مختلف المناطق وبالتالي هيأت الظروف الملائمة لإقامة مدن مستقلة ، كما ساعدت الظروف التاريخية النشأة ، الشعب الإغريقي في تحقيق هذه المدن ، إذ أن اليونان قد استوطنوا البلاد في شكل قبائل نزحت إليها على فترات متباعدة ، وكان لكل قبيلة عاداتها وأخلاقها ولهجاتها الخاصة مما جعلها تكون لنفسها وحدة قائمة بذاتها ، إضافة إلى ميل الرجل اليوناني إلى الحرية ، مما جعله شديد الحرص على التمتع بحريته في داخل مدينة صغيرة تضمه ، وتضم من يتحد معه في التفكير والعادات ، لذلك نجد اليونان القدماء على اختلاف مذاهبهم واتجاهاتهم ، يستنكرون الحكم الاستبدادي ، ويرون أنه يتنافى مع المدينة ، ويعتبرونه من العلامات المميزة للبربرية .

المبحث الأول

النظام السياسي في دول المدينة

أولاً : تطور النظام السياسي في دول المدينة :

وإذا كان نظام دولة المدينة كصيغة سياسية ، بكل ما يتصل به من أوضاع اقتصادية واجتماعية ، لم يظهر في المجتمع اليوناني بشكل محدد إلا منذ أوائل القرن الثامن ق . م . فإن القرنين السابقين لهذا التاريخ وهما القرنان العاشر والتاسع ق . م شهدا الفترة الممهدة والمؤدية إلى ظهور هذا النظام و لقد بدأ القرن العاشر وبلاد اليونان تمر بحقبة من التخلخل والتخلف الذي جاء نتيجة لغزو القبائل الدورية . ولكن هذا الوضع ما لبث أن بدأ في الانحسار بعد أن أخذت الأمور تستقر بصورة أو بأخرى في هذا المجتمع ، حيث جعل الغزاة الدوريون من أنفسهم طبقة حاكمة وحولوا السكان الأصليين إلى طبقة من الأرقاء .

(١) النظام الملكي :

وقد كانت الصيغة الأولى التي استقرت عليها مناطق المجتمع الجديد هي : تجمعات سكانية Synoikisnoic قبلية في تكوينها ، وكان كل تجمع يتكون من مجموعة من الملاك الكبار للأراضي الزراعية والرعية ، وكان صاحب أكبر مساحة من الأرض يرأس التجمع القبل الذي يوجد فيه ، ويتخذ لقب الملك basileus كما كان يوجد إلى جانبه مجلسان أحدهما يضم الأعيان من رؤساء القبائل ومجلس آخر للعامة من سكان التجمع.

وكان الملك يضم في يديه من الناحية الرسمية كل السلطات أما مجلس العامة فلم يكن له في الحقيقة ، أكثر من العلم بمجريات الأمور ، والموافقة على ما يتوصل إليه الملك ومجلس الأعيان من قرارات . على أن الدور الأساسي الذي قام به الملوك هو : محاولة الربط بين هذه التجمعات القبلية بشتى الوسائل الأمر الذي مهد الطريق لقيام المدن التي أخذ مفهومها يتطور تدريجياً بحيث أصبح مفهوم لفظة المدينة Polis لا يعني مجرد مساحة من الأرض تسكنها

مجموعات من السكان تتجاور مع بعضها ولكنها لا تتكامل فيما بينها ، وإنما بدأ يقترب من معنى النظام السياسي ، الذي ينظم سكان المدينة ويحدد حقوقهم وواجباتهم والروابط التي تربط بينهم في كافة المجالات .

(٢) النظام الأرستقراطي :

وما أن اقترب القرن الثامن ق . م حتى أصبح نظام دولة المدينة هو الطابع السياسي السائد ، وبدأت سلطات الملوك تتحسر قليلاً أمام مد حكم الأرستقراطيين النبلاء ، وسرعان ما انتشر نظام دويلات المدن ، انتشار الحضارة إلى أراضي ومناطق مترامية الأطراف ، سكانها ليسوا من عنصر الإغريق العرقي ، بل شعوب قبلت طريقة الحياة الإغريقية واللغة اليونانية ، ولم يعد جوهر الحضارة الإغريقية الجوهر الجغرافي أو القومي العنصري ، بل هو طريقة الحياة السيزة بجوانبها : الاجتماعية والثقافية الذي يميزها عن سائر الشعوب الأخرى وهو دويلة المدينة . وفيه أصبحت كل مدينة مستقلة تستمتع بالاستقلال السياسي التام ، وتلزم مواطنيها بنوع معين من الارتباطات السياسية والاجتماعية من مولدهم ونشأتهم وحتى مشاركتهم في مسؤولية الحكم . هذا الإلزام الحياة وطريقتها من أجل التقدم ، والذي هو نتاج التربية الفكرية والنفسية داخل دويلة المدينة هو الحضارة الهلينية بعينها ، حتى إذا جاء القرن السابع ق . م كانت الحكومات الملكية ق سقطت في أغلب المدن اليونانية لتحل محلها الحكم الطبقي الأرستقراطي . وقد قام الحكم الطبقي الأرستقراطي على ثلاث دعائم واضحة مكنت لأفراد هذه الطبقة السيطرة على دويلات المدن اليونانية حتى أواسط القرن السادس ق.م أو الشطر الأخير منه:

- **الدعامة الأولى الدعامة الاقتصادية :** فالأرستقراطيون هم أصحاب الأرض ، سواء كانت زراعية أو رعوية . وهذا المورد الاقتصادي من نتاج الأرض كان لا يزال يغطي احتياجات السكان في المجتمع اليوناني، وهكذا تمكن الأرستقراطيون بسيطرتهم على هذا المورد الإنتاجي الوحيد نسبياً أن يسيطروا على مقدرات المجتمع اليوناني .

- **الدعامة الثانية فهي الدعامة العسكرية** : فقد كان أفراد الطبقة الأرستقراطية هم أصحاب السيطرة على القوة العسكرية في البلاد ، ولم تكن هناك جيوش نظامية في المجتمع اليوناني ، وإنما كانت القوة العسكرية فيه تقوم على أساس من التعبئات المؤقتة لمقابلة أي ظرف دفاعي ، وقد كان أفراد الطبقة الأرستقراطية هم الفرسان الذين يمتلكون الخيل اللازمة لمتابعة العمل على أملاكهم الواسعة من الأراضي ، والقيام بالغارات على جيرانهم من الملاك في المدن المجاورة ، أو بصد الغارات التي يشنها هؤلاء الجيران .

- **الدعامة الثالثة هي القانونية** : فقد كان في حقيقة الأمر بداية تنظيم جديد لدول المدينة في بلاد اليونان ، ذلك أن الحكم الملكي السابق كان يقوم على أساس من إرادة الملك ومقدار سطوته ، بعد نجاح الطبقة الأرستقراطية في انتزاع السلطات من الملوك فقد أصبح الأمر يقوم على أساس من القانون الذي يحدد الحقوق والواجبات ، فقد كان أفراد هذه الطبقة يشغلون مكانه متميزة في البناء الاجتماعي والديني بل ومنهم خرج المشرعون وواضعو النظم والقوانين .

٣ (النظام الأوليجاركي :

الأرستقراطي ولكن مع بدايات القرن السادس ق . م ظهر نوع جديد من الحكومات في المدن اليونانية ، تتحالف فيها الطبقات التجارية الجديدة مع الطبقات الأرستقراطية القديمة من ملاك الأراضي - والسبب في هذا الظهور هو أن الأرض سواء منها الزراعية والرعية لم تكن تكفي حاجات المجتمع اليوناني بصفة دائمة ، ومن ثم بدأت المحاولات البحث عن مورد جديد وهو : البحر حيث النشاط التجاري وما أعقبه من ظهور طبقة التجار وهذا النظام يعرف في بلاد اليونان باسم النظام الأوليجاركي أو نظام حكم الأقلية .

فقد كان النشاط التجاري يعتمد إلى حد كبير على أبناء طبقة العامة ، حيث كانوا يمدون التجار بالسلع أو كبحارة وعمال نقل مواني أو كجنود يخوضون المعارك العنيفة التي أدى إليها التنافس بين المدن اليونانية في مجال التجارة التي أصبحت : المورد الاقتصادي الرئيسي لها .

٤) حكم الطغاة :

وهكذا بدأت الكتلة الشعبية تشعر بكيانها ، ودفعها سخطها على تحكم طبقة محددة في المجتمع بأكمله إلى الإطاحة بالحكومات الأوليغارشية ، ولكن في هذه اللحظة تسال إلى قيادة الثورات أشخاص كان عدد غير قليل منهم من غير الطبقة الشعبية ، فانتمتوا بالقوة الكامنة صفوف هذه الطبقة للإطاحة بالحكومات الأوليغارشية ، وحين تم الق على هذه الحكومات جلسوا هم محلها في مواقع السلطة ، وانتكسوا بمجتمعات المدن اليونانية إلى الحكم الفردي . وفشلت هذه الحكومة سياسياً حيث أن المظهر الشعبي الشفاف الذي تستر وراءه الجيل الأول منهم ، لم يلبث أن انحسر في عهد الجيل الثاني ليحل محله الإرهاب السافر ، وهكذا اكتسب حكمهم في تاريخ النظم السياسية اليونانية اسم حكم الطغاة .

٥) النظام الديمقراطي :

ولكن إذا كان المقوم البشرى ، الذي أراد أن يثبت وجوده كقوة دفع لتطور النظم السياسية في بلاد اليونان ، قد تعثر في طريقة نحو تحطيم الحكم الطبقي ، فانتمت حركته إلى هذا الحكم الفردي ، فإن هذا المقوم ذاته لم يلبث أن تحرك من جديد في صورة سخط عام على هذا النوع من الحكم انتهى به في أو آخر القرن السادس ق.م إلى ثورات كان ضحيتها الأولى هؤلاء الحكام أنفسهم ، وهكذا اختفت فترة حكم الطغاة لتحل محلها مرحلة جديدة من المراحل التي تطورت خلالها السياسية اليونانية مثلت نهاية الشوط الذي وصل إليه هذا التطور - وهذه هي مرحلة الحكم الديمقراطي .

وهكذا سار نظام دولة المدينة في عمومة في اتجاه رئيسي تطور فيه من الحكم الملكي إلى الحكم الشعبي ، ولكنه عرف اتجاهات ابتعدت به قليلاً أو كثيراً عن هذا المسار العام تحت عدد من الظروف يتصل بعضها بالموقع ، وبعضها بالتكوين الطبيعي ، وبعضها بالتكوين السكاني، ولقد بلغت دول المدينة السياسية أوج ازدهارها في القرن الخامس ق.م ومن بين هذه المدن تمتعت مدينتان بالتفوق الواضح وهما : أثينا و إسبرطة . وفي اعتبارات كثيرة كانت تمثل

كل من أثينا و إسبرطة تناقضا صارخاً خلال جزء كبير من التاريخ ولكن كان لأثينا الزعامة بين دول المدينة بحكم تفوق نظامها السياسي الذي قام على الديمقراطية المباشرة.

ثانياً : النظام السياسي في أثينا : تبدو أهمية دراسة أثينا بالذات ، حيث أنها من وجه الحكومة التي نعرف عنها أكثر مما نعرفه عن غيرها ، وهي من وجه ثان وبصفة خاصة الحكومة التي خصها فحول فلاسفة الإغريق بفائق عنايتهم .

وإذا كان كما سبق أن ذكرنا، أن النظم السياسية تختلف من مدينة لأخرى إلا أن المدن اليونانية جميعاً تشابهت في وجود الدستور والمؤسسات التمثيلية بدرجات متفاوتة في كل منها

أما عن السياسية في أثينا فتتمثل فيما يلي :

١ - الجمعية العمومية General Assembly

تضم هذه الجمعية جميع المواطنين الأثينيين الذكور ، الذين تتراوح أعمارهم بين الثامنة عشر والعشرين عاماً . وهي ندوة شعبية تجتمع مرات في السنة على الأقل . كما كانت تعقد اجتماعات غير عادية بناء على دعوة المجلس الذي يندبثق عنها .

بانتظام وتتخلص اختصاصات الجمعية العمومية في وضع القوانين وتعيين القضاة ومحاسبتهم على تصرفاتهم ، والرقابة على الموظفين ، وتقرير أمور الحرب والسلام وعقد المعاهدات ومراقبة التصرف في الميزانية ، وفرض الضرائب إلى غير ذلك من الموضوعات ذات الصيغة العامة الشاملة ، وهذه الضمانة قد استقرت في الجمعية وبشكل دستوري معظم السلطات العليا للدولة السلطة التشريعية ، والرقابة على السياسة الخارجية والسيطرة على سلطة التنفيذ .

وإذا كانت الرقابة على تصرفات الموظفين من مهام الجمعية ، هذا يدفعنا إلى تحديد الطريقة التي يتم بموجبها اختيارهم : فقد كانت الوظيفة الواحدة تسند إلى هيئة من عشرة أفراد تختار كل واحد منهم إحدى قبائل أثينا العشر . ويتم ترشيح هؤلاء من قبل الأقسام الإدارية المائة Demos تتألف منها أثينا ، وتتم المفاضلة بينهم عن طريق الاقتراع .

وهنا نلاحظ ميزة الفكر السياسي اليوناني : وهي اعتبار القيام بالوظيفة العامة شرف لكل مواطن أثيني . وحتى تتاح الفرصة أمام أكبر عدد منهم لنيل هذا الشرف فإن المواطن لم يكن ليتولى وظيفة عامة أكثر من مرة واحدة في حياته ، يستثنى من ذلك عشرة مناصب خاصة هي : مناصب القواد العسكريين (مجلس القيادة) الذين يتمتعون بصفات ومواهب معينة تستدعى استمرارهم في مناصبهم .

وتشبه قرارات هذه الجمعية إلى حد ما . التشريعات الحديثة التي تصدر عن السلطة العامة بأسرها ، والتي تستمد وجودها السياسي من الشعب ، على أن ذلك لا يعنى الجمعية قد مارست بالفعل شؤون السياسة العامة ، أو أنه كان مفروض فيها أن تمارسها أو أن تناقش وسائلها ، فالديمقراطية المباشرة بمعنى الحكم بواسطة الشعب كله خرافة سياسية أكثر منها نظاماً من نظم الحكم ، ولكن على الرغم من عدم قدرة هذه الجمعية من الناحية الواقعية على اتخاذ القرارات الفعالة في المجالات السياسية والتشريعية ، إلا أنها قد مثلت منبرا للمناقشة بين المواطنين في كافة الأمور العامة . ففي إطارها أزهى النقاش والجدال ، مع العلم أن الجمعية قد ظلت لها الكلمة النهائية في المسائل الهامة مثل : إعلان الحرب والسلم وعقد المعاهدات ، وفرض الضرائب الجديدة ، والرقابة على الميزانية العامة ، وسن القوانين حيث إقرارها أولاً من الجمعية يجب ونظراً لعدم إمكانية اتخاذ القرارات الفعالة في الجمعية ، فإن العمل التنفيذي والتشريعي تتولاه أجهزة تمثيلية أكثر محدودية ، من حيث العضوية وهي المجلس واللجنة المنبثقة عنه .

٢ (المجلس النيابي Deputy Council

تشبه مهمة هذا المجلس مهمة مجلس الوزراء في الدول الحديثة ، فكانت الجمعية العمومية تنتخب أعضاؤه ليشرفوا على تنفيذ قراراتها ، وقد اعتادوا تسميته مجلس الخمسمائة ، لأنه كان يتكون من خمسمائة عضو .

ويشترط في الأعضاء أن تكون أعمارهم فوق الثلاثين ، وأن يؤدوا اليمين ، وأن يخضعوا لفحص مبدئي كل على حدة ثم لاختبار نهائي . وكانت مدة العضوية في هذا المجلس سنة

واحدة ، وكان المجلس ينعقد يومياً عدداً أيام الأعياد ، وكان النظام الجاري العمل به في دولة المدينة هو : أن تبعث كل قبيلة بخمسين مندوباً عنها إلى المجلس النيابي ، ولكي تتمكن القبائل العشرة من تسيير المجلس بطريقة ديمقراطية ، كانت لكل قبيلة بيدها سلطة تولى الحكم ، أحد الأعضاء من بقية القبائل التسع لمتابعة الأحداث العمومية ، والإطلاع على نوعية القرارات التي اتخذتها الهيئة التنفيذية للجمعية العمومية ، ولمزيد من إتاحة الفرصة للديمقراطية المباشرة ، التي تميزت بها أثينا فقد كان هؤلاء يختارون من بينهم فرداً واحداً يكون له شرف حكم أثينا لمدة يوم واحد لا يتكرر طيلة حياته ، ومن ثم فسوف يأتي الوقت الذي يكون فيه أغلبية المواطنين إن لم يكن كلهم قد شاركوا في حكم وطنهم .

أما عن اختصاصات المجلس فكانت تنقسم إلى قسمين : تشريعية وتنفيذية : فالاختصاصات التشريعية . التي تعتبر المهمة الأساسية كانت تتمثل في أن : المجلس هو الذي يزود الجمعية بالمقترحات أي بمشرو القوانين ، وعلى ذلك فإن الجمعية كانت تبحث فقط الأمور أو المسائل المقدمة إليها من المجلس ، ويبدو أنه في فترة ازدهار الدستور الأثيني ، كان هذا المجلس أكثر ممارسة للتشريعات من الجمعية ، ولكنه كرس نفسه فيما بعد لإعداد المشروعات حتى تناقشها تلك الجمعية .

أما الاختصاصات التنفيذية ، فكان يراقب تنفيذ مشروعات الدولة وقوانينها ، ويقوم بالاتصال بالهيئات السياسية الأجنبية ، وتنفيذ أحكام المحاكم - وإن كان أحياناً وفي بعض القضايا الخاصة يشكل من نفسه محكمة تصدر الحكم وتنفذه والأشراف على جمع الضرائب ، ومراقبة إدارة الأموال العامة .

ولكن قوة المجلس وفاعليته كانت تتوقف على الجمعية العمومية ومدى استعدادها لقبول مشروعات القوانين ومناقشتها أو رفضها إياها ، يضاف إلى ذلك أن الأمور المتعلقة بسلامة الدولة كإعلان الحرب وشؤون السلم ، إصدار القوانين ، فرض ضرائب جديدة - كانت من

اختصاص الجمعية على الأقل من الناحية الشكلية ، ومن هنا يمكن القول أن المجلس طبقاً لهذا الواقع ، كان يمزج بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية ويستخدمها بفعالية .

(٣) المحاكم Courts

اختصت المحاكم الأثينية وقضاتها بالنظر في القضايا العامة ، مثل الأمور المالية ومحاكمة الأفراد الذين خرقوا قوانين الدولة . واشتهرت بعدد كبير من المحلفين الذين أسندت إليهم مهمة فحص الشكاوى التي يقدمها سكان أثينا ، من أي شخص ارتكب جريمة أو أثار مشكلة اجتماعية ، وكانت مهمتهم الأساسية تنحصر في البحث عن الحقيقة وإيجاد الحلول العادلة للمشكلات الاجتماعية في دولة المدينة .

وتعتبر المحاكم أساس النظام الديمقراطي في أثينا ، وقد تراوح عدد أعضاء المحكمة الواحدة من (٢٠١) إلى (٥٠١) ومن الملاحظ أن هذا الواحد الإضافي ، كان لترجيح الآراء ، ولعل الداعي إلى هذا العدد الكبير هو : إتاحة الفرصة لإشراك أكبر عدد من المواطنين في محاكمة المتهم . وكان يشترط فيمن يتولى منصباً قضائياً أن يكون حكيماً ، حسن السيرة ، ولا يقل عمره عن الثلاثين عاماً ، وقد كان لأعضاء هذه المحاكم وظيفتان أو صفتان : صفة المظفين ، وصفة القضاة judges and Juries فإذا انعقدت الهيئة في صورة محلفين ، وأصدرت حكماً بعدم إدانة المتهم اعتبرت القضية منتهية ، أما إذا صدر الحكم عنها بالإدانة ، فأنها تعود إلى الانعقاد كهيئة قضاة ، وتكون أحكامها في هذه الحالة قطعية ، غير قابلة للطعن والاستئناف ، وقد كان من حق المحكمة أن تتدخل في اختيار صلاحية الموظفين الإداريين قبل توليهم الوظائف ، وذلك بأن تقام دعاوى بعدم صلاحية الموظف فتعقد المحكمة بذلك وقد أدى هذا إلى تخفيف مساوى تعيين الموظفين بالاقتراع ، فلم يعد هذا النظام وليد المصادفة البحتة .

وكان من حق المحكمة أيضاً أن تشرف على تصرفات الموظفين ، عن طريق مراجعة أعمال الموظف بعد انتهاء مدة خدمته ، أي مراجعة حساباته وتصرفاته في كل ما يختص بشئون الدولة ، وكان المحاكم تبتدع قانوناً نعتبره عصرياً وهو قانون " من أين لك هذا " .

إلا أن فئة واحدة من الموظفين العموميين كانت مستثناه غالباً من رقابة المحاكم فئة قادة الجيش ، لأنه كان من الممكن إعادة انتخابه ، ومن ثم فقد تحرروا من تلك الرقابة على الأقل لفترة أطول من الموظفين العموميين العاديين .

وقد امتدت رقابة المحاكم إلى مراقبة القوانين والتشريعات ، فكما أي فرد ، فقد أعطت أعطت أثينا للمواطن الحق في يقيم الدعوى ضد الحق في أن يقاضي القانون نفسه مما يترتب عليه إيقاف العمل به حتى تنظر المحكمة بشأنه . وتلك خاصية تميز بها الفكر الأثيني بين القدماء والمحدثين، ولعل هذا المبدأ يكون قد أعطى للمحكمة بطريق غير مباشر سلطة أخرى هي : سلطة التشريع ، فالمحكمة التي تستطيع أن توقف العم بقانون وأن تعدل فيه ، إنما تتخطى مبدأ رقابة دستورية القانون إلى أن الممارسة الواقعية للحياة السياسية قد ممارسة التشريع أتاحت تداخلاً وظيفياً لمنظماتها ومؤسساتها ، حيث لم تقتصر أي واحدة من المؤسسة الثلاث (الجمعية - المجلس - المحاكم) على وظيفة واحدة : تشريعية أو تنفيذية أو قضائية ، بل كانت هذه الوظائف جميعاً متداخلة ويبدو بصور شتى .

ولكن إذا كانت الثقافة العامة والخيرية هما الشرطان الأساسيان لصلاحية المواطن للمشاركة في الحياة العامة لدولته ، دون تخصص في التدريب والتعليم بوظيفة محددة كان ذلك التداخل في الوظائف ليس بمستغرب ، فالمهم هو تحقيق عنصر المشاركة في نشاطات الدولة كافة ، وعلى أساس هذه المشاركة يكون تقييم المواطن الحق لأبناء مجتمع المواطنين آنذاك .

هذا عن التنظيمات السياسية في أثينا فماذا عن إسبرطة؟

ثالثاً : النظام السياسي في إسبرطة

تعتبر مدينة إسبرطة من المدن الإغريقية العريقة ، التي تميزت بأسلوبها الخاص الاجتماعي والسياسي ، وقد عرفت هذه المدينة قديماً باسم لاكيدايمون Lacedaemon - وأسبارتي Sparte حيث استخدم شاعر الإغريق هوميروس ، الاسم الأول للإشارة إلى مملكة ميثلاوس - زوج ميلينا التي حدثت بسببها حرب طروادة ، كما هو ظاهر في الأساطير ، أما الاسم

الثاني فهو الاسم الذي ظهر تمثيلاً للطبقة المميزة من المدينة والذين عرفوا في فترات متأخرة باسم الاسيراتياتيس .

وتمدنا المصادر بصور من تاريخ إسبرطة السياسي . ذات الصفة المميزة حيث يتربع على القمة الملكان ، وهما يمثلان النظام الملك ويليها مجلس الشيوخ (Gerousia) وهو يمثل النظام الأرستقراطي ثم مجلس الأبلأ (Apella) انعكاس النظام الديمقراطي ، ثم هيئة الإفورز (Ephors) الخمسة الرقباء التي تمثل العنصر الديمقراطي الإسبرطي .

١ (الملكان Arachagetai

يجيء على رأس الحكومة الملكان ، وكانا ينحدران من أسرتين نبيلتين ، أحدهما من آل أجيس Agis والأخرى من آل يوروبونيتس Eurypontids ، وكان الملكان يقومان بمهمة القيادة العليا في الجيوش ، وكان لهم حق الجلوس في أماكن الشرف المخصصة لهم في الحفلات العامة ، والمهرجانات الرياضية والدينية . وعند موتهما كانا يلقيان من الدولة جنازة رسمية ومراسيم خاصة . وكان الملكان عضوين في مجلس الشيوخ أو الجيروسيا بحكم منصبيهما . وكان لوجود ملكان لا ملك واحد ميزة الرقابة حيث كان كل ملك يراقب الآخر في عملة ، وعلى الرغم من تطور النظم السياسية في كثير من المن اليونانية ، إلا أن إسبرطة من المدن القليلة التي احتفظت بالنظام الملكي حتى زمن متأخر ، وكان الحكم فيها وراثياً ، فإذا مات الملك خلفه أبنه ، وإذا كان الابن صغيراً ، عين عليه وصى من أحد أقرباء الملك .

٢ (مجلس الجروسيا : Gerousia

كان من أهم معالم إسبرطة الدستورية ، وجود مجلس الجروسيا وهو : مجلس الشيوخ الذي يتكون من ثلاثين عضواً ، الملكان يضاف إليهما ٢٨ شخصاً ممن بلغوا سن الستين . ويعتبر المجلس صاحب السلطة الحقيقية في إسبرطة ، فهو يختار الحكام وهو الذي يفصل في مسائل السياسة الخارجية ، كما يشرف على حل المشاكل للإسبرطيين ، ويضع القواعد

الأساسية للسياسة الداخلية C ويعزل الحكام إذا خرجوا عن مقتضيات وظائفهم ويشارك إلى جانب السلطات الدستورية في وضع التشريعات والقوانين الخاصة بالدولة .

٣ (الجمعية العامة Apella

إحدى السلطات الشعبية في إسبرطة ، وهي أقرب إلى مجلس الشعب الذي يضم جميع المواطنين الإسبرطيين ، الذين بلغوا من العمر ثلاثين عاماً .

وكانت هذه الجمعية تجتمع مرة كل شهر ، بالإضافة إلى الأحوال الطارئة بناء على دعوة من المستشارين الذين يحق لهم رئاستها ، ومن أهم وظائف هذه الجمعية ، انتخاب كل من يتولي الوظائف العامة في الدولة وإقرار كل شئون الحرب والسلم فيها ، وكان ذلك يتم عادة دون مناقشة . وكان للجمعية أيضاً حق الفصل فيما قد يعترض تولى العرش من ظروف وملابسات .

٤ (الأفورز الخمسة Ephors

وهم الرقباء وحلقة الوصل بين العناصر المختلفة والملوك ، وقد كام الحقيقي كانوا في القرون السادس والخامس والرابع ق . م هم للدولة ، وذلك بالنسبة للاختصاصات الكثيرة التي اتسعت : فهم يستقبلون السفراء ، ويشرفون على المفاوضات مع مندوبي الدول ، ويدعون المجالس إلى الاجتماع ، ويشرفون على المسائل التشريعية الخاصة بالإسبرطيين، ويفصلون في الشئون الخاصة بطبقات المجتمع ، وكانت من أهم مهامهم مراقبة الملك ، فكان إذا ذهب الملك إلى ميدان الحرب يصطحب معه اثنين منهم يراقباً سلوكه في الميدان ويتأكد من شجاعته دون أن يتدخل في سير المعارك أو القرارات العسكرية ، وكانوا يشرفون على شئون الدولة الخارجية فكانوا يعقدون المعاهدات ، ويقابلون ممثلي الدول المختلفة والسفارات الأجنبية وكانوا يسافرون للتفاوض باسم الدولة مع المدن الأخرى كما كانوا يتمتعون بسلطات قضائية واسعة وخاصة ما يخص المشاكل المدنية والإدارية ، تبقى كلمة سريعة عن الدستور الإسبرطي

في عمومة ، وهى التناسق الواضح بين الأركان الأربع للدستور الإسبرطي في تداخلها ، الذي يضع الحقوق والحدود لكل منها على السواء ، والذي يبدو وكأنه عمل مشروع واحد .

إلا أن خطأ النظام الإسبرطي هو : تمسكه بالقديم ، وحفاظه على الملكية و الأرستقراطية ، التي لم تعد صالحة خلال القرنين الخامس والرابع ق . م مما أدى إلى ضعف الدولة الإسبرطية ، ويمكن إرجاع هذا لضعف إلى جمود الدستور الإسبرطي ذاته ، وعدم مسابرتة لتطور الأحداث ، إذا كان هذا هو شأن الحياة السياسية في كل من أثينا وإسبرطة ، وإذا كان تناولنا لهذا الفصل من خلال فلسفة الحكم والحاكم في الفكر الإغريقي فالجدير بالذكر أن الفكر السياسي عند الإغريق قد تميز باتجاهين أولهما : اتجاه ينحى نحو الدولة ونظامها الواقعي ، وثانيهما البحث الدائب عن الدولة المثالية .

فمن حيث الاتجاه العملي ، كانوا لا يبحثون في تعريف الدولة ، وأصل نشأتها وأساس السلطة فيها ، وإنما يبحثون في أحسن الوسائل العملية للحكم وتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، فيمن يكون الحاكم ، وما يكون عليه شكل الحكومة ، وما هو احسن دستور وهذا هو ما سعى إلى توضيحه كل من سقراط وأفلاطون وأرسطو ولكن لا بد من الإشارة إلى المحاولات التي سبقت هؤلاء الفلاسفة في بيان فلسفة الحكم والحاكم .

المبحث الثاني

المحاولات السابقة لأفلاطون وأرسطو

في مجال فلسفة الحكم والحاكم

(١) هوميروس وهزبود (*)

تصور الأشعار الهومرية المجتمع بصورة أرستقراطية إقطاعية ، إذ لا تسمع سوى اليسير عن عامة الشعب . كما تصور الحالة السيئة التي عانتها بلاد اليونان من جراء المشاكل الاقتصادية بسبب ازدياد عدد السكان ، بدرجة لا تتماشى مع موارد البلاد المحدودة.

كما تعكس لنا بعض الأفكار السياسية الموجزة ، والحكم ضد الديمقراطية ونظام الحكم السائد المدعم بالأسطورة الدينية القائلة بوجود صلة وثيقة بالولادة بين الملوك والآلة تروس ، فالملك يتمتع بقوة إلهية تخوله حق الحكم في الأمور السياسية والعسكرية والدينية ونظر هوميروس للشعب نظرة تحقير وعدم احترام فشبهه علاقته به كعلاقة راعي بقطيعه أما الأمراء فلهم بعض الأهمية وذلك لاتصالهم بالآلهة عبر أجدادهم .

ثم نأتي إلى أدبيات هزبود الأخلاقية ، فنلمس تغييرا بارزا . إذ نادي بتبديل النظم السائدة ، وشدد على واجبات الملوك ، ونزاهتهم بدلاً من امتيازاتهم وعدالتهم الملتوية العوجاء .

(٢) هيجودام Hippodam (*)

أما هيبودام فحاول أن يصف دولة مكونة من عشرة آلاف مواطن يقسمهم إلى ثلاث طبقات :

الطبقة الأولى : وهي عبارة عن الصفوة الممتازة ، التي تقوم بإدارة شئون المدينة ويسمىها طبقة المفكرين .

الطبقة الثانية : وهي طبقة الرجال الأقوياء التي تقوم بمهمة الدفاع عن المدينة وتسمى طبقة العسكريين .

الطبقة الثالثة : وهي طبقة الرجال العاملين ، ومهمتها الأساسية تتمثل في إنتاج المواد الضرورية للمدينة ، وتسمى الطبقة العاملة ، وتشمل الزراعة والصناع والتجار .

ولم يكتف هيودام بهذا التقسيم الثلاثي للطبقات بل قسم كل طبقة من هذه الطبقات إلى ثلاث وحدات ، فالطبقة الحاكمة تتكون من لجنة تحضيرية ومجلس شيوخ وسلطة تنفيذية وطبقة العسكريين تتكون من القادة (أو الضباط) والجيش المحارب، وعامة الناس القادرين على حمل السلاح . والطبقة العاملة تضم بدورها الفلاحين والصناع والتجار .

ويري هيودام أن نظام الدولة لا يكون متيناً إلا إذا تمثلت في المختلط ، السلطة مختلف العناصر والاتجاهات وهو ما سماه بالنظام الذي يجمع بين عناصر مختلفة من النظام الملكي والنظام الأرستقراطي والنظام الديمقراطي . فلكي لا يستبد الملك بسلطاته يرى هيودام وجوب تقييد هذه السلطات ، وتحديدتها بهدف معين هو المصلحة العامة وموازنتها بواسطة عناصر مستقاة من النظامين الأرستقراطي والديمقراطي .

خلاصة القول أن هيودام الذي جاء قبل أفلاطون وأرسطو كاتباً رائداً في علم السياسة لأنه أول من كتب في هذا العلم ، وأول من يعتبر أنشأ مذهباً جديراً بهذا الاسم .

٣ - فلسفة الحكم والحاكم عند سقراط Socrates (399 - 470 ق.م)

يُعتبر سقراط أول جيل العمالقة ، ويندر أن نجد في التاريخ عبقرية معقدة كعبقرية سقراط ، فلقد كان وطنياً مخلصاً شجاعاً صادقاً ، محدثاً لبقاً بارعاً دقيقاً سخر من امهر السفسطائيين ، وتهكم عليهم واستطاع أن يسحر ببيانه واتقاد قريحته شباب أثينا للتأثير فيهم ، وتوجيههم نحو حياة سياسية واجتماعية وأخلاقية خيرة .

لم يترك سقراط أي مؤلفات غير أنه كان في نظر أفلاطون أعظم وترك المعلم آثاره على تلميذه تلامذته المثل الأعلى للمفكر العظيم فالراجح أن الكثير من المبادئ السياسية التي وردت في كتاب (الجمهورية) لأفلاطون هي في الحقيقة من فكر سقراط مثال ذلك مبدأ سيطرة أحكا

القانون ، وأن الفضيلة هي المعرفة ، والطبقة الحاكمة يجب أن تمتاز بالحكمة والعقل أي أن الحاكم الفيلسوف ، هو الذي سينقذ الدولة من أي دمار قد يلحق بها .

وهاهو التفصيل لمبادئ سقراط :

(١) مبدأ سيادة أحكام القانون :

من كان سقراط أول من نادي بهذا المبدأ ، وأخذ عنه كما أفلاطون وار سطو وقد كان سقراط يشبه المواطن الذي لا يحترم القانون لأنه قد يصيبه الإلغاء أو التعديل بالجندي الذي يهرب من موقعة حربية لأنه قد يعلن الصلح أو الهدنة ، والمقصود بمبدأ سيادة أحكام القانون : خضوع أفراد المجتمع حكماً ومحكومين ومؤسسات جميعاً لتلك القواعد العامة ، التي يحددها القانون الأساسي لذلك المجتمع ، لا للأهواء أو الإرادة المتغيرة الدستور للحكام.

(٢) الفضيلة هي المعرفة :

هي قاعدة العمل الأخلاقي (الفضيلة هي المعرفة) فبمعرفة وممارسة الإنسان للأعمال الخيرة يصبح مصدر للفضيلة ، فمن عمل الفضيلة علم بها والفضيلة هي عمل بالعلم ، واقتنع سقراط بالصلة الوثيقة بين الأخلاق والسياسة عبر المعرفة ، لقد ربط سقراط الفضيلة بالمعرفة ، فالفضيلة ومنها الفضيلة السياسية هي معرفة ، ولا فضيلة إلا بالمعرفة وهو يقول إن التصويت لا يمكن أن يكون وسيلة للحكم بمعناه الصحيح ، لأن الحكم الحقيقي مصدره العلم الصحيح ، وهذا العلم الصحيح لا يتم إلا بالنسبة للعلماء أو الحكماء .

ولذا فالحكام يجب أن يكونوا من ذوى المعرفة أي من الفلاسفة فالحاكم ريان المدينة يجب أن يعرف فنه بعمق كما يعرف الريان فنه وبالتالي فإن عليه أن يتعلمه إنه الفن الأكثر صعوبة من كل الفنون ، إن سقراط ينتقد اختيار الحكام بالقرعة ، لأنه يترك مسألة الكفاءة للصدفة - ويوافق بصعوبة على سيادة جمعية شعبية حيث الإسكافيون والكباسون والبنائون والباعة المتجولون ، الذين لم يفكروا مطلقاً بمعنى السياسة يحكمون بفضل قانون الأغلبية .

المبحث الثالث

فلسفة الحكم والحاكم عند أفلاطون وأرسطو

أولاً : فلسفة الحكم والحاكم عند أفلاطون (٤٢٧ - ٣٩٩ ق.م)

يمثل أفلاطون بين فلاسفة العالم شرقه وغربه مكانه فريدة ، لم يرق إليها أحد فهو الفيلسوف الأعظم شأناً في تاريخ الفلسفة ، حيث لم يشهد التاريخ فيلسوف قبل أفلاطون أنشأ فلسفة جامعة ونظاماً شاملاً لنواحي وجوانب الحقيقة ، فهو أول من رسم للتفلسف منهجه الحق القائم على الحوار الهادف ، وكان أول من طبق هذا المنهج في كتاباته الفلسفية التي اتخذت جميعاً أسلوب الحوار . كما طبقة في طريقة تدريسه لتلاميذه داخل مدرسته الفلسفية التي أطلق عليها (الأكاديمية) . كما كان أول من أوقف الكثير من مؤلفاته لتخليد ذكرى أستاذه سقراط لدرجة أنه كاد ينس نفسه وراء محاولته بعث سقراط ، وتمجيده وإظهار جوانب عظمتة في أحسن صورها .

بالإضافة إلى سعة خياله الفلسفي وشمولية فكره ، وهاتان خاصتان دفعاه إلى إثارة كل ما يمكن إثارته من مشكلات وقضايا فلسفية سواء تلك التي تتعلق بالطبيعة أو التي تتعلق بالإنسان ، أو تتعلق بالآلة مبدع الطبيعة والإنسان ، إضافة إلى قضايا الفن والأخلاق والسياسة وإذا كان الحديث في هذا المجال عن رأوه السياسية عن طبيعة الحكم والحاكم فسوف يكون هذا التناول من خلال محاوراته الثلاث الشهيرة " الجمهورية والسياسي والقوانين " .

والجمهورية كتبها أفلاطون وهو في شبابه تقريباً ، ثم قدم بعد الجمهورية (السياسي) الذي اتسمت أفكاره ورأوه فيه بالنضج والكياسة ، ووضع كل خبراته النظرية والعملية في كتابه (القوانين) حيث نزل بكل أحلامه في الجمهورية إلى الميدان العملي حتى تتلاءم وتتوافق مع طبيعة الإنسان ، وما تتميز به من ضعف ومن المتواتر أن أفلاطون قد توفى وهو نائب على إنجاز هذا الكتاب .

(١) في « الجمهورية » :

جمهورية أفلاطون من الكتب التي لا تتطوي تحت أي قسم من أقسام الدراسات الاجتماعية الحديثة ففيها تجد في الواقع ما يمس كل نواحي فلسفة أفلاطون ، كما أن في عاداتها من الاتساع ما يمكن معه القول بأنها لم تترك شيئاً من الحياة الإنسانية إلا عالجتة، وقد قصد أفلاطون من الجمهورية أن تكون بحثاً في طبيعة العدالة ،

وقد عرض أفلاطون في بداية كتابه ثلاث تعريفات للعدالة ،

- **التعريف الأول :** هو تعريف فيفالس من أن العدالة هي اتفاق أعمال الإنسان مع التقاليد الجارية ، ولكن هذا المذهب الفلسفي لا يصلح لأن التقاليد فاسدة : وكان هم أفلاطون أن يهدم القديم وأن يزلزل قواعد التقاليد البالية فهاجم الشعراء والسفسطائيين والفنانين والساسة ورجال الدين

- **والتعريف الثاني :** هو تعريف ثراثيماخوس من أن العدالة هي مصلحة الأقوى أو بعبارة أخرى هي الحق ، ويترتب على ذلك أن مقياس السلوك هو إرادة الشخص ومقياس السياسة إرادة الحاكم ، وهذا المذهب هو مطية الاستبداد والظلم .

- **التعريف الثالث :** يتمثل في نظرية غلوكون وهي أن الظلم من شيم النفوس وفعل الناس له حسن ووقوعه عليهم قبيح ، فلما رأى . أنهم يظلمون ويظلمون فيحرمون لذته ومرارته اتفقوا فيما بينهم ألا يظلم بعضهم بعضاً ، فشرعوا القوانين والعرف ، وسموا القانون عدلاً ، فإذا كانت العدالة في التعريف السابق ثمرة المصلحة. فهي هنا نتيجة الخوف ، لقد رد أفلاطون على هذه المذاهب جميعاً ، فقد أخذ يمتحن فكرة اللذة ويبحث عن طبيعة النفس وطبيعة الموجود . وصلة النفس بالخير والشر والفضيلة والرذيلة فأولئك الذين ذهبوا إلى أن الإنسان بطبعه يميل إلى تحقيق لذاته والجري وراء شهواته على حساب غيره ، ويؤثرون الظلم على العدل مخطئون في فهم الطبيعة البشرية ، لأن هناك فرقاً بين الخير و

اللذيق وليس الخير إيثار لذة على أخرى وليس الحق هو القوة ، ولكن خير النفس في الزهد وممارسة الرياضة لتتعلم التناسب ، وتتطبع على النظام والانتظام .

لقد نجح أفلاطون في معرض ردوده هذه في أن يمهد لنظريته الخاصة عن العدالة تلك النظرية التي تبدأ من التسليم بحقيقة مؤداها أن كل شيء مؤهل بالطبيعة لأداء وظيفة معينة ، إذ أن وظيفة الشيء هي ما يؤديه هذا الشيء وحده ومن ثم فإنه يكون حسناً وكاملاً بقدر ما يؤدي هذه الوظيفة بنجاح تام فكمال الفرس وفضيلته هي أن يحسن أداء وظيفته وكمال العين هي أن تحسن الإبصار .. الخ ، وهكذا الحال بالنسبة إلى النفس التي تؤدي وظيفتها في الإنسان بصورة كاملة ، إلا إذا مارست العدل وليس الظلم لأن العدالة أشرف ما تتطوي عليه نفوسنا والظلم أردلها .

فالنفس عند أفلاطون لها ثلاث قوى هي : الناطقة والغضبية والشهوانية ولكل منها فضيلة خاصة بها ، كذلك فإن كل قوة منها تقابل طبقة من طبقات المجتمع المثالي عند أفلاطون :

فالنفس الناطقة : تقابل طبقة الحكام – وفضيلتها الحكمة

والنفس الغضبية : تقابل طبقة الحراس – وفضيلتها الشجاعة .

أما النفس الشهوانية : فتقابلها فئات الشعب من زراع وصناع وتجار – فضيلتها العفة.

وتكون العدالة في النفس باتصالها جميعاً ، فالشهوة تسعى والعاطفة تغذيها والعقل يهديها ، وهذه القوى الثلاث موجودة في كل إنسان ولكن بدرجات مختلفة فمن الناس من يكاد يكون شهوة متجسدة تضوّل بجانبها العاطفة والعقل وهؤلاء ينغمسون في الحياة المادية انغماساً ومنهم تتكون الطبقة العاملة في الأمة ، ومن الناس من يطغى فيه جانب الشعور كالمحارب الذي يقاتل من أجل الانتصار وكفى ، ثم لا يعنيه بعد ذلك يظفر بالغنيمة أم لم يظفر ، وهؤلاء يكونون الجيش والأسطول ، وفريق ثالث قليل العدد جداً لا يستمتع في الحياة إلا بالتفكير والتأمل وهؤلاء لا يقصد إلا إلى المعرفة وحدها . وهؤلاء هم رجال الحكمة الذين ينشدون العزلة

والوحدة فلا يقتحمون الأسواق ولا يجولون في ميادين القتال فهم يقفون من الحياة العملية عند هامشها يدلون فيها بدلاء .

وهذه القوي الثلاث متصل بعضها ببعض أشد الاتصال ومن مجموعها تتكون النفس ، وفي اتصالها تكون العدالة في الفرد ، والأمر في الدولة كالأمر في الفرد ، فيجب أن يتولى زمام الحكم فيها طائفة حكيمة تكون لها بمثابة العقل من الفرد لتسد خطاها وتسير بها علي هدي وبصيرة ، و لا يمكن القضاء على شقاء النوع الإنساني وتصحيح أوضاعه إلا بحكومة الفلاسفة لأنهم وحدهم يعرفون الفضيلة في القول والفكر والعمل ويمكنهم سن القوانين التي ترشد إليها وتساعد على تحقيقها وتهيئ أفضل السبل لإقامة جمهورية مثالية رائداتها الحق والخير والجمال إن الإصلاح في الدولة لا يتم بواسطة الانقلابات ، وإنما بالمعرفة وباجتماع الفلسفة والسلطة السياسية في يد واحدة يصبح الحكم حكماً مثالياً ويتم الخلاص على أيديهم ويتعجب أفلاطون كيف أننا نعهد في أحديثنا إلى أحسن إسكاف ، وإذا ما أردنا شراء سلعة ما فأنا نقصد أفضل المحلات ، وإذا مرضنا فإننا نستدعي أشهر الأطباء بينما في الحكم لا نفتش عن أحكم الناس وأعدلهم ، إن الطبيب في عمله كالفيلسوف في دولته فكما أن من البلاهة أن نقيم الطبيب الخير بالمراجع التي وضعها ، كذلك الحماسة أن نلزم الفيلسوف بأحكام القانون .

وعن طريقة إعداد واختيار طبقة الفلاسفة ، نجد أفلاطون في كتاب الجمهورية يحدد هذه الطريقة ، حيث يتوقف نجاح الدولة المثلي عنده قبل كل شيء على طريقة إعداد الحكام وتحديد دورهم في إدارة شؤون الدولة على أساس الكفاية والتجربة التربوية فلا علاج للمجتمع إلا بحكومة الفلاسفة ، ولا سبيل إلى حكومة الفلاسفة إلا بنظام من التربية يبدأ من الصغر ، ويرشد الناس إلى ما يجب عليهم عمله أي إلى فن الحياة وفن السلوك وفن الحكم ، وقد توسع أفلاطون في الكلام على نظام التربية ومناهج التعليم حتى لقد ذهب الكثيرون إلى أن الجمهورية ليست كتاباً في السياسة بقدر كتاب في التربية والتعليم ، كما يرى أفلاطون أن حياة طبقة الفلاسفة يجب أن تنظم بطريقة تضمن عدم تحولهم إلى إعداد للمواطنين ، وإن خير ضمان لنزاهة أفراد طبقة الحكام وتفرغهم لعملهم يكون بما يأتي :

١ - حرمانهم من الملكية الخاصة .

٢ - حرمانهم من الزواج .

٣ - إعطاؤهم أجراً ثابتاً يكفي للنفقات الملائمة لمركزهم الاجتماعي ، وتعليل ذلك أنه يرى أنه إذا سمح لأفراد هذه الطبقة باقتناء الأراضي الزراعية ، وجمع الثروة فسوف يتحولون إلى أصحاب أملاك وفلاحين بدل كونهم أوصياء وحكاماً ، أو يتحولون إلى طغاة وأعداء للمواطنين بدلاً من كونهم حلفائهم . أما فكرته في إلغاء الزواج بين أبناء هذه الطبقة فترجع إلى أنه يرى أن الزواج ينشئ العاطفة العائلية وهي تنقص من ولاء الحاكم وتجعلهم مشغولين بأبنائهم مما يعد في رأيه أشد خطراً من شهوة التملك ، وفي ذلك يصرح أفلاطون قائلاً : لا يجوز لأحدهم أن يملك متاعاً أكثر من ضرورته اللازمة ولا أن يكون له دار خاصته يغلقها من دونه بالمغاليق فتصد من جاء يسعى إليه . وكل ما يتقاضاه الحاكم من أجر يجب إلا يزيد عن مبلغ محدد يكفي لسد حاجاتهم طوال العام وينبغي أن يشتركوا جميعاً في موائد عامة للطعام ويعيشوا معاً عيشة الجند في معسكراتهم، وهكذا يريد أفلاطون أن تتصرف جهود هؤلاء إلى خدمة الدولة وشؤونها لكي لا تتشب الخيرة بين أعضائها ، ويقعوا أسرى الرغبات والانفعالات .

وأخيراً حدد أفلاطون أهم صفات الحاكم الفيلسوف فيما يلي :

١ - أن يكون محباً للحقيقة مبغضاً للكذب .

٢ - أن يكون ميالاً إلى احتقار اللذات الجسدية والاهتمام باللذات العقلية .

٣ - شديد القناعة ، عفيفاً بعيداً عن الثروة والجاه .

٤ - محباً للاتساق والجمال - قوى الحدس محباً للموت والجمال - محباً للمعرفة والوجود الخالد حباً كلياً .

أفلاطون إذن يهدف إلى أن يتخلص الحاكم الفيلسوف من عالم الحس وأرجاس البدن عن طريق تطهير نفسه، ومع هذا فهو يريد من الفيلسوف أن يعيش واقعه، فهو لم يكن من

الفلاسفة الذين كانوا يعيشون في برج عاجي ، أو يفهمون الفلسفة على أنها البحث عن الحقائق الميتافيزيقية المجردة بصرف النظر عن صلتها بالحياة العملية ، أفلاطون يريد من الفيلسوف أن يكون الحاكم العادل والسياسي الذي يسوس المدينة ويشرع لها ويهتم بتنظيم شؤونها .

إضافة إلى ذلك فالحاكم عند أفلاطون وصي على المحكومين ، بل هو راع لهم والحق أن من أكثر التشبيهات تكراراً في محاورة الجمهورية تشبيهه المحكومين بالقطيع والحاكم بالراعي ، وهو تشبيه لم يصدر عن أفلاطون اعتباطاً بل كانت له دلالاته بالنسبة إلى نظرة أفلاطون إلى طبيعة عملية الحكم ، وما يفعله الحاكم للمحكومين ، فالحكم عنده مطلق والحاكم يواجه المحكومين ويحميهم من الأخطار الخارجية والداخلية ، بل هو يحميهم من أنفسهم لأن المحكومين لو تركوا لأنفسهم لما عرفوا ما يفيدهم وما يضرهم ولأوردوا أنفسهم موارد التهلكة ، فالحكم إذن توجيه وإرشاد مستمر قد يمتد حتى التفاصيل الدقيقة لحياة الناس . أما المحكومون أنفسهم فعليهم أن يطيعوا فحسب ، إذ أنهم لا يعلمون من أمرهم شيئاً وهم في حاجة دائمة إلى من يأخذ بيدهم وينير لهم طريقهم وبعبارة أخرى فليست العلاقة بين الحاكم والمحكوم علاقة مشاركة أو تبادل . وإنما هي علاقة توجيه من جانب ، وطاعة وامتنال من الجانب الآخر .

ولكن هل سيقبل الحاكم الفيلسوف أن يكون راعياً للقطيع وموجهاً لا ناس لا يملكون إلا أن يطيعوه ؟ هل يرضي أن يعطي من جانب واحد دون أن يأخذ شيئاً من الآخرين ؟ من الواضح أن صفات الحاكم والفيلسوف كما حددها أفلاطون في كلتا الحالتين لا تتسجمان فالحاكم عنده لا بد أن يكون دكتاتور أو حاكماً مطلقاً على أن دكتاتورية الفيلسوف مستحيلة لأن الفيلسوف بطبيعته أبعد الناس عن الاستبداد برأيه وفي اللحظة التي يكتسب فيها الفيلسوف هذا الطبع أي حاكماً مطلقاً لا يعود فيلسوفاً بالمعنى الصحيح وإذن فمن الممكن أن يكون المرء فيلسوفاً بمعنى وحاكماً بمعنى آخر ، ولكنه لا يمكن أن يكون هذا وذلك في آن واحد ، وبمعنى واحد وأن الفيلسوف الذي يحكم حاكماً مطلقاً أن يكون شخصاً متناقضاً مع نفسه .

هذا يدفعنا للحديث عن نظم الحكم عند أفلاطون : تأثر أفلاطون بما كان قائماً من نظم في المدن اليونانية ، وما نتج عن الاتصال الحضاري بين الفرس واليونان ، فقد تأثر أفلاطون بالنظام السياسي في إسبرطة والذي كان قائماً على مبدأ تخصص العمل وحكم الأقلية الأرستقراطية وقد ازداد إعجابه به بعد انتصار إسبرطة على أثينا ظناً منه واعتقاداً أن مبدأ التخصص هذا يمثل تطبيقاً لمبدأ أن الفضيلة هي ، وبالتالي يكون أحد العوامل جعلت إسبرطة بنظامها الأرستقراطي تتفوق على أثينا ونظامها الديمقراطي .

ولكن هذا تعميم سيتراجع عنه أفلاطون فيما بعد عندما يأخذ بمبدأ المعرفة الواقعية ، وأورد أفلاطون في الكتاب الثامن من الجمهورية تصوراته لأشكال نظم الحكم التي تقرر هدف الدولة ومثلها الأعلى ، وقد قسم هذه النظم إلى خمسة أنواع هي

١ - النظام الأرستقراطي aristocracy وهو أكثر الأنظمة كما لا يهدف إلى الخير والفضيلة وينعكس فيه نظام الدولة العادل.

٢ - النظام التيموقراطي Timocracy or government by principle of honour وهو النظام الذي يحكم فيه أولئك المتطلعون للمجد والشرف والراغبون في تحقيق التفوق أو الانتصارات فهو إذن حكم الأقلية العسكرية .

٣ - النظام الأوليجارشسي oligarchy or the rule of the rich وهو نظام حكم الأغنياء حيث ترتفع النظرة إلى الثروة وتقييمها .

٤ - النظام الديمقراطي Democracy of the rul of The people أي النظام الذي يحكم فيه كل الأحرار ومن ثم يكون غرض الدولة الدائب هو تحقيق هذه الحرية وحراستها .

٥ - النظام الاستبدادي Tyranny despotism وهو نظام حكم الظ أو المستبد حيث يسيطر الجهل وعدم والظلم السافر .

الكفاءة والاستبداد بالسلطة لقد أراد أفلاطون أن يوضح بأن دولته المثالية لا بد وأن تمر وتعاني من أربعة مراحل متدرجة ، كل مرحلة من هذه المراحل نتاج المرحلة التي سبقتها فالديموقراطية هي وليدة النظام المثالي الأرسنقراطي ، والأوليغارشية هي وليدة النظام التيموقراطي والديمقراطية وليدة النظام الأوليغارشي والاستبداد هو نتيجة مترتبة عن النظام الديمقراطي

٢ - في « السياسي »

في هذا الكتاب (السياسي) أو (رجل الدولة) يتعرض أفلاطون لتعريف السياسي فيقول أنه " صاحب المعرفة الحقيقي " ثم يقارن بينه وبين رب الأسرة منتها إلى وجود تشابه بين مهمتهما ، فكل منهما يعمل لصالح الجماعة ، وكل ما هنا لك أن رب الأسرة يعمل لصالح أسرته بينما يعمل السياسي لصالح المجتمع . والواقع أن تشبيه الدولة بالأسرة يعنى التسليم بنظرية الحكم المطلق ، إذ مؤدى هذا التشبيه أن يخضع جميع المواطنين للسياسي رئيس الدولة خضوعاً تاماً كما يخضع أفراد العائلة رب الأسرة .

ويتعرض أفلاطون للحديث عن نظم الحكم في كتابة السياسي ، إلا أنه يضع تقسيماً آخر يتلخص فيما يلي :

١ - الدولة المثالية **Ideal state** : وهي التي يرأسها الحاكم الفيلسوف وتتميز بالمعرفة الكاملة ، ولذلك لا تتقيد بالقوانين ، وهي دولة إلهية لا يتيسر وجودها في هذه الدنيا .

٢ - الدولة الزمنية : وهي ستة أنواع : ثلاثة منها تتقيد بالقوانين وهي :

أ - حكم الفرد الذي يتمثل في الملك المستنير وهو أفضل أنواع الحكم .

ب - حكم الأقلية الأرسنقراطية : وهي الدولة الثانية من حيث سلم الأفضلية .

ج - حكم الديمقراطية المعتدلة : وهي أسوأ أنواع الدول القانونية لكنها في نفس الوقت أفضل من أي دولة غير قانونية .

أما الثلاثة التي لا تنقيد بالقوانين فهي :

أ - حكم الفرد الاستبدادي : وهو أسوأ أنواع الحكم .

ب - حكم الأقلية الأوليغارشية : تتدرج بعد أسوأ أنواع الدول .

ج - حكم الديمقراطية المتطرفة أو الغوغاء : وهي أقل خطراً من الدول الاستبدادية والأوليغارشية .

وبهذا نجد قدر من التغيير الذي طرأ على فكر أفلاطون في محاورته هذه فبعد أن كان الحكم المثالي في محاورته " الدولة المثالية " هو حكم الأقلية المتخصصة ، نجد أفلاطون يتأرجح في محاورته رجل الدولة بين حكم الفرد وحكم الجماعة ، وبين مبدأ التخصص ومبدأ الخضوع للقانون .

كما يتضح من قوله : أن الناس بدون القوانين لا يختلفون البتة عن أشد الحيوانات وحشية فالحكم بالقانون إذن هو بحث القيد الذهبي هو الخيط اللين لأنه من ذهب ، أما القيود الأخرى التي تغل يد الحاكم فهي خيوط صلابة تصنع من الحديد .

غير أن أفلاطون لم يتخل كلية عن سيادة الحاكم الفيلسوف إذ أنه يعود فيقول : إذا ظهر حاكم كفاء انتفت الحاجة إلى حكم القوانين ، إذ ليس ثمة شرعية ولا قانون أعظم من المعرفة شأناً . وهذا يؤكد ما ذكره سباين من أن أفلاطون قد ظل حتى النهاية مقتنعا بأنه يجب في الدولة المثالية حقاً أن يسود حكم العقل خالصاً ، ومتجسسا في الملك الفيلسوف الذي لا يقيدده قانون أو عرف ، أما عن علاقة السياسي بالمحكومين فلم ير أفلاطون جدوى من أن يقوم السياسي باسترضاء المحكومين ولا ضرورة لهذا الاسترضاء ، لأن السياسي لا ينظر إلا إلى المصلحة العامة ورفاهية المجتمع ، وفي سبيل تحقيق هذا قد يضطر إلى تجاهل القوانين وتجاوز التقاليد المرعية وقد يغضب المواطنين بل يضطر إلى القضاء على حرياتهم . ولكنه مع هذا فرق بين الحاكم الطاغية والملك المستبد المستنير : فالأول يستخدم القوة الغاشمة لفرض حكمة على

شعب غير راضي عنه ، أما الملك المستتير أو السياسي الحقيقي فإن له من الحكمة والمعرفة ما يمكنه من جعل حكمه مقبولاً لدى شعبه ، ولكنه في حالة عدم وجود الحاكم الفيلسوف ، يصبح من الواجب والضروري التقييد بالحكم الغير مثالي بالشرعية الضرورية بحكم القوانين المعبرة عن العدالة .

٣ - في « القوانين » :

كتاب القوانين هو نتاج شيخوخة أفلاطون ، ويحتمل أن يكون نشر بعد وفاته من قبل أحد تلامذته . وإذا كان أفلاطون قد قدم لنا في كتابه الجمهورية صورة مثالية للمجتمع السياسي ، وفي كتاب (السياسي) قدم مفهوم الحكم على أنه علم وفن يرمز إلى سياسة البشر وتربيتهم ورعايتهم ، فإن خبراته مع تقدمه في السن قد هدته في كتاب (القوانين) إلى تحويل اعتماد مجتمعه السياسي إلى القوانين بدلاً من الحاكم الفيلسوف ، دون أن يعني ذلك أنه قد تخلى نهائياً عن نظريته التي أوردتها في الجمهورية ، لأنه أكد مراراً أن هدفه من القوانين هو أن يصف الدولة التي تلي في مرتبتها الدولة المثالية ، أي دولة القوانين كتفضيل يلي حكم الفلاسفة .

وبهذا نجد تغييراً جذرياً في هذه المحاورة من حيث نظرة أفلاطون إلى مشكلة الحكم : فمن ناحية نجده يتخلى عن النظرة التي يفضل فيها نظاماً على آخر ، ويميل الآن إلى تبني نظاماً مختلطاً تظهر فيه عناصر من النظم الثلاث (الحكم الفردي ، وحكم الأقلية ، والحكم الشعبي) ومن ناحية أخرى نجده يعطى المكان الأول في الدولة للقانون .

إن الدولة المختلطة التي اقترحها أفلاطون في القوانين تجمع بين مبدأ الحكمة في النظام الملكي ، ومبدأ الحرية في النظام الديمقراطي ، واعتقد أفلاطون أن الإفراط في كل منها يؤدي لانهايار وخراب الدولة لقد ربط أفلاطون دراسته بالشواهد التاريخية فرد سبب انهيار إسبرطة لنظامها العسكري المحض كما حدد سبب سقوط دولة الفرس لنظامها الملكي الطغياني البحث الذي حث الشعب على النعمة وكراهية الحكام . كما أرجع سبب انهيار أثينا إلى الحرية المتطرفة

والمساواة البحتة حيث يتسلم الأفراد مناصب لا تتناسب مع مؤهلاتهم فتصبح لا مساواة تحت اسم المساواة .

على أية حال فقد هدف أفلاطون من القوانين أن يصف الدولة التالية في المرتبة المثلى فقد كانت الدولة الخاضعة للقانون فريسة على الدوام للعجز الكامل في الطبيعة البشرية ، وبذلك لم تكن دولة كهذه جديرة بأن تقف على قدم المساواة مع الدولة المثالية .

إلا أنه قد اقتنع في القوانين بوجوب توسيع قاعدة المجتمع السياسي ونجده قصره على فئة معينة من المواطنين، فطالب بإشراك جميع المواطنين في إدارة شؤون المدينة وبالتالي إعطائهم قدرًا كافيًا من التعليم يؤهلهم لتفهم قوانين المدينة ومعرفة أصولها ، في حين كان يقسم طبقات المدينة في الجمهورية إلى ثلاث طبقات لا يحق للطبقة الدنيا (المنتجة) المشاركة في الحياة السياسية ، أو اشتراكها في برنامج أفلاطون التعليمي .

ثانيا : فلسفة الحكم والحاكم عند أرسطو : (٣٨٤ - ٣٢٢ ق . م)

يبدأ أرسطو بنقد جمهورية أفلاطون فينكر أن الدولة يجب أن تكون متحدة أعظم اتحاد إلى حد أن يضحى في سبيلها بالأسرة والملكية (إن الوحدة الحقيقية هي للفرد ، أما الدولة فكثرة وكثرة متنوعة تتحقق وحدتها بالتربية ، لا بالوسائل التي أشار بها أفلاطون ، والأسرة والملكية صادرتان عن الطبيعة لا عن الوضع والعرف .

ويصف أرسطو الدولة في مطلع كتابه (السياسة) بأنها مجتمع ما يهدف كسائر المجتمعات من الأسرة إلى القرية فالدولة إلى بلوغ خير ما ، الخير الذي يليق بالإنسان كحيوان ناطق قادر على التمييز بين الخير والشر فالإنسان حيوان مدني بالطبع ، ومن يستطيع العيش خارج المدينة أو الدولة فلا بد أن يكون إليها أو بهيمة وكلاهما يتصف بالاكتمال الذاتي فالغريزة الاجتماعية فطرة طبيعية ، فالإنسان إذا أكتمل فضله كان خير الحيوانات ، ولكن إذا تجرد من العدالة والقانون كان أشرسها ، والعدالة هي الرابطة بين أبناء الدولة ومبدأ النظام الاجتماعي في المجتمع السياسي ، وبصورة عامة يمكن تعريف الدولة بأنها : مجموعة من المواطنين

المتعاونين على بلوغ أهداف الحياة المدنية ، فوجب إذا النظر في أشكال الحكم الصالحة التي من شأنها تنظيم شئون المجتمع في سبيل العامة .

لقد جمع أرسطو دستور للبلاد المختلفة في كتابه الدساتير ، مما ساعده على الإلمام بالتقسيمات الممكنة لأشكال الحكومات ، فقدم تصنيفاً بثمانية عشر نظاماً سياسياً مختلفاً قام بتحليلها وتنسيقها منطقياً ، وقد اعتمد أرسطو في تقسيماته لأشكال الحكومات على معيارين إحداهما معيار عددي وكمي ، وثانيهما معيار كيفي أو موضوعي .

فمن حيث المعيار العددي يقول أرسطو أن السلطة قد تكون في يد فرد واحد أو في يد عدد محدود أو في يد الأغلبية ، ومن حيث المعيار الكيفي يميز أرسطو بين الحكومات من حيث صلاحيتها أو فسادها : فإذا كانت الحكومة تستهدف الصالح العام وتحكم وفقاً للقانون وبراءة المحكومين كانت حكومة صالحة ، أما إذا كان الحاكم فرداً أو أكثر - يستهدف مصلحته الشخصية أو مصلحة طبقتة دون مصلحة الجماعة ، أو إذا كان يحكم بغير قانون وقواعد تنظيمية عامة ، أو إذا اعتلى الحكم رغماً عن المحكومين ومستنداً إلى القوة كانت الحكومة فاسدة ويمزج أرسطو بين المعيارين الكمي والكيفي معاً ، ليقدّم تقسيماً سداسياً كالذي قدمه لنا أفلاطون في كتاب السياسي - للحكومات ثلاثة منها صالحة وثلاثة أخرى فاسدة .

أولاً : الصور الصالحة :

- ١ - النظام الملكي ، حيث يكون الحكم فردياً ، ووفقاً للقانون ويستهدف الصالح العام .
- ٢ - النظام الأرستقراطي ، حيث تكون السلطة في يد الأقلية المتميزة من جميع الوجوه والتي تحكم طبقاً للقانون ومن أجل الصالح العام .
- ٣ - النظام الدستوري أو المختلط وفيه السلطة للأغلبية وهو النظام المثالي في نظر أرسطو .

ثانياً : الصور الفاسدة :

١ - النظام الاستبدادي ، حيث يكون الحاكم فرداً يستغل السلطة لمصلحته الشخصية دون أن يتقيد بقانون ورغم إرادة المحكومين .

٢ - النظام الأوليغاري ، حيث تكون السلطة في يد الأقلية المتميزة من حيث الثراء أي حكم الأغنياء الذين يستهدفون مصالحهم الخاصة .

٣ - النظام الديمقراطي ، وفيه تكون السلطة للأغلبية من الفقراء تستغلها ضد الطبقات الأخرى وبين هذه الأنواع الستة - الصالحة والفاصلة - للحكم توجد صور عديدة هي مزيج من أكثر من نوع واحد ، أو هي خليط متفاعل من كل هذه العناصر : فمثلا بين النظام الملكي الصالح وبين النظام الاستبدادي الفاسد يوجد مجال لأكثر من شكل يختلف في درجة صلاحيته أو فسادة بحسب مدى قرابة من النظام الملكي أو من النظام الاستبدادي . فكلما قرب النظام السياسي إلى النظام الملكي أصبح أكثر صلاحاً أو أقله فساداً ، وهكذا بالنسبة لصور الحكم الأخرى . وتفسير ذلك أن النظام قد يكون صالحاً في جميع عناصره وقد يكون فاسداً فساداً مطلقاً ، وقد يكون وهذا الدستور هو الغالب ، صالحاً في بعض عناصره وفاسداً في بعضها الآخر ، ولعل أرسطو جعل الصفات الأخلاقية - وليس نوع هي الأساس في التفرقة بين نظم الحكم الصالحة ونظم الحكم الفاسدة حكم أولئك المتحلين بالفضيلة ، والأوليغاريكية هي حكم فالأرستقراطية المتمكنين من الثروة ، وأرسطو لا يعتبر الفضيلة والغنى ، مترادفتين ترادفاً دقيقاً لأنه يعتقد أن الرجل الكفء المعتدل يرجح جداً أن يكون متصفاً بالفضيلة ، وعلى هذا فهناك لا فرق بين حكم الأخيار - الأرستقراطي وحكم الأغنياء الأوليغاريكي - لأن الأخيار يرجح أن لا يكون لهم من الثروة إلا مقداراً معتدلاً ، إن هذه التفرقة ذات البعد الأخلاقي تمتد لتشمل أيضاً النظامين الملكي والاستبدادي .

كيف إذن تكون الحكومة المثلى ؟ لقد بحث أرسطو طويلاً في أنواع الحكومات الصالحة والفاصلة ، وبحث في تفاعلاتها وتطورها وقد رأى أن كل شكل من الأشكال المذكورة يقوم على مبدأ صحيح بعض الصحة لا كلها ، فالحكومة الملكية المطلقة ليست حكومة طيبة إذ ليس ثمة

ما يضمن أن يعمل الملك دائماً بعقل وحكمة ، وبيتعد عن الطيش والهوى ، ولذلك فقد رأى أن أعظم الأمور خطراً أن توضع مصالح الأفراد كلهم بين يدي فرد واحد يصبح هو الأمر الوحيد في الدولة بالإضافة إلى هذا فإن الملكية تستلزم مبدأ الإرث ، ومن السخف بل ومن الجنون المطبق أن يقبل الشعب إرادة كائن لا يعرفون عنه شيئاً بعد ، ويعتبرون هذه الإرادة قانوناً ، وهم يجهلون فيما إذا كان هذا الوريث للعرش حكيماً أم مجنوناً .

أما الحكومة الأرستقراطية ، والتي تكون السلطة فيها في يد الأقلية - الفاضلة العادلة فليس ثمة ما يضمن أيضاً أن تعمل - هذه القلة - دائم على تحقيق المصالح العامة دون أن تتحرف فتهتم بمصالحها الخاصة .

لذلك رأى أرسطو أن نطبق هنا المبدأ الذي اعتمده في الأخلاق وهو (أن خير الأمور الوسط) وأن نجد طبقة من الشعب تكون مزاجاً من ضدين ووسطا بين طرفين : هذه الطبقة هي الوسطى ويسمىها أرسطو (بوليتية) أي الدستورية ذلك لأن الطابع المميز لهذه الحكومة هو ان دستورها المثالي - يقوم على فكرة النظام المختلط الذي أساسه الجمع بين العناصر الصالحة في النظامين الديمقراطي والأوليغاركي ليتكون هذا الجمع - نظام جديد يسميه النظام المختلط ، ولتحقيق هذا النظام يقترح أرسطو إدماج تلك العناصر المستقاة من النظامين الديمقراطي والأوليغاركي طبقاً للوسائل الآتية :

١ - الأخذ بحل وسط بين المبادئ المتعارضة في النظامين : فالنظ الديمقراطي يقوم على مبدأ المساواة السياسية ، ويجعل للمواطنين جميعاً حق المساهمة في الأمور العامة دون اشتراط أي نصاب مالي ، بينما يميز النظام الأوليغاركي طبقة الأغنياء ويقصد الاشتراك في الحياة السياسية على من يملكون نصاباً مالياً عالياً . ولذلك فالحل الذي يحقق التوازن بين المبدأين والذي لجأ إليه أرسطو هو الحل الوسط ، أي اشتراط نصاب مالي بسيط .

٢ - الجمع بين وسائل النظامين في اختيار الحكام : فالنظام الديمقراطي يجعل الاختيار بالقرعة لأنها وحدها هي التي تحقق المساواة ، بينما يأخذ النظام الأوليغاركي بوسيلة

الانتخاب . والجمع بين الوسيلتين يكون بجعل بعض الوظائف بالانتخاب والبعض الآخر بالقرعة ، أو بإدماج الوسيلتين معافي جميع الوظائف فتبدأ بانتخاب أكبر من عدد الوظائف الشاغرة ، ثم نملاً هذه الوظائف بالقرعة بين المنتخبين

٣ - ومن المظاهر الهامة في النظم الديمقراطية أن تكون الوظائف العامة بأجر ، وإلا أصبحت وفقاً على الأغنياء القادرين كما يحدث في النظم الأوليغارشية كذلك تقرر النظم الديمقراطية مكافأة لتشجيع الفقراء على المواظبة على اجتماعات الجمعية الشعبية ، بينما توقع غرامة - في النظم الأوليغارشية - على الأغنياء لإجبارهم على عدم عن اجتماعات الجمعية الشعبية . أي أن النظام الديمقراطي يعمل على راء الفقراء جميعاً في مناقشة الأمور العامة فيكافئهم على الحضور في الجمعيات الشعبية دون أن يهتم بإلزام الأغنياء بالحضور أما النظم الأوليغارشية فهي على العكس الأغنياء على الاشتراك في مناقشة الأمور العامة ، فتقرر فرض غرامة على كل من يتغيب منهم عن الاجتماعات العامة ، وفي نفس الوقت لا تهتم بحضور الفقراء فلا يفرض الغرامة على المتخلفين منهم ، كما أنها لا تعوضهم عن الحضور بل تحرمهم كلية من حق المساهمة في الحياة السياسية.

ويجد أرسطو أن الحل الملائم الذي يحقق التوازن بين الاتجاهين هو في الجمع بينهما معا : فتوقع غرامة على الأغنياء في حالة تخلفهم عن اجتماعات الجمعية الشعبية كما تقرر في نفس الوقت مكافأة حضور للفقراء ، وبذلك تضمن حضور الأغنياء والفقراء على السواء . أما عن الوظائف العامة فلا بأس من جعلها بأجر ولكن دون مغالاة هذا هو نظام الحك المثالي عند أرسطو ، لكنه عندما يتحدث عن الحاكم المثالي فإنه يفرق بين الدولة والحكومة ، فالدولة هي هيئة معنوية تتمثل في المواطنين بينما الجهاز الذي يشرف على إدارة أعمال الدولة بشكل يتوافق الحكومات هي مع نظامها العام .

والسياسي عند أرسطو يتصف بعمق النظر والواقعية بالإضافة إلى الصفات الخلقية والمعرفة الحسية ، بينما سياسي أفلاطون ذو شخصية خلقية يتمتع بالمعرفة ويدرك الخير والمثل العليا .

إن السياسي لدى أرسطو لا يصوغ الأحداث كما يشاء بل يستطيع الانتفاع من إمكانياتها واقتراح أفضل الوسائل لإصلاح عيوب الحكومات ، وتسيير الدولة فهو يعرف ما هو الأفضل نسبياً في ظروف معينة فهو يواجه ويتوجه .

كذلك فضل أرسطو حكم الملك العاقل الكامل ، وحكم الأرسقراطية التي لا تتجاوز ولاتهم بمصالحها الخاصة ، على أن يقترن النظام بمنح العامة مساهمة محدودة في شئون الحكم لتحظى الدولة بأعظم قدر من الاستقرار ولكن إمكانية تحقيق هذا الحكم أو ذاك متعذر لندرة وجود الرجل الكامل وصعوبة العثور على الأقلية الممتازة .

فالملكية والأرسقراطية هي أفضل الحكومات ولو وجد الملك الفاضل لكان أفضل الحكام ولكن إليها بين البشر ، يتمتع بسلطة وضع القوانين المنزهة عن العواطف والنزعات ، وهذه السلطة لا تأخذ مكان القاضي ، وإنما تضي على سلطته صفة أدبية لا يمكن أن تتحقق بدونها ، والحكم الدستوري يتمشى مع كرامة الرعايا وعزلهم فالحاكم الدستوري ، كما يقول أرسطو أحياناً - يحكم رعاياه برغبتهم ويحكمهم بإرادتهم ، وبذلك يختلف كل الاختلاف عن الديكتاتور (الطاغية) وهذه القيمة الأدبية التي أراد أرسطو إبرازها سراب خادع مثل خداع فكرة رضاء المحكومين في النظريات الحديثة ، ومع ذلك فلا يستطيع أحد أن يشك فيها كحقيقة .

أما عن العلاقة بين الحاكم والمحكوم : فإذا كان أفلاطون قد أقامها على أنها مجرد علاقة مبسطة قائمة على أن القلة لديها الحكمة والعقل (ة وبالتالي لديها المقدرة على اتخاذ القرار ، والكثرة ليس لديها هذه المقدرة بل كل ما يمكنها هو الطاعة ، مما يعتبره أرسطو إلى حد كبير تبسيطاً أكثر مما يجب فنظام الحكم في رأى أرسطو ، يتطلب البحث عن نقاط أكثر تعقيداً مثل : أين تقع السلطة في الدولة ولمصلحة من تمارس هذه السلطة ؟ فالقول بأن أساس الحكم هو المقدرة على اتخاذ القرار من جانب والطاعة من جانب آخر قول خاطئ ، حيث أن المواطنين جميعاً لديهم القدرة على اتخاذ القرار والطاعة معاً ، وقد أكد أرسطو على أن جميع المواطنين يجب أن يشتركوا في حكومة الدولة كل حسب عمره وتجربته وأهليته ، بحيث يكون

حمل السلاح للشباب والوظائف السياسية للكهولة ، والكهنوت للشيخوخة .. فضلاً عن هذا فإن المواطنين وحدهم هم الذين لهم حق ملكية الأموال الثابتة .

هذا هو شان فلسفة الحكم والحاكم في الفكر الإغريقي وكما عبر عنها فلاسفتهم ومفكريهم ، وأخيراً نؤكد على حقيقة هامة وهي فضل هؤلاء علي البشرية . في مجال فقه السياسة - فبعد مضي أكثر من ثلاثة وعشرين قرناً من الزمان لا يزال الفكر السياسي لأفلاطون لا يجاري فحتى اليوم لا يزال كتابه " الجمهورية - مرجعاً أساسياً في مجال فلسفة الحكم والحاكم رغم أنه وجهة نظر عبر عنها صاحبها . وبالتالي فهي تحتل الصواب والخطأ ، وعلى الرغم من كل النقد الذي وجه إلى فكره ، إلا أنه يعتبر بلا منازع " أبو " الفكر السياسي الغربي .

أما أرسطو فيعتبر وبحق " أب " علم السياسة إذ قام بدراسة الظاهرة السياسية بكل صورها : العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، ووظائف الدولة و النشاطات السياسية التي يقوم بها المواطنون وغيرها كما يعد كتابه السياسة مرجعاً رئيسياً لطلاب السياسة ولرجال الدولة

الفصل الثالث

مفهوم الحكم

ويشمل ثلاثة مباحث

- المبحث الأول : مفهوم الحكم لدي الطهطاوي
- المبحث الثاني : مفهوم الحكم لدي الأفغاني
- المبحث الثالث : مفهوم الحكم لدي محمد عبده

المبحث الأول : مفهوم الحكم لدي الطهطاوي

يعتبر الطهطاوي وجود النظام السياسي ضرورة حضارية لأن الحياة في المجتمع الإنساني لا تستقيم بدون وجود سلطة حاكمة وإطار قانوني يوضح العلاقة بين القوانين الحاكمة والمحكومة ويتجلى هذا في فكرة الدولة، تقوم الدولة في رأي الطهطاوي على ركنين أساسيين هما :

القوة الحاكمة و القوة المحكومة ، ويمكن القول إن هذه هي الدولة ووظيفتها جلب المصالح ودرء المفسد ، وهذه القوة ضرورة حتمية لأن الحياة في المجتمع الإنساني لا تستقيم دون وجود سلطة حاكمة ، إذ أن وجود هذه السلطة هو أساس الاستقرار : " ولي الأمر هو رئيس أمته وصاحب النفوذ الأول في دولته وحاكم متصرف بالأمر المرعية في مملكته ، ولا توجد رعية في مملكة منتظمة بدون راع وإلا ضعفت واختلت... ووجود الحاكم يقتضي وجود جماعة بشرية تخضع له وتأتمر بأمره " ... ثم أن الحكومة التي عبرنا عنها فيما سبق بالقوة الحاكمة ... تقتضي حاكماً ومحكوماً يعني ورعية ، فلا تفهم الملك إلا الرعية إلا بالملك ، كالأبوة والبنوة " .

إذا فهناك تلازم بين الحكام والمحكومين شبيه بذلك التلازم الذي ون بين الآباء والبنين ، وطبيعة العلاقة بين الاثنين في التي تكون الدولة ، وبـل تحدد طبيعة النظام السياسي الذي يعتبر ضرورة ولا غني عنه فلا يمكن أن نبلغ بالمجتمع الإنساني الذي يدرك سائر أفراده حقوقهم و الواجبات ، دونما سلطة تحكم بالعمل " .

ويؤكد الطهطاوي أنه لا بد ملك والرعية أن يكونوا جسداً واحداً : " فالملك كالروح والرعية كالجسد لا قوام للجسد إلا بروحه ' والطهطاوي لم يجعل الرعية ملكاً للسلطة إنما جعل الجماعة البشرية المحكومة تقابل القوة الحاكمة ، فإذا كانت وظيفة القوة الحاكمة أنها " جالبة للمصالح دائرة للمفسد " فإن القوة المحكومة هي : " القوة الأهلية المحرزة لكمال الحرية المتمتعة بالمنافع العمومية فيما يحتاج إليه الإنسان في معاشه ووجوده وتحصيل سعادته دنيا وأخري فهو هنا يعتبر الحكومة والناس طرفين يقوم عليهما المجتمع ، لكل وظائفه ومجاله ، فليس

الناس ملكاً للحكومة ولكنهم أحرار لهم حق التمتع بخيرات بلادهم هنا نلاحظ تأكيد المهطاوي لكون أعضاء الجماعة البشرية المحكومة " أحراراً " ولحقهم في التمتع بما تتيحه البلاد من إمكانيات اقتصادية ، فالعلاقة بين الحاكم والمحكوم ذات هدف محدد ، وينبغي أن تكون عبارة عن علاقة السلطة المنظمة لعلاقات المواطنين الاحرار تحقيقاً لتمتعهم بخيرات بلادهم و الطهطاوي لم يجعل إحدي كفتي الميزان تميل لصالح واحد من الأثنين ، أي الحاكم أو المحكوم بل جعله على نفس السوية ويجب أن يتم الواحد منهما الاخر فالسلطة الحاكمة يجب أن تحكم بالعدل والانصاف مجموعة من الأحرار لالعبيد الأرقاء والرعية ليست أو يجب أن تكون ملكا لولي الأمر ، يستند بها ويتحكم بقراب أفرادها وهناك تبادل للمصالح والحقوق والواجبات بين الاثنين ، فعلي المحكوم أن يمحض السلطة السياسية ثقته في مقابل أن تقوم هي " بدرء المفسد عنه " وجلب المصالح له ، هذا من ناحية ومن ناحية ثانية يتوجب على السلطة الحاكمة أو ولي الأمر أن يتعامل مع المحكوم سواء أكان فرداً أم جماعة بشرية بكونه حراً يتبين لنا أن الطهطاوي يحاول النظر في الأسس النظرية للفكر السياسي الأروبي في ضوء الاسلام ، فيري أن الحكومة ضرورية للمجتمع ، لا حياة بدونها ، فهو هنا يرسم صورة لركلني الدولة فيري أن الحكام والمحكومين هما الركنان الأساسيان اللذان تتكون منهما الدولة ، وقد عبر الطهطاوي عن الحكومة بالقوة الحاكمة والرعية بالقوة المحكومة ، وأكد على أن وجود الحاكم مرتبط بوجود جماعة بشرية تخضع له وتأتمر بامرهم ، فالحكومة و الرعية طرفان يقوم عليهما المجتمع بكل وظائفه ومجاليه.

وللحاكم أهمية عظمي من وجهة نظر الطهطاوي ويتجلى هذا في قوله : " وظيفة ولاية الأمور من أعظم واجبات الدين وأهم أمور المتوطنين فهم قوام الدين والدنيا في حركة الأعمال مدار البركة العليا وبدونهم يختل نظام العالم لوجود المفسدين من بني آدم ، فلولا ولي الأمر لما قدر العالم علي نشر علمه ولا الحاكم الشرعي والسياسي علي تنفيذ حكمه ولا العابد علي عبادته ولا الصانع علي صناعته ولا التاجر علي تجارته ولولاهم لانقطعت السبل وتعطلت الثغور وكثرت الفتن والشور ، ولولا ردع الملوك لتغالبت الناس وتهاجرت وطمع بعضهم علي

بعض واستولي الأقوياء علي الضعفاء ... من لطف الله تعالي بعبادة أنه أجري عادته في كل زمان أن ينصب في الأرض من ينصف المظلوم من الظالم ، ويردع أهل الفساد عن المظالم ويصنع للرعية جميع المصالح ، ويقابل كل أحد بما يستحقه من صالح وطالح ولا جائز أن تستغني الأمة عن رئيس يحسن سياستها وتدير مصالحها ، فبدونه لا تأمن علي التمتع بحقوقها المدنية ومزاياها البلدية ولا تحفظ نفسها ولا مالها ولا عرضها فالرئيس المعنون له بأي عنوان كان من ألقاب رئاسة الدولة هو المحافظ علي إجراء الأحكام والقوانين وعلي حفظ الشريعة والدين ، يتبين لنا أن الطهطاوي يعلي من قدر الحاكم في الدولة ويعتبر رئاسة الدولة من أهم الواجبات التي يفرضها الدين وتتطلبها أمور الحياة ، فبدون الحاكم يختل نظام الدولة لوجود المفسدين من بني آدم .

أما عن صفات الحاكم عند الطهطاوي فنتمس بعضها من سياق كلامه يقول مثلاً : " ١ - العدل أول واجبات ولاة الأمور ، وهو وضع الأشياء في مواضعها وإعطاء كل ذي حق حقه ، والمساواة في الإنصاف بميزان العدل القوانين ، وأفضل الأزمنة أزمنة أئمة العدل ... قال بعض الحكماء إذا نطق لسان العدل في دار الإمارة فهو بشري لها بالعزة والسعادة ، فتدبير الملوك أمر العباد والبلاد أرفع لذكهم وأعلي لقدرهم ، فالملك العاقل والأمير الفاضل والسلطان العادل هو من يسعى دائماً في إسعاد دولته وإرشاد سلطنته بإسعاد أفراد الأهليين المساعدين علي نفع وطنهم

٢ - الحلم : هذه المزية الجليلة لائقة بما ينبغي أن يكون عليه الملك من الرأفة والرحمة والحلم ، فإن الحلم يجب أن يكون من الأوصاف الذاتية للملوك ، وليس هذا الحلم المطلوب حد محدود ولا قيد مخصوص ، بل على إطلاقه وعمومه في حقه ومفوض فيه أمره إليه ، إنما ضابطه أن يكون لرعيته بمنزلة الوالد من الشفقة علي أولاده ، وإن حدث في الرعية حادث فليتداركه بلطف .

ودأب الملك العاقل أن يتبصر في العواقب ، وأن يستحضر في دائم أوقاته وفي حركاته وسكناته أن الله سبحانه وتعالى اختاره لرعاية الرعية وجعله ملكاً عليهم لا مالكا لهم وراعياً لهم يعني ضامناً لحسن غذائهم لا أكلاً لهم .

وفي إشارة هامة أوضح الطهطاوي تفضيله للحكم المدني علي الحكم العسكري فيقول : " المنصوص عند أرباب السياسة أنه لو تعارض العلوم المملكة اثنان وانحصر الانتخاب منهما وكان أحدهما يحسن العسكرية والآخر لا يحسن إلا العلوم السياسية فانتخاب الثاني أولى وهو الجدير ... لأنه لغزارة علمه وجودة فهمه يحسن أن ينتخب أمراء جنوده ... وتمكنه من حسن التدبير ورسوخ قدمه بخلاف العسكري ... إذا كان متصفاً بفضيلة الحرب ومجرداً من غيرها فلا يسوس الرعية إلا بطريق في التخوف وسلوك الطرق الجبرية .

أما بالنسبة لاختصاصات الحاكم لدي الطهطاوي : فرئيس الدولة لدي الطهطاوي ليس مجرد رمز للسيادة ، بل له اختصاصات كبيرة في الدولة ، وقد ظل فكر الطهطاوي من هذا الجانب تعبيراً مباشراً عن الميثاق الدستوري الذي ترجمه ، ويناسب في الوقت نفسه التصورات السائدة في مصر والشرق الإسلامي لوظيفة الحاكم، وقد نصت المادة الرابعة من الميثاق الدستوري الفرنسي علي اختصاصات الملك في الدولة وحدد مكانته فيها ، وترجمة الطهطاوي هذه المادة : " الملك هو أعظم أهل الدولة ، فهو الذي يأمر وينهي في عساكر البر والبحر ، وهو الذي يعقد الحرب والصلح والمعاهدة والتجارة في أمته وغيرها ، وهو الذي يولي المناصب الأصلية ، ويحدد بعض حدد بعض قوانين وسياسيات الدولة ويأمر بما يلزم ويمضيه إذا كان فيه منفعة للدولة .

وقد عبر الطهطاوي عن اختصاصات الملك في مناهج الأبواب علي النحو التالي : " هو رئيس المملكة وأمير الجيوش البرية والبحرية و قائدهم ، الأول وعليه مدار الأمور الملكية والعسكرية الداخلية والخارجية ، وهو الذي يقلد المناصب العمومية لمن يستحق بإصدار أوامره فيها ، ويرتب الوظائف وينظم اللوائح المبينة لطرق إجراء الأصول والقوانين ويأمر بتنفيذ

الأحكام الصادرة من ديوانه ومحاكمه ومجالسه ، وله الرياسة علي أمناء دين مملكته وله الحق أن يمنح المناصب والألقاب العالية وأن يعطي عنوان الشرف ونيشانه

ومن خصوصيات الحاكم نشر العلوم والمعارف ، فهي من أعظم الوسائل والوسائط التي تعين علي تقدم العلوم والفنون في مملكة من الممالك هو تشويق صاحب المملكة للأدباء والعلماء بالمكافأة اللائقة والتحف الملائمة لأنه ينتج من التشويق المنافسة والمقارنة وينشأ عن ذلك سعادة المملكة لوجود الرجال في محط الحال ، كما ينشأ عن ذلك أيضاً إصلاح أحوال الأهالي ... فالحاكم الذي يعشق علو الشأن ، ويقيم علي محبة وطنه الحجة والبرهان ، يتخذ قواعد حكمه ، وضوابط ملك تشريف أهل الفضل ، ومكافأة أهل النبل سواء كانوا من أرباب التصنيف ، أو من أهل التعليم والتفهم ، أو من أصحاب الاختراع والابتداع حتى شهرهم بالشهرة الممدوحة ليبقي ذكركم وآثار مجدهم معلومة للتاريخ لمن يأتي من بعدهم فلا تزال في أوطانه أشجار المعارف مثمرة ... وتفيض علي المملكة بحار المعارف والعوارف وكذلك من خصوصيات ولي الأمر نشر القوانين ، وإجراء مفعولها من يوم نشرها ومن المزايا الملوكية حق الصفح عن الجانين ، وهو من أجل المزايا اللائقة بالمنصب الملوكي ، وهو أن له حق الصفح عن العقوبة المترتبة علي الجاني ، الذي جنايته من قبيل تخفيف جزاء هذه الجناية ، فإن العظيم يعفو عن الذنب العظيم ، وكذلك له أن يسامح من جزاء الذنب بالصغائر ، وأن يقبل توبة من يتوب .

وفي الممالك المدققة في الأحكام العدمية لا يصفح الملك عن الجاني في الغالب إلا في ذنب الخوض في الناموس الملوكي ، أو في الصغائر الخاصة بالسياسة الملوكية ، ولا يتجاوز الملك عن المتعدي في شيء بالنسبة لحقوق العباد المبنية علي المشاحنة ، فلا يمنع حدود الله ، ولا يصفح عن القاتل لشخص له ورثة أبداً ، لأن الدية أو القود حقهم ، ومع صفح الملك عن الجاني فلا يبطل تحقيق الدعوى المقامة في شأن الجناية ، فإن حقوق الملك إنما هي تخفيف عقاب المذنب ... فليس من المصلحة العفو عن الذنب قبل ظهوره ، ولا إظهار ذلك للمحاكم قبل التحقيق لأن ذلك يفضي إلي ستر الحق ... وله في حقوق الحكومة إذا حصلت

فتته عمومية وخمدت نارها وظهر رؤساء الفتنة وبان الفساد أن يخبر المجالس المحكمية المقامة فيها قضاياهم ، بأنه قد عفا عن الجرح السياسية ، وكذلك إذا حصل اتهام للمستخدمين في الأموال الميرييه باختلاس أو إهمال وكان عليهم تحقيق أو محاسبة ، أن يسامحهم مما اتهموا به ويخلي سبيلهم .

واللائق في حقه في حالتي العفو والعقاب أن لا يتجاوز في تلك الحد حفظاً للاموس الشرعية ، وصوناً لحدود الله من التعطيل ، ومحافظة على إبقاء قوة السياسة الشرعية الضامنة للأمن العام ، ومنعاً للتجري وتعدي الناس بعضهم على بعض ولهذا لما صدر من بعض الملوك الصفح عن بعض الجانين وحضر الجاني أمام القاضي ليصدر الأمر بالصفح عنه بحكم أمر الملك قال له القاضي : لقد صدر أمر الملك بالعفو عن ذنبك فاذهب سريعاً فقد ارتفع عنك العقاب وبقي عليك الوزر .

يري الباحث أن الطهطاوي يؤكد علي أن سلطة الحاكم ليست مطلقة ، بل على العكس من ذلك لا بد أن يخضع للقانون وأن يتصرف وفق الأصول المرعية في مملكته والحفاظ على حقوق المواطنين ، فمفهوم الدولة لدي الطهطاوي إذا يقوم علي مبدأ سيادة القانون فالقانون هو الذي يحدد الحقوق والواجبات لكل أفراد الأمة ، بما فيهم الملك نفسه ، وعلى هذا فهي تمحض السلطة القضائية مكانة مرموقة حتى الملك لا يستطيع التدخل إلا بشروط محددة والأخرى بشروط قانونية ، فرئيس الدولة ليست له يد طليقة في هذا المجال ويشمل عفو وحسب الجرائم التي تنطوي على خلفية سياسية ، وأيضاً على الأشخاص الصادرة بحقهم أحكام مختلفة بسبب من نشاطهم السياسي ، أما ما تبقي من أحكام فليس لرئيس الدولة الحق في التدخل بها أو العفو عنها ، ولقد أكد الطهطاوي على ضرورة وجود وعي سياسي عند الأفراد في الدولة الحديثة ، فإذا كان الحكم يقوم علي القوانين المعلنة فلا بد من التنقيف السياسي حتى يدرك كل مواطن حقوقه التامة له والواجبات التي تطابها الدولة منه

أما بالنسبة لحقوق الرعية علي الحاكم عند الطهطاوي فهي كآآتي : " من المقرر عند أرباب العقول ، أن أقوى شيء في حفظ البلاد وراحة العباد ، وتوسيع دائرة المنافع العمومية ، وتأسيس قواعد تمدن الوطنية ، إنما هو مراعاة عوائد الأهالي ، وإباحة تمسكهم بعقائدهم ، وعدم منعهم حسب الإمكان بما لا يستطيعون مفارقتة من مألوفاتهم المأذونة والمحافضة علي إرضاء خواطرهم ، ويحدثنا الطهطاوي عن حق الحاكم علي رعيته قائلاً : " فعلي ولي الأمر أن يجتهد حتى يرضي عنه جميع رعيته ، وأن ينزل لنفسه منزلتهم وكل ما يحبه لنفسه يحبه لهم ، وعليهم الطاعة الكاملة له لقوله تعالي (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) فقد قرن سبحانه وتعالى طاعة ولاة الأمور بطاعة نفسه تعالي ورسوله صلي الله عليه وسلم فهذه عظمة جليه لولة الأمر ومنزلة جلية تبلغ النهاية في رفعة القدر ، فإذا ظهر لولي الأمر عدو لزمهم معاونة الملك عليه ، فإذا استقرضهم اقرضوه ، وإذا استعان بهم أعانوه ، وإن عدل فيهم مدحوه وإن ثقل عليهم شيء من أحكامه صبروا عليه ، إلي أن يفتح الله لهم باب هدايته ... ويسألون الله تعالي أن يرزقه بطانة أهل حكمة وشجاعة وعفة وعدالة .

يتضح لنا أن العلاقة بين الحاكم والرعية لدي الطهطاوي تقوم علي الحقوق والواجبات ، فلحاكم علي الرعية حق الطاعة والنصرة ، غير أنه في مقابل ذلك يجب أن يؤدي واجباته كاملة بالنسبة لهم وهي مراعاة عادات وتقاليدهم الأهالي وعدم منعهم من ممارسة عقائدهم ، والمحافضة علي إرضاء خواطرهم .

والطهطاوي من أنصار أن تتركز السلطة العليا في يد فرد واحد - الملك - ولا يحبذ أن تكون في يد جماعة ، ويرى ذلك ضماناً لسرعة البت والحسم في الأمور ، مما يسرع بإنجاز الإصلاحات ، وفي ذلك يقول : " من مزايا ولاة الأمور أيضا أن النفوذ الملوكي بيدهم خاصة لا يشاركون فيه مشاركون ، وهذه المزية العظمى تعود علي الرعية بالفوائد الجسيمة ، حيث أن إجراء المصالح العمومية بهذه المثابة ينتهي بالسرعة لكونه منوطاً بإرادة واحدة ، بخلاف ما نيط بإرادات متعددة بين كثيرين فإنه يكون بطيئاً ...

هنا يعبر الطهطاوي عن رأيه في أن الحكومة المركزية المطلقة في أسلوب الحكم هي الأقدر على الإنجاز ، بينما توزيع المسؤولية معرقل ... ومع إطلاق السلطة التنفيذية للحاكم يؤكد أن ممارسته إياها يجب أن يحد منها احترامه للشريعة وحراستها .

وهنا يتحفظ الطهطاوي حتى لا يفهم من كلامه أنه نصير للحكم الفردي الذي عرفته بلاد الشرق وممالكه ، يفرق بين الحاكم الأعلى الذي له اتخاذ القرار - وهو الذي يريد الصلاح في " توحده وتفرده " - وبين الحكومة التي يري الصلاح في عدم تفرد أي فرد بسلطتها وسلطانها قائلاً : " إن النفوذ الملوكي (أي سلطة اتخاذ القرار بلغتنا المعاصرة) القضائي غير النفوذ الإجرائي (الذي هو مباشرة العمل) وهو من خصائص الوزراء ونظار الدواوين وغيرهم فالنفوذ الملوكي هو الترتيب والأمر بالنفوذ الإجرائي لمن يجريه ، فهو حق محترم ، لا مسئولية فيه للملك ولا يكون لغيره ، لأنه هو رئيس المملكة وأمير الجيوش البرية والبحرية وقائدهم الأول وقد أكد رفاة كراهيته للحكم المطلق ، فالملكية المطلقة من وجهة نظرة هي أقل الممالك شوكة ونفوذاً وقوة وسلطاناً فحذر الطهطاوي من الحكم الاستبدادي لأن ذلك يؤدي إلي سلبية المواطن ، فوطن لا يحميني هو بلا شك وطن لا أستحق أن أنتمي إليه ، ووطن لا يوفر لي الأمان لا أجد غضاضة من أن أكون سلبياً تجاه كل قضاياها ، والاستبداد بالفعل هو أقرب الطرق بين الحاكم والشعب ، وهو ما يدعو إلي عدم المشاركة الجماهيرية ويخلق الخوف لدي الجماهير ، ومن المهم أن تلاحظ أن نقد الطهطاوي لاستبداد الحاكم لم ينطو على الدعوة إلي مشاركة الشعب للحاكم ، فهذه الدعوة لم تكن مطروحة في المجتمع المصري آنذاك ، فضلاً عن بعض المجتمعات الأوروبية .

وهناك قضية هامة عرض لها الطهطاوي هي موضوع " الملكية " و " الجمهورية " في نظام الحكم ، وموقفه منهما وأيهما يفضل ... وبالطبع فإن الرجل الذي كتب ما كتب ونشر ما نشر في ظل نظام حكم ملكي وراثي ما كنا ننتظر منه أن يفضل أو يحبذ النظام " الجمهوري " ، خصوصاً وأن إقامة الجمهورية بمصر لم تكن مسألة واردة في عصره ولا قضية مثارة ، بل إنها

لم تكن مثارة في العديد من المجتمعات الأخرى وإنما كانت القضية المثارة هي استبدال الملكيات الدستورية " المقيدة بالدستور والقانون " بالملكيات المطلقة ، لذا يؤكد الطهطاوي أن الوراثة في الحكم في الممالك أكثر ضماناً لانتظام المملكة قائلاً : " كان المنصب الملوكي في أول الأمر في أكثر الممالك انتخاباً بالسواد الأعظم وإجماع الأمة ، ولكن لما ترتب علي أصل الانتخاب ما لا يحصي من المفساد والفتن والحروب والاختلافات ، اقتضت قاعدة كون درء المفساد مقدم علي جلب المصالح اختيار التوارث في الأبناء وولاية العهد علي حسب أصول كل مملكة بما تقرر عندها ، فكان العمل بهذه الرسوم الملوكية ضامناً حسن انتظام الممالك . يري الباحث أن الطهطاوي يؤكد هنا علي أن النظام الملكي في الحكم الممالك أكثر انتظاماً للملكة من النظام الجمهوري لما فيه من الاختلافات والفتن والاختلافات .

من خلال حديث الطهطاوي عن مزايا الملوك يري أن هذا الخليفة حسابه علي ربه وأنه غير مسئول من رعيته قائلاً : " من مزايا الملك انه خليفة الله في أرضه ، وأن حسابه علي ربه ، فليس عليه في فعله مسئولية لأحد من رعاياه .

ولا يفهم من هذا أن الطهطاوي يري أن إرادة الحاكم مطلقة من أي قيد أو قانون لأنه يؤكد في أكثر من موضع أن هذا الحاكم لا بد أن يتصرف وفق الأصول المرعية في مملكته : " قد تأسست الممالك لحفظ حقوق الرعايا بالتسوية في الأحكام والحرية وصيانة النفس والمال والعرض علي موجب أحكام شرعية وأصول مضبوطة مرعية فالملك يتقلد الحكومة لسياسة رعاياه علي موجب القوانين ، وبذلك جعل الطهطاوي وظيفة الدولة المحافظة علي حقوق المواطنين في الدولة ووظيفة رئيس الدولة هي العمل علي ذلك في إطار القوانين التي ينبغي أن تهدف إلى تحقيق الغايات التي من أجلها انتم الأفراد في إطار الدولة ، وقد أكد الطهطاوي فكرة التزام رئيس الولة بالأصول الدستورية والقانونية لدولته ، لكي تستطيع أن تؤدي الولة وظائفها ورغم رفض الطهطاوي للحساب المادي (المحاكمة أو العزل) من الرعية للحاكم لو أخطأ ، إلا أنه يعرض لنا نوعاً آخر من الحساب المعنوي الذي يري ضرورة قيامه في الدولة :

أولاً : يذكر للحكم والحكمة من طرف أرباب الشرعيات أو السياسات برفق ولين لإخطاره بما عسي أن يكون قد غفل عنه مع حسن الظن به .

ثانياً : الذمة حكم عدل تنفر غالباً من الظلم والجور فهي عنوان الخوف من الله تعالى في كونها تحمل الملوك علي العدل أيضاً .

ثالثاً : وبحاسبهم محاسبة معنوية الرأي العمومي أي رأي عموم أهل ممالكهم أو ممالك غيرهم ممن جاورهم من الممالك ، فإن الملوك يستحيون من اللوم العمومي ، فالرأي العمومي سلطان قاهر علي قلوب الملوك الأكابر لا يتساهل في حكمه ولا يهزل في قضائه لما فويل لمن نفرت منه القلوب وأشتهر بين العموم بما يفضحه من العيوب .

رابعاً : وما يحاسب الملوك أيضاً على العدل والإحسان التاريخ أي حكاية وقائعهم لمن بعدهم من ذريتهم وخلفهم من الأجيال الآتية ، فإن المؤرخ يذكر للأمة أخبار ملوكها فينتقل من العين إلي الأثر ومن البيان إلي الخبر ، فيثبت محاسن الملوك ومثالبهم لأعقابهم ليعتبروا ، فدأب الملك العاقل أن يتبصر في العواقب ...

يتبين لنا مما سبق أن الطهطاوي قدم رؤية سياسية تلمس فيها الأسس والمبادئ العامة التي تستطيع إدخال النظرية السياسية الأوروبية في إطار النظرية السياسية الإسلامية فجاءت نظريته هذه نابعة من ثقافته السياسية الأوروبية بعد أن امتحنها في ضوء أصول الحكم الإسلامي ، وأكد فيها مشروعية الأخذ بالنظام السياسي والقانوني للدولة الحديثة ، لأنه لا يتناقض مع الإسلام ، بل يحقق المثل التي نادي بها الإسلام في العدالة الاجتماعية .

ويتضح كذلك أن مفهوم الحاكم قد شغل حيزاً كبيراً في فلسفة الطهطاوي السياسية انطلاقاً من فكره الإسلامي من ناحية وقراءته النظرية للفكر الغربي من ناحية أخرى ، وأؤكد هنا علي القراءة النظرية لأن الطهطاوي لم يحاول بأي شكل من الأشكال أن يطبق الفكر الغربي علي المفاهيم الإسلامية عملياً ، إن ما حاوله هو محاولة التوفيق بين التيارين الإسلامي والغربي في إطار نظري خالص دون محاولة للتطبيق .. أما عن ملامح الحاكم الأعلى للدولة في الفكر

السياسي للطهطاوي فهو حاكم فرد مقيد بالقانون والدستور ولا سبيل إلى محاسبته محاسبة " مادية " وإنما هناك سبل ووسائل لتقويمه معنوياً ، وعليه أن يعطي الحرية لرعيته ، ويسوى بينهم أمام القانون ، وعليه كذلك أن يتعاطى العدل ليكسب قلوب رعيته ويحقق التقدم والتقدم لوطنه فيحوز رضاء الرأي العام ، ويضمن الحكم بالثناء من محكمة التاريخ .

المبحث الثاني

مفهوم الحكم لدي الأفغاني

لعل من الصعوبة بمكان أن نقنفي الخطوات التي خطاها الأفغاني لأجل بلورة فكر سياسي إسلامي محدد الأطر واضح المعالم ، متناسق في بنيته وأهدافه ، فالفكر السياسي عند هذا الرجل مبعثر ومشتت وهذا يعود ربما إلي أن حياته نفسها كانت مشتتة ومبعثرة ، الأمر الذي أدي إلي غموض فكرة السياسي ، فالأفغاني إذ كان داعية ولم يكن كاتباً ومفكراً المألوف اليوم لم يخلف لنا بناء فكرياً ميزته التماسك والتناسق .

بداية كان الأفغاني يؤمن بأهمية الخلافة في جمع الكلمة وإعادة الوحدة بين المسلمين ولذا أراد أن يعيد لها هيبتها ومكانتها القديمة حتى يستعيد العالم الإسلامي ما كان له من مجد وقوة، بالمعني أراد الأفغاني إحياء الخلافة الإسلامية من جديد وكان ينعي علي المسلمين اختلافهم وتفرقهم بعد أن كانوا يخضعون لخلافة واحدة بقوله : " كانت الملة كجسم عظيم قوي البنية ، صحيح المزاج ، فنزل به من العوارض ما أضعف الالتئام ... ثم انثلمت وحدة الخلافة فانقسمت إلي أقسام ، عباسية في بغداد ، وفاطمية في مصر والمغرب ، وأموية في أطراف الأندلس وتفرقت بهذا كلمة الأمة وانشقت عصاها ، وانحطت رتبة الخلافة إلي وظيفة الملك ولعل هذا يذكرنا بحال المسلمين في القرن الرابع الهجري (العاشر الميلادي) حيث لم يعرف المسلمون عصراً مثله تناقضت حياتهم أشد التناقض ، فكانت سيئة أشد السوء ، وكانت حسنة خصبة منتجة من ناحية أخرى ... وفسدت فيه حياتهم السياسية فساداً ظاهراً فانحل سلطان الخلافة في بغداد ، وانقسمت الدولة العباسية إلي أمراء وملوك ، ولم يبق للعباسيين إلا بعض نفوذ فيما يطيف ببغداد ، وأصبح أمر الخلفاء إلي المسيطرين عليهم من رجال القصر ونسائه يعبثون بهم ويتحكمون فيهم ، واضطربت الدولة كلها فاستقلت عنها الأطراف البعيدة استقلالاً تاماً ، كما بلغ التمزق مداه في هذا القرن لدرجة قيام عدة دول ذات سيادة فعلية ، فكان السلطان في مركز الخلافة لبني بويه في الأندلس لبني أمية ، في أفريقيا للعبديين ، وفي

مصر للإخشيدين ، وفي حلب (سوريا) للحمدانيين ، وفي الجزر الفراتية (العراق)
للشيبانيين ، وفي عمان والبحرين للقرامطة وفي خراسان وما وراء النهر للساسانيين ...
وما أشبه اليوم بالبارحة . ومن أجل ذلك أهاب الأفغاني بجميع المسلمين ، ويمختلف مذاهبهم
وفرقهم ، أن يتناسوا خلافاتهم ، وأن ينحوا جانباً كل ما يعوق الوحدة فيما بينهم وهي الوحدة
التي بإمكانها ومن خلالها الوقوف في وجه الأخطار الجسيمة المحدقة بهم .

يتبين لنا أن الطهطاوي يتفق مع الأفغاني في تأكيده على أن وجود النظام السياسي ضرورة
حضرية ، لأن الحياة في المجتمع الإنساني لا تستقيم دون وجود سلطة حاكمة وإطار قانوني
يوضح العلاقة ب الحاكم والرعية، ولأجل ذلك يؤكد الأفغاني علي أهمية الحاكم الذي يسوس
الأمة بسياسة العلم والعدل في مقابل الحاكم الجاهل سيء الطباع قائلاً : " فإن كان حاكمها
عالماً حازماً أصيل الرأي علي الهمة ، رفيع المقصد قويم الطبع ، ساس الأمة بسياسة العدل ،
ورفع فيها منار العلم ، ومهد لها طريق اليسار والثروة ، وفتح لها أبواب للتفنن في الصنائع
والحذق في جميع لوازم الحياة ، وبعث في أفراد المحكومين روح الشرف والنخوة وحملهم علي
التحل بالمزايا الشريفة من الشجاعة والشهامة وإباء الضيم ، والأنفة من الذل ورفعهم إلي مكانة
عليها من العزة ، ووطأ لهم سبل الراحة والرفاهية وتقدم بهم إلي كل وجه من وجوه الخير ... وإن
كان حاكمها جاهلاً سيئ الطباع ، سافل الهمة ، شرهاً مغتلاً جباناً ضعيف الرأي ، أحمق
الجنان ، خسيس النفس ، معوج الطبيعة ، أسقط الأمة بتصرفه إلي مهاوي الخسران ، وضرب
علي نواظرها غشاوات الجهل ، وجلب عليها غائلة الفاقة والفقر ، وجار في سلطته عن جادة
العدل ، وفتح أبواب للعدوان ، فيتغلب القوي علي حقوق الضعيف ، ويختل النظام ، وتفسد
الأخلاق وتخفض الكلمة ويغلب الياس فتمتد إليها أنظار الطامعين ، وتضرب الدول الفاتحة
بمخالبتها في أحشاء الأمة .

أما بالنسبة لموقف جمال الدين الأفغاني من الحاكم المستبد العادل فهل الحل الحقيقي
الذي ارتآه الأفغاني لمشكلات الشرق هو الحل "المستبد العادل" أم أن فكرة المستبد العادل
هذه بعيدة عنه ، أو أنه قد قال بها في وقت ما ، إلا أنه قد تخلى عنها ونفاها بعد ذلك ؟

تعدد الآراء و تباينها بصدد أفكار الأفغاني يصل في بعض الأحيان إلي ما يضعها على طرفي نقيض ، إلا أنه من الأفضل وطلباً لوضوح الرؤية نبادر أولاً بالوقوف في مواجهة نصوص الأفغاني ، حتى نسير علي هداها في تبين أفكاره، بهذا الشأن يقول الأفغاني : " ... لا تحيا مصر ، ولا يحيا الشرق بدولة وإمارة ، إلا إذا أتاح الله لكل منهم رجلاً قوياً عادلاً ، يحكمه بأهله على غير التفرد بالقوة والسلطان ، لا بالقوة المطلقة والاستبداد ، ولا عدل إلا مع القوة المقيدة، وفي رسالته - الرد على الدهريين " تحت عنوان " ما أفاد الدين من العقائد والخصال " وفي الحديث عن العقيدة الثانية يقول : " فهذه العقيدة أقوى دافع للأمم إلى التسابق لغايات المدنية ، وأمضي الأسباب بها إلي طلب العلم ، والتوسع في الفنون والإبداع في الصنائع ، وإنها لأبلغ في سوق الأمم إلى منازل العلاء ، ومقاوم الشرف من غالب قاسر ، ومستبد قاهر عادل

وفي " العروة الوثقى " يرد جمال الدين على القائلين بأن طريق الشرق إلى القوة إنما هو نشر المعارف بين جميع الأفراد ، يقول في رده : ويظن قوم آخرون أن الأمة المنبثه في أقطار واسعة من الأرض من تفرق اهوائها و إخلادها إلي ما دون رتبتها بدرجات لا تحصر، ورضاها بالدون من العيش والتماس الشرف بالانتماء لمن ليس من جنسيتها ولا من مشربها لمن كان خاضعاً لسيادتها راضحاً لأحكامها ، مع هذا كله يتم شفاؤه من الأمراض القاتلة بإنشاء المدارس العمومية دفعة واحدة في كل بقعه من بقاعها وتكون على الطراز الجديد المعروف بأوروبا حتى تعم المعارف علي جميع الأفراد في زمن قريب ومتى عمت المعارف كملت الخلاق واتحدت الكلمة واجتمعت القوة ، وما أبعد ما يظنون فإن هذا العمل السليم إنما يقوم به سلطان قوي قاهر يحمل الأمة على ما تكره ازماناً حتى تذوق لذته وتجنبي ثمرته ، ثم يكون ميلها الصادق من بعد نائباً من سلطته تنفيذ ما أراد من خيرها ، ويلزم له ثروة وافرة تفي بنفقات تلك المدارس وهي كثيرة ، وموضوع كلامنا في الضعف ودوائه ، فهل مع الضعف سلطة تقهر وثرورة تغني ؟ ولو كان للأمة هذان لما عدت من الساقطين

على الرغم من ذلك يعود جمال الدين ليظهر بما يبدو إنه قد تنصل من فكرة المستبد العادل ، إن مريدي جمال الدين سألوه إن المتداول بين الناس علي لسانك : " يحتاج الشرق إلي مستبد عادل ، فأجابهم : هذا من قبيل جمع الأضداد ، وكيف يجتمع العدل والاستبداد ، وخير صفات الحاكم القوة والعدل ولا خير بالضعيف العادل ، كما أنه لا خير في القوي الظالم ... والذي نراه هنا أن الأفغاني وإن كان قد قال بفكرة " المستبد العادل " فهذا لا يتعارض مع معارك ونضالات الأفغاني ضد الاستبداد والمستبدين ، ولا يتعارض كذلك مع إيمان الأفغاني بالحكم النيابي الدستوري السليم ، ولا النظام الديمقراطي في الحكم ، لأن فكرة المستبد العادل لا تعني تأييد الأفغاني للحكم الاستبدادي المطلق وهذا ما سوف توضحه الدراسة .

وقد أكثر الأفغاني الإفاضة في الحديث عن الحكومة الاستبدادية وتأصيل أقسامها كالآتي : " إن الحكومة الاستبدادية باعتبار عناصرها الذاتية ، وأقانيهما الحقيقية التي هي عبارة عن أمير أو سلطان ووزراء ، ومأموري إدارة وجباية ،

تنقسم إلى ثلاث أقسام

القسم الأول : الحكومة القاسية

هي التي تكون أركانها ، مع اتسامهم بسمة الإمارة والوزارة والإدارة والجبابة ، شبيهة بقطاع الطريق ، فكما أن قاطع الطريق يقطع طرق السابلة ، ويسلبهم أموالهم ومؤونهم ... كذلك هؤلاء الأركان يغتصبون ضياع رعاياهم وعقارهم ويستولون علي مساكنهم وبساتينهم ...

القسم الثاني : الحكومة الظالمة

وأولياء هذه الحكومة تماثل الاخساء الذين يستعبدون أناساً خلقوا أحراراً ظلماً واعتداء ، فكما أنهم يكلفون عبيدهم بأعمال شاقة وأفعال متعبه ... فلا يكون حال هؤلاء الأفراد مع ساداتهم إلا كحال البهائم والأنعام الأهلية ، لا يعيشون إلا لغيرهم ، ولا يتحركون إلا برضاه ..

القسم الثالث : الحكومة الرحيمة

وهي تنقسم إلى قسمين :

الأول منها الحكومة الجاهلة : ودعائم هذه الحكومة تحاكي الأب الرحيم الجاهل ، فكما أنه يحث أبناءه علي اقتناء الأموال ، واكتساب الثروة ، واستحصال السعادة ، والاقتصاد في المعيشة ، بدون أن يبين طرقها ، ويمهد لهم سبلها ، لعدم علمه بها ... كذلك حال هؤلاء الدعائم الرحماء الجهلاء يطلبون من رعاياهم ... التشبث بالعلوم والمعارف ، والتعلق بأسباب النجاح والفلاح ، بلا تشييد المدارس المفيدة ، وتأسيس المكاتب النافعة وتسهيل طرق المعاملات وبت فنون الزراعة جهلا منهم .

القسم الثاني منها الحكومة العالمة وهي تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : الحكومة الأفنية

وأقانيهما تضاهي الأب العالم المأفون - ناقص العقل - فكما أن شفقة هذا الأب تسوقه إلي العناية بأحوال أبنائه وتقصره عليهم ... ولكن بعد ذلك يتركهم وشأنهم لضعف رأيه ، وقصر نظره ... فيهبون في هاوية التعاسة ، وتذهب مساعيهم سدي ... كذلك هؤلاء الأقانيم - الجواهر أو الأصول - يعمرن بيوت العلم ويشيدون دور المعارف ، وينشئون المعامل ويوسعون نطاق التجارة ، ويوظبون علي تشريع سياسة مدنية ، تثبيتاً للحقوق ، واستتباباً للراحة علي مقتضي ما أحاطوا به من أحوال رعاياهم ، ولكنهم لعدم تدبرهم في العواقب لا يوظبون علي أعمالهم هذه ، ولا ينظرون إليها نظرة ثانية بل يبنذونها ظهرياً ، ويتركونها نسياً منسياً ، فيتطرق إليها الخلل ويعتريها الفساد ويسري إليها الانحلال ..

القسم الثاني الحكومة المتنطسة

واساطينها الحكماء ، تضارع الأب المتدبر المتبصر الذي لا يبرح ساعياً الأب في إعداد الأسباب الموجبة لسعادة أبنائه ... فنجد هؤلاء الحكام الأساطين يعلمون أن قوام المملكة ،

وحياة الرعايا ، بالزراعة والصناعة والتجارة ويعرفون أن كمال هذه الأمور و اتقانها لا يكون إلا بأمرين ، أحدهما : وهو في الواقع علتها الأولى : العلوم الحقيقية النافعة والفنون المفيدة ، التي لا يمكن حصولها ، والفوز بها إلا بمدارس منتظمة ، ومدرسين ماهرين ، ومتخلفين بأخلاق فاضلة شرفيين على المتعلمين شفقتهم علي أبنائهم ، وثانيهما : إعداد آلات الزراعة وأدوات الصناعة ، وتسهيل طرق التجارة البرية والبحرية ، ويفقهون أن حفظ أساس المدينة ، وصون نظام المعاملات وفصل المعاملات ، وكف أيدي المعتدين ومنع المدلسين ، وكبح الأشرار وردع الفجار لا يكون إلا بالمحاكم الشرعية والسياسية المؤسسة علي دعائم العدل والإنصاف

أما عن موقف جمال الدين الأفغاني من الحكم الجمهوري ، فقد تعددت فيه آراء الباحثين الذين تعرضوا لموقف جمال الدين من الحكم الجمهوري منهم من قال بمعارضة جمال الدين لهذا النوع من الحكم واستدلوا بنص واحد ورد في الخاطرات ، وهو قول جمال الدين " إن الحكم الجمهوري حينئذ لا يصح للشرق ولا لأهله "

إلا أن هناك نصاً آخر سابقاً علي الخاطرات تاريخياً ، تحدث فيه جمال الدين عن الحكومة الجمهورية ونعني به مقاله من الحكومة الاستبدادية ... وأيا كان موقف جمال الدين علي ضوء هذه المقالة سواء معضدا معارضته للحكم الجمهوري كما رأي من تعرضوا لموقفه هذا معتمدين علي الخاطرات أم من أتى علي النقيض تماما من ذلك مؤيدا لهذا النوع من الحكم رأي البعض الآخر ، إلا أن أحدهم لم يلتفت إلي هذا النص علي أهميته وهو كالاتي : يفرق الأفغاني بين نوعين من أنواع الحكومة ، الحكومة الجمهورية ، والحكومة الاستبدادية : " الحكومة الجمهورية وإن المسوسين بها أعلي شأننا وأرفع مكانة من سائر أفرادها

أما من اختصاصات " الحاكم والحكومة " عند الأفغاني " فيقول : من البين أن الأمم في رفاهيتها والشعوب في راحتها وانتظام أمر معيشتها محتاجه إلى " الحكومة " باي أنواعها ، :

إما جمهورية أو ملكية مشروطة ، أو ملكية مقيدة ، والحكومة في أي صورها ، لا تقوم إلا
برجال يلون ضرباً من الأعمال منها :

١- **اختصاصات عسكرية** : فمنهم حراس على حدود المملكة يحمونها من عدوان الأجانب
عليها ، ويدافعون الوالج في ثغورها ...

٢- **حفظ الأمن** : وحفظة في داخل البلاد ، ياخذون علي أيدي سفهاء ، ممن يهتك ستر
الحياء ، ويميل إلى الاعتداء من اتك أو سلب أو نحوهما .

٣- **اختصاصات قضائية** : ومنهم حملة الشرع وعرفاء القانون ، يجلسون علي منصات
الأحكام لفصل الخصومات والحكم في المنازعات ...

٤- **اختصاصات مالية** : ومنهم أهل جباية الأموال ، يحصلون من الرعايا ما فرضت عليهم
من خراج ، مع مراعاة قانونها في ذلك ، ... ثم يستحفظون ما يحصلون في خزائن
المملكة ، وهي خزائن الرعايا في الحقيقة ، وإن كان مفاتيحها بأيدي خزنتها ...

يتضح لنا ان الافغاني يختلف عن الطهطاوي في نظراته للحاكم حالة فساد حكمه ، ففي
الوقت الذي رفض فيه الطهطاوي الحساب المادي للحاكم (المحاكمة والعزل) وأكد علي
الحساب المعنوي للحاكم فقط الأفغاني أن خلع السلطة الفاسدة ضرورة شرعية وسياسية تقع
علي كاهل الأمة ، فالأمة هي التي اختارت هذا الحاكم علي موجب القانون والدستور .

٣ - مفهوم الحكم لدى الإمام محمد عبده

قدم الإمام محمد عبده في مجال الفكر السياسي النظرية الإصلاحية في مقابل النظرية الثورية التي روج لها الأفغاني ، فكان الأمام محمد عبده يرى أن التدرج في الإصلاح هو الطريق الأقوم والأضمن في تحقيق الغاية المقصودة من العمل السياسي وهي نهضة الشرق و تحرره وحول فكرة القائد الذي كان يأمل الإمام محمد عبده ظهوره كتب يقول "إن أهل مصر ضعفاء ، ولكن قد أظهر التاريخ إنه متي وجد القائد كانوا أشد علي الخصم من أشجع الأمم وأثبتهم ، ولا يعلم متي يوجد القائد ومن أي جنس يكون ، وفي الحقيقة فإن شروط وجود الحاكم ، تتركز في جملتها على أن يكون ذلك الحاكم ديمقراطياً وطنياً ، بمعنى أن يتحدث عن الحاكم الفرد القائد، لكنه يربط ذلك بضرورة تحقيق المناخ الديمقراطي بين الحاكم و المحكوم أي الحكم الديمقراطي

ولقد ميز الإمام بين نوعين من السلطة :

الأولي : فإن منزلتها من المحكومين منزلة الروح من الجسد لها التدبير وعلى أعضاء الجسد وظائف العمل ، وغاية التدبير والعمل حفظ حياة الكائن الحي وهو مجموع الروح و البدن
الثانية : فمنزلتها منهم منزلة الصانع من آتته ، فصاحب السلطة صانع ، والمحكوم آتته في الصنع ، فالآلة لا تعمل إلا بالعامل ، كذلك العامل لا يمكن له العمل إلا بآتته ، وكلا السلطتين في حاجة إلي صلاح المحكوم ، ثم تطورت دعوة الإمام محمد عبده من القائد الديمقراطي إلى المستبد العادل حيث أدرك فشل الدعوة إلي التربية و التغيير بالقلم و الكتابة فأتجه إلي فكرة تحقيق الإصلاح وأن يكون الحاكم مستبد وحتى لا يفسد يجب أن يكون عادلاً ايضاً ، فهو مستبد في تنفيذ الإصلاح بكافة صوره ، وعادل لأنه يطبق القانون والسياسات على جميع المحكومين دون استثناء أو تمييز .

وبوضع افكار محمد عبده عن المستبد العادل في سياقها التاريخي حيث عبر عنها بعد بأسه من العمل السياسي المباشر ومن تحقيق الإصلاح الهادئ و الطويل المدى لقد كان الإمام

حريص علي تحقيق الإصلاح على وجه السرعة ، لم يكن الإمام محمد عبده داعية للاستبداد ولا الديكتاتورية وإنما كان داعية للإصلاح السياسي الذي لا يقدر عليه سوى حكام بيدهم مقاليد الأمور ، ويحكمون بالعدل لا بالهوي ، وحديث محمد عبده عن المستبد العادل نفس حديث الأفغاني عن القوي العادل أو المستبد العادل .

ومن الموضوعات المتعلقة بنظام الحكم بجانب المستبد العادل حديثه عن الصفوة المستتيرة ، لقد أكد علي أهمية دور الصفوة المستتيرة ، حيث اعطاها أهمية ديناميكية في الرقابة علي مصالح الأمة ، وتلك الصفوة قوامها التربية و التعليم الصحيح وهي تأتي من الطبقة الوسطي وتعتبر ركيزة النظام السياسي فهي حلقة الوصل بين الحكومة و الجماهير .

وتتخصر هذه الصفوة ذات الثقافة الواسعة في الطبقة الوسطي لإثراء دور الطبقة الوسطى من المصريين ، لقد رأى الأمام أن الثقافة هي مصدر القوة ، وهذه الصفوة إلى جانب دورها في تقييد سلطات الحكومة ومعارضة الاستبداد عليها أن تتعاون في تنفيذ مشروعات الإصلاح وأن تصبح حلقة الوصل بين الجماهير والحكومة ، ورغم حصره أياها بين ابناء الطبقة الوسطى إلا إنه يدعو إلي أن تكون صفوة مفتوحة تسمح للمشاركة بين اعضائها وبإمكانية تصعيدأبناء الطبقة الدنيا لها .

أما بالنسبة لموقف الإمام محمد عبده من الحاكم في حالة فساد الحكم فهو- أي الحاكم - مطاع مادام علي المحجة ونهج الكتاب و السنة والمسلمون له بالمرصاد فإذا أنحرف عن المنهج أقاموه عليه ، وإذا أعوج قوموه بالنصيحة ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، فإذا فارق الكتاب و السنة في عمله وجب استبداله .

نستنتج من خلال موقف الإمام محمد عبده من الحاكم في حالة فساد الحكم يحق للأمة خلع الحاكم من السلطة إذا رأت في ذلك مصلحتها ، فهو يتفق في ذلك مع الأفغاني الذي أكد علي أن خلع السلطة الفاسدة ضرورة شرعية ، ويختلف مع الطهطاوي الذي رفض الحساب المادي للحاكم (المحاكمة و العزل) .

الفصل الخامس : مفهوم الحرية لدى

(الطهطاوي - الأفغاني - محمد عبده)

يتضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : الحرية من منظور فلسفي
- المبحث الثاني : الحرية من منظور سياسي
- المبحث الثالث : الحرية من منظور اجتماعي

المبحث الاول: الحرية من منظور فلسفي

الاتجاهات الثلاثة في مشكلة حرية الإرادة الإنسانية

تُعتبر مشكلة الجبر والاختيار من المشاكل القديمة / الحديثة ، التي شغلت ولا تزال تشغل عقول المفكرين والباحثين على اختلاف مشاربهم وأجناسهم ، واتجاهاتهم وعقائدهم وتعد المشكلة أو المسألة التي تسمى أحياناً أفعال العباد واحدة من أهم المشكلات الكلامية بين الفرق الإسلامية نظراً لتعلقها ببعدين : أحدهما بعد الإرادة الإلهية ، والآخر بعد الإرادة الإنسانية ، ومداهها وإمكانها وعدم إمكانها ، فكانت المسألة إذن لا تمثل أساس الوجود فحسب ، بل هي تتسحب لتكون محكاً للخلود في الآخرة .

بالنسبة لموقف الطهطاوي من حرية الإرادة الإنسانية ، يعرف الإسلام بقوله : " الإسلام عند أهل الحقيقة تسليم الأمور كلها لله والرضا بقضاء الله والصبر على بلاء الله وترك التعرض في جميع ما جاء عن الله ورسوله وأتباعه ، وأن تعتقد وتتيقن أن حركات الخلق وسكونهم من فعل الله وحده لا شريك له ، ولا دافع لما قضاه ، ولا راد لما أمضاه ولا مانع لما أعطي ، ولا مهدي لمن أضل ، فالطهطاوي يعتقد أن الرزق مقسوم أزلاً ولا يزيد بإجهد النفس في طلبه . ولكنه في الوقت نفسه كان يؤمن بمباشرة الأسباب للحصول على الرزق ويضرب مثلاً لذلك بالسيدة مريم عليها السلام بقوله : " تأمل حال السيدة مريم عليها السلام وقد جعل الله لها من الرطب ما كفلها مؤنه الطلب ولم يحن لها النخلة ، وفيه أعظم معجزة فإنه تعالى أمرها بهزها

قال تعالى (وهزي إليك جذع النخلة تساقط عليك رطباً جنياً) وقد أخذ منها إشارة علي أن الرزق من الله تعالى ولكنه مسبب تسبباً عادياً عن الطلب من العبد ومباشرة أسبابه بل ليزيد في إيمانه بأن الرزق مكتوب وإن كان لا بد لنا من مباشرة أسبابه فيقول : " إن المقادير الغالبة لا تتال بالشدة والمطالبة والأرزاق المكتوبة لا تتال بالشدة والمكالبة " .

وكان يعتقد بأن الحريص لا يستزيد بحرصه زيادة علي رزقه سوي الإذلال لنفسه وإسقاط خالقه

له كما قيل لا تطلبين معيشة بتذلل فليأتينك رزقك المقسوم وأعلم بأنك آخذ كل الذي لك في الكتاب مسطر مقسوم لا بل إنه ليذهب في استسلامه إلي أبعد مدي ، إنه يري أنه ينبغي للعاقل إذا أصابته مصيبة أن ينام لها حتى تتقضي مدتها فإن رفعها قبل انقضاء مدتها زيادة في مكروهاها ، ولكن لا يفهم من كلام الطهطاوي هذا أنه يدعو إلى الاستكانة والبطالة طالما أن كل شيء مقدر سلفاً .

يقول الطهطاوي قد علمنا الله سبحانه وتعالى وجوه المنافع والمكاسب وألهمنا دقائق الفنون والصنائع حيث مدح السعي وذم البطالة بقوله تعالى (**ابتغوا من فضل الله**) أي أطلبوا المعاش الذي فيه قوامكم وفضل الله تعالى هو رزقه الذي تفضل به على عبادة وأباحه البيع والتجارات المشروعة ، ولهذا ذم الطهطاوي من يدعي التصوف فيتعطل عن المكاسب ، ولا يكون له علم يؤخذ عنه ولا عمل صالح في يقتدي به بل يجعل همه في قضاء شهواته ولذاته فإنه يأخذ منافع | ويضيق عليهم معاشهم ولا يرد إليهم نفعهم فلا طائل من أمثالهم إن الله سبحانه وتعالى لما جعل للحيوان قوة التحرك لم يجعل ما منه لئلا تتعطل فائدة ما جعله من قوة التحرك ، ولما آله رزقاً إلا بسعي جعل للإنسان الفكرة ترك له نعمة أنعمها عليه من الأعضاء ما حينئذ بفكرته لئلا تبطل فائدة الفكرة فيكون وجودها عبثاً .

ومما تقدم يتضح أن الطهطاوي يؤمن إيماناً شديداً بالقضاء والقدر ، وأن كل شيء مقدر سلفاً في الكتاب المحفوظ ، إلا أن هذا لا يعني الجبر والاستكانة واللافعال ، بل يربط الطهطاوي الأسباب بالمسببات ، فيؤكد الطهطاوي أنه لا بد للإنسان أن يسعى ويجد في طلب ما يريد ، وضرب المثل علي ذلك بالسيدة مريم عليها السلام التي أخذت بالأسباب النخلة أن الله كان قادراً أن يحني لها جذع النخلة ، ويهاجم له ، مع في هزها الطهطاوي من يعتقد أن كل شيء مقدر سلفاً ويركن إلى الدعة والراحة ويترك الأخذ بالأسباب .

وإذا كان الجبري سلبياً أخص مظاهر سلوكه الاعتماد علي غيره ولذا فهي عقيدة تتلاءم مع التقليد والتبعية ، وكلاهما مظهراً ضعف في الحياة ، والجبري والمقلد كلاهما تقوم حياته علي الصدفة ، حيث إن كليهما يتهاون في ترك الحياة وشؤونها لغيره .

ومن هذا المنطلق فقد ثار الأفغاني علي الجبرية وعلي سلبية الإنسان في الحياة وأكد على أن الجبرية تختلف كل الاختلاف عن القول بالقضاء والقدر ويتجلى هذا في قوله : " نعم كان بين المسلمين طائفة تسمى بالجبرية ذهبت إلي أن الإنسان مضطر في جميع أفعاله اضطراراً لا يشوبه اختيار وزعمت أن لا فرق بين أن يحرك الشخص فكه للأكل والمضغ . ، وبين أن يتحرك ووقفقة البرد عند شدته ، ومذهب هذه الطائفة يعده المسلمون من منازع السفسة الفاسدة ، وقد انقرض أرباب هذا الهجرة ، ولم يبق لهم أثر المذهب في أواخر القرن الرابع من الهجرة ، ولم يبق أثر ، وليس الاعتقاد بالقضاء والقدر هو عين الاعتقاد بالجبر ، ولا من مقتضيات ذلك الاعتقاد ما ظنه أولئك الواهمون .

ومن هنا نشأ عند الأفغاني ضرورة إصلاح عقلية المؤمن وتطهيرها من فكرة الجبر والتواكل وغيرها من الأفكار التي قيدتها ومنعتها من التطور والانفتاح .

فقد دافع الأفغاني عن حرية الإرادة الإنسانية التي يقوم بها الإنسان في مقابل من أنكرها من الجبرية الذين يعتقدون أن الإنسان مجبر في جميع أفعاله وقد أكد ذلك في قوله : " لا يوجد مسلم في هذا الوقت من سني وشيعي ... يري مذهب الجبر المحض ، ويعتقد سلب الاختيار

عن نفسه بالمرّة ، بل كل من هذه الطوائف المسلمة يعتقدون بأن لهم جزاء اختيارياً في

أعمالهم ، ويسمي الكسب ، وهو مناط الثواب والعقاب عند جميعهم ، وأنهم محاسبون بما

وهبهم الله هذا الجزء الاختياري ومطالبون بامتثال الأوامر الإلهية ... وهذا النوع من الاختيار

هو مورد التكليف الشرعي من وبه تتم الحكمة والعدل

ويربط الأفغاني بين القضاء والقدر وبين مبدأ السببية قائلاً : الاعتقاد بالقضاء يؤيده الدليل القاطع ، بل ترشد إليه الفطرة ، وسهل علي من له فكر أن يلتفت إلى أن كل حادث له سبب يقاربه في الزمان ، وأنه لا يبري في سلسلة الأسباب إلا ما هو حاضر لديه ولا يعلم ماضيها إلا مبدع نظامها ، وأن لكل منها مدخلاً ظاهراً فيما بعده بتقدير العزيز العليم ، وإرادة الإنسان إنما هي حلقة من حلقات تلك السلسلة ، وليست الإرادة إلا أثراً من آثار الإدراك ، والإدراك انفعال النفس بما يعرض علي ، وشعورها بما أودع في الفطرة من الحاجيات فلظواهر الكون علي الفكر الإرادة ما لا ينكره أبله ، فضلاً عن عاقل ، السلطة وأن مبدأ هذه الأسباب - التي تري في الظاهر مؤثر - إنما هو بيد مدبر الكون الأعظم الذي أبدع الأشياء علي وفق حكمته ، وجعل كل حادث تابعاً لشبهه كأنه جزاء له خصوصاً في العالم الإنساني .

ويري الأفغاني أن الاعتقاد بالقضاء والقدر إذا تجرد من يحمل المسلم علي العديد من الإيجابيات : " الاعتقاد بالقضاء والقدر إذا تجرد من شناعة الجبر يتبعه صفة الجرأة والإقدام ، وخلق الشجاعة والبراعة ، وبعث علي اقتحام المهالك التي ترجف لها قلوب الأسود ، وتنشق منها مرائر النمر ، هذا الاعتقاد يطبع الأنفس علي الثبات ، واحتمال المكاره ، ومقارعة الأهوال ، ويحليها بحلي الجود والسخاء ، ويدعوها إلي الخروج من كل ما وال يعز عليها ، بل يحملها علي بذل الأرواح ، والتخلي عن نضرة الحياة ، كل هذا في سبيل الحق الذي قد دعاه للاعتقاد بهذه العقيدة .

ومن هذا المنطلق فقد هاجم الأفغاني البدع والخرافات وطالب بتنقية الإسلام مما علق به من البدع والشوائب ، ومحاربة اليأس الذي غرسته الهزائم المتتالية نتيجة التواكل والجبرية ، بتغذية النفوس بعقيدة الأمل والنجاح ، واقتلاع ما رسخ في عقول العوام والخواص من فهم بعض الكلمات الدينية علي غير وجهها الصحيح ، مثل حملهم " القضا والقدر " علي معني يوجب ألا : حرحوا لطلب مجد ولا للتخلص من ذل لأنهم خلطوا القضاء والقدر بأفكار جبرية غير محمودة لا ديناً ولا عقلاً .

ومن هنا يتبين لنا أن الأفغاني يحاول اقتلاع ما رسخ في عقول العامة وبعض الخاصة في فهم بعض العقائد الدينية علي غير وجهها الصحيح ، ، مثل حملهم القضاء والقدر علي أنه يوجب الاستكانة واللافعل ، لأن كل شيء مقدر سلفاً ، فهو يري أن الإيمان بالقضاء والقدر يولد في الفرد صفة الجرأة والشجاعة علي احتمال المكاراة ، والثقة بالله في السعي والعمل . ويؤكد الأفغاني أن التوكل والركون إلى القضاء طلبه الشرع منا في العمل ، لا في البطالة والكسل ، وما أمرنا الله أن نهمل فروضنا ، وننبذ ما أوجب علينا بحجة التوكل فتهلك حجة المارقين عن الدين.

يقول الأفغاني الذي يعتقد بأن الأجل محدود والرزق مكفول والأشياء بيد الله يصرفها كيف يشاء ، كيف يرهب الموت في الدفاع عن حقه وإعلاء كلمة أمته أو ملته والقيام بما فرض الله عليه من ذلك ؟ ! وكيف يخشى الفقر مما ينفق . ينفق من ماله في تعزيز الحق وتشبيد المجد ، علي حسب الأوامر الإلهية وأصول الاجتماعات البشرية يؤكد الأفغاني فيما سبق أن الإسلام الحقيقي دين سعي وعمل ، وليس دين قعود وتسليم بالقضاء والقدر تحت ستار التعبد الكاذب وهكذا يتبين لنا ان الأفغاني يرفض مذهب الجبر الذي يقيد حرية المسلم ويميل إلى القول بحرية الإرادة الإنسانية ، ويؤكد أن عقيدة القضاء والقدر تختلف كل الاختلاف عن القول بالجبر ، ولا ينبغي أن يفهم القول بالقضاء والقدر بمعنى الميل إلى الكسل والقعود عن العمل ، لأن هذا يتنافى مع العقيدة الإسلامية .

أما بالنسبة للإمام محمد عبده فيصور مشكلة الحرية تصويراً يتلاءم مع استقلال الذات وحرية الإرادة الإنسانية ، وينطلق من هذا إلى نقطتين رئيسيتين :

الأولي : رفض مذهب " الجبر " الذي يقيد حرية المسلم ، ويجعله ريشة في مهب الريح مع الإبقاء علي عقيدة القضاء والقدر لتستمد من الله تعالي الهداية وأسباب الحياة مستنديين ذلك إلي قوة تعلق قوتنا ، وقدره فوق قدرتنا .

الثانية : احترام العقل كنعمة من نعم الله ، يجب أن تبقى جنباً إلى جنب مع دين الله ، وأن أي تقليل لهذا الدور هو انتقاص وإلغاء لهذه النعمة.

فقد أنكر الإمام محمد عبده أشد الإنكار نظرية الجبر وقهر الإرادة ، تلك النظرية التي شاعت نسبتها إلى الإسلام ، ويرى أن الدين الإسلامي الصحيح بريء منها ، فإنه مناف للجبر ، مؤكداً لحرية الإرادة ومثبت لأفعال الإنسان

ومن هنا فقد ثار الإمام محمد عبده علي سلب الإنسان أي حرية وإرادة مؤكداً أن ما شاع في الإسلام من القول بالجبر ، ليس هو الإسلام الصحيح الذي يؤكد علي حرية الإرادة الإنسانية وينفي الجبر ، فالقرآن الكريم وهو الكتاب المنزل بالإسلام يعيب علي أهل الجبر رأيهم ، وينكر عليهم قولهم (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمانا من شيء) بقوله (كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون) وأثبت الكسب والاختيار في أكثر من أربع وستين آية ، وما جاء به مما يتوهم الناظر فيه ما يخالف ذلك فإنما جاء في تقرير السنن الإلهية العامة المعروفة بنواميس الكون ، وكذلك اتجهت أقوال نبي الإسلام محمد صلي الله عليه وسلم وأفعاله إلى تأييد الحرية الإنسانية والمسئولية الأخلاقية ، وأن ذلك هو مذهب أهل السنة الصحيح ، فإن صحابة النبي محمد صلي الله عليه وسلم وأوائل التابعين فهموا ذلك المعني وساروا في السبيل. ويتجلى هذا في قوله : " جاء النبي صلي الله عليه وسلم يؤيد الحرية في علمه وقوله ، فكان العامل الذي لا يكل ، والدائب الذي لا يمل

والساهر الذي لا ينام والجاد الذي لم يبلغ شأوه أحد من الأنام ، هل نقل عنه أنه اتكأ يوماً علي وسادته واكتفي بالتسليم بالقدر في إتمام دعوته قائلاً : الذي كفل لي النصر يكفيني التعب ، وضمان الله لإعلاء كلمة دينه تغنيني عن النصب ؟ كلا بل لم تكن تزيده الوعود الصادقة إلا نشاطاً ، ولا تجد العصمة الإلهية من نفسه إلا حزمًا واحتياطاً ... ولقد فهم الصحابة والتابعون ذلك المعني من أفعال الرسول صلي الله عليه وسلم وأقواله ، وكانوا أسوه في السعي، ومثلاً في

الدأب والكسب ، يتضح من كلام الإمام محمد عبده أنه يميل إلى القول بحرية الإرادة الإنسانية ، وأن الإنسان مختار في فعله ، وأنه مسئول ومحاسب عن هذا الاختيار ، وأننا لا ينبغي أن نفهم التوكل والقدر بمعني الميل إلي الكل والقعود عن العمل ، وتوكيل الأمر إلى الحوادث تصرفه حيثما تهب ريحها ، ونظن أننا بذلك نرضي ربنا ونوافق رغائب ديننا .

ومن هذا المنطلق قدم الإمام محمد عبده العديد من الأدلة علي حرية الإرادة الإنسانية وهي كالأتي :

أولاً : الدليل الشرعي

إن شرعية التكليف تقتضي القول بالحرية ، والمسئولية عن التكليف ، لأنه في غياب الحرية لا يكون للتكليف معني ولا للثواب والعقاب مغزي ، يقول الإمام : " لو كان فعل العبد ليس له لبطل تكليفه به ، إذ لا يعقل أن يطالب شخص بما لا يقدر عليه ، وأن يكلف بما لا أثر لإرادته فيه

ثانياً : الدليل العقلي

يشهد سليم العقل والحواس من نفسه أنه موجود ، ولا يحتاج في ذلك إلي دليل يهديه ولا معلم يرشده ، كذلك يشهد أنه مدرك لأعماله الإختيارية ، يزن نتائجها بعقله ويقدرها بإرادته ، ثم يصدرها بقدر ما فيه ، ويعد إنكار شيء من ذلك مساوياً لإنكار وجوده ، في مجافاته لبداهة العقل ... وهو كما يشهد ذلك في نفسه يشهد ذلك في بني نوعه كافة ، متي كانوا مثله في سلامة العقل والحواس .

ثالثاً : الدليل الوجداني .

يقول الإمام محمد عبده : " فاختيار العبد في أفعاله مما يقر به الوجدان ، ولا ينكره إلا من جهل نفسه " .

هكذا يشهد النقل والعقل والوجدان والحواس واجتماع الناس علي نسبة الأفعال إلي فاعلها ،
فالإسلام دين الحرية والمسئولية ، والفضائل فيه بايية لا سلبية...

وإذا كان ذلك كذلك فالإمام محمد عبده يؤكد علي أن القول بالحرية ليس شركاً بالله ، في
مقابل من يري أن القول بخلق الإنسان لأفعاله يؤدي إلي الشرك بالله ، يرد الإمام مفسراً معني
الشرك بقوله : " الاعتقاد أن لغير الله أثراً فوق ما وهبه الله من الأسباب الظاهرة ، وأن لشيء
من الأشياء سلطاناً علي ما خرج عن قدرة المخلوقين ، وهو اعتقاد من يعظم سوي الله مستعينا
به فيما لا يقدر العبد عليه فالإنسان الذي يقتزف إثم الشرك ليس هو الإنسان الذي يعول علي
قواه الخاصة ويعد نفسه مسيطراً علي أفعاله ، بل المشرك هو ذلك الذي يعتقد أن لغير الله أثراً
فوق ما وهبه الله من الأسباب الطبيعية الظاهرة " .

ويؤكد الإمام محمد عبده أن حرية الإنسان واختياره ليست مطلقة ، وإنما هي مقيدة تابعة إلي
إرادة أعم وأشمل هي إرادة الله ، وقد قرر أن لا تناقض بين القول بحرية الإرادة الإنسانية
وشمول الإرادة الإلهية كل الإيرادات الأخرى ، ويتجلى هذا في قوله : " حرية الإنسان ليست
مطلقة كما يتوهم البعض - فهي متناهية عند الإنسان غير متناهية عند الله تعالى - وإذا رجع
الإنسان إلي تجاربه في الحياة وما يقع له من خطوب وأحداث عندئذ لا بد أن يدرك أن في
الكون قوة أسمى من أن تحيط بها قدرته ، وأن وراء تدبيره سلطاناً لا تصل إليه سلطته ، فإن
كان قد هداه البرهان وتقويم الدليل إلي أن أحداث الكون بأسره مستنده إلي واجب وجود واحد ،
يصرفه علي مقتضي علمه وإرادته ، خضع وخضع ورد الأمر إليه فيما لقي ، ولكن مع ذلك لا
ينسي نصيبه فيما بقي ، فالمؤمن كما يشهد بالدليل وبالعيان أن قدرة مكون الكائنات أسمى من
قوي الممكنات ، يشهد بالبداهة أنه في أعماله الاختيارية - عقلية كانت أو جسمانية - قائم
بتصريف ما وهبه الله من المدارك والقوي فيما خلقت لأجله .

ويري الإمام محمد عبده أن القول بالحرية الإنسانية ، لا يتنافى مع القول بالقضاء الإلهي ،
لأنه لا يعني القهر والجبر وإنما معناه أسبقية العلم الإلهي لأن الله تعالى : " محيط بما سيقع

من الإنسان بإرادته ، وبأن عمل كذا يصدر في وقت كذا وهو خير يثاب عليه وأن عملاً آخر يعاقب عليه عقاب الشر والأعمال حاصلة عن الكسب والاختيار ، فلا شيء في العلم بسالب للتخير في الكسب و الاختيار ، وكون ما في العلم يقع لا محالة إنما جاء من حيث الواقع ، والواقع لا يتبدل . وهكذا يري الإمام محمد عبده أن العلم الإلهي السابق لا يحول دون أن يكون الإنسان حراً في أعماله بوجه ما ، فلا تكون الإحاطة بما سيقع مانعة للفعل ولا باعته عليه فليس هناك تناقض بين سبق العلم الإلهي وإرادته ، بل إن هناك انسجاماً تاماً بين فعل الإنسان وفعل الله تعالى .

والنتيجة التي يمكن استخلاصها من رأي الإمام لا بد من التأكيد على أهمية الفعل الإنساني ، وأن الإنسان يعد حراً ولا يعد مجبراً إنه لا يصح أن يذهب إلي القول أن الطبيعة هي التي أجبرته ، بل إن الإنسان لديه القدرة والفاعلية .

ولذا يمكن القول أن الإمام ، محمد عبده اختلف في أوجه كثيرة مع المدارس الإسلامية الكبرى وبالتحديد الجبرية والمعتزلة والأشعرية ، فهو ليس مع الجبرية في تقييد حرية المسلم علي الإطلاق حيث أنكروا استناداً إلي نسبة الإرادة الإنسانية إلي الإرادة الإلهية ، وهو ليس مع المعتزلة في إطلاق حرية المسلم كاملة ، حيث قالوا بأن الله سبحانه

وتعالى ليس خالقاً لأفعال العباد ، بل هي مخلوقة لهم ، استناداً العاقل يميز ما بمقدوره وبين ما ليس بمقدوره وأنه يعي نتائج أفعال ووقوع ف ع فعله ومن ثم فهو محدث له ، وإذا كان الأشعرية قد اتخذوا موقفاً وسطاً بين الجبرية والمعتزلة ، وذلك بإقرارهم أن للمسلم قدرة علي بعض الأعمال استناداً إلي فكرة الكسب ، فإن هذا الموقف في حقيقته أقرب إلي الجبرية ، وذلك لأن فكرة الكسب هي اعتراف بأن للإنسان قدرة ولكنها وهمية ولا أثر لها ، كما اختلف مع الأشعرية من زاوية أخرى ، وهي أن أفكارهم لا تفرض التزاماً أخلاقياً علي الفرد ، حيث يقولون إن أفعال الإنسان ليست من قدرته ، ومن ثم لا مسئولية عليه بشأنها .

ويتبين لنا من خلال ما سبق أن الإمام محمد عبده قد قدم رؤية جديدة لمشكلة الحرية من منظور فلسفي إسلامي ، مؤكداً على حرية الإرادة الإنسانية ، موضحاً في الوقت ذاته أن هذه الحرية ليست مطلقة كما تصور البعض ، ولكنها مقيدة تابعة لإرادة الله تعالى ، منكرراً أشد الإنكار لنظرية الجبر وسلب الحرية الإنسانية ، لأنها لا تتفق مع أصول الشريعة الإسلامية .

المبحث الثاني

الحرية من منظور سياسي

كان أول تعبير للطهطاوي عن فكرة حق كل مواطن في الدولة في حريته الشخصية متضمناً في ترجمة المادة الرابعة من ميثاق الدستور الفرنسي التي تنص علي أن : " ذات كل واحد منهم يستقل بها وبضمن له حريتها، فلا يتعرض لها إنسان إلا ببعض حقوق مذكورة في الشريعة وبالصورة المعينة التي يطلبه بها الحاكم ."

وقد أكد الطهطاوي مبدأ حق المواطنين في التمتع بالحرية التامة فهذا الحق في رأيه من أعظم الحقوق في المجتمع الإنساني : " فالوطني " يتمتع بحقوق بلده وأعظم هذه الحقوق هي الحرية التامة ، ولا يتصف الوطني بوصف الحرية إلا إذا كان منقاداً لقانون الوطن ومعيناً على إجرائه ، فانقياده لأصول بلده يستلزم ضمناً ضمان وطنه له التمتع بالحقوق المدنية والتمزي بالمزايا البلدية " .

والحرية عند الطهطاوي ، شأنها شأن المساواة ، حق طبيعي لكل مواطن ، وهو لا يوهب ولا يعطى ، أما إذا كان ثمة تقييد لبعض الحريات في الأنظمة الدستورية ، فلا يمكن أن نعتبره قاعدة متبعة وثابتة ، وإنما هو استثناء يجب التخلص منه ، فالمرء يجب أن يتمتع بحريه تامة ، وعلى القانون أن يحدد الحالات ، وهي حالات استثنائية ، التي يمكن أن تصبح فيها مقيدة ، وعلى هذا الأساس أصبح كل شيء مباحاً طالما أن القوانين لم تمنعه

ووفقاً لرأي الطهطاوي وعلى لغته ، فإن الحرية هي رخصة العمل المباح من دون مانع غير مباح ولا معارض

ويؤكد الطهطاوي أن الحرية هي السبب الأساسي في إسعاد البلاد وراحة العباد بقوله : " فإذا كانت الحرية مبنية علي قواعد حسنة عدليه ، كانت واسطة عظمي في راحة الأهالي وإسعاد بلادهم وكانت سبباً في حُبهم لأوطانهم..

لقد حاول الطهطاوي هنا ربط الحرية بالسعادة معتبراً أنها الوسيلة العظمي في إسعاد المواطنين خصوصاً إذا قامت علي قواعد حسنة عدلية .

ولقد أراد كذلك إثبات أن الحرية من القيم العربية الأصيلة التي يعتر بها العرب وقد ربط الطهطاوي بين الحرية والعدل والمساواة ، فلا حرية بلا مساواة ، ولا مساواة بغير عدل. وقد أكد الطهطاوي اقتران الحرية بالمساواة لتحقيق سيادة القانون في الدولة الحديثة وهذا في تعليقه علي المادة الأولى من الميثاق الدستوري الفرنسي : " معني الحكم بالحرية هو إقامة التساوي في الأحكام والقوانين بحيث لا يجور الحاكم علي إنسان بل القوانين هي المحكمة"

فالمساواة والحرية يمثلان أساس الاستقرار الداخلي في الدول الحديثة وفي ذلك يقول : " كل ملة تتخذ أصل قانونها التسوية من أصل الفطرة في الحقوق ، ويدومون علي مراعاة هذه التسوية ، فإن حريتهم وضعت علي أساس متين ، فإن مملكتهم راسخة القواعد لا يعتربها الخلل من بين يديها ولا من خلفها ، فبهذا تقوي علي المدافعة عن بلادها وتحمي عن حقيقة وطنها وتدفع جور من جاوره من الممالك ، فهذه هي الأمة القوية الشوكة في الداخل والخارج مهابة عند الجميع.

ومن أشكال الحرية التي أخذت بلب الطهطاوي وأعجب بها بما لا يحد حرية الرأي والتعبير ، فلا يأملن أحد بتقدم فكري وأدبي وعلمي بغير حرية الرأي ، فالطاقات والمواهب والخامات الفكرية والأدبية والعلمية تتفتح في ظل هذا الشكل من الحرية.

وقد تناولت المادة الثامنة من الميثاق الدستوري الفرنسي علي حرية الرأي كالآتي : " لا يمنع إنسان في فرنسا أن يظهر رأيه وأن يكتبه ويطبعه بشرط ألا يضر ما في هذا القانون فإذا أضر أزيل ."

وعلق الطهطاوي علي هذه المادة بالعبارة التالية : "إنها تقوي كل إنسان أن يظهر رأيه وعلمه وسائر ما يخطر بباله مما لا يضر غيره ، فيعلم الإنسان سائر ما في نفس صاحبه خصوصاً الورقات اليومية المسماة بالجورنالات ، فإن الإنسان يعرف منها سائر الأخبار المتجددة سواء كانت داخلية أو خارجية

وحرية الرأي والتعبير ، وخاصة في الجورنالات والورقات (أي في الصحف والمجلات) تتطوي علي أهمية بالغة لجهة تثقيف الرأي العام وتوعيته وترشيده فهي تعرض عدداً من المسائل العلمية الجديدة التحقيق ، وتفتح أعين ويتضح هذا من قول المواطنين علي تنبيهات مفيدة و نصائح نافعة.

ويتضح إنها ربما تضمنت مسائل علمية جديدة التحقيق ، أوتنبيهات مفيدة ، أو نصائح نافعة سواء كانت صادرة من الجليل أو من الحقير ، لأنه قد يخطر ببال الحقير ما لا يخطر ببال العظيم .

وحرية رأي الممارسة في الصحف تتطوي علي وظيفة أخرى وهي رفع الضيم والظلم عن أولئك الذين ليس لديهم وسيلة للتعبير عن معاناتهم غير المنابر الإعلامية ، فإذا كان الإنسان مظلوماً من إنسان ما كتب مظلّمته في هذه الورقات فيطلع عليها الخاص والعام فيعرف قصة المظلوم والظالم من غير عدول عما وقع فيها ولا تعديل ، وتصل إلى محل الحكم أي أصحاب الشأن ، ويحكم فيها بحسب القوانين المقررة ، فيكون مثل هذا الأمر عبرة لمن اعتبر.

إن ما رآه الطهطاوي في حرية التعبير عن الرأي ، وحرية التنقل ونشر الكتب والجرائد لهو يمثل قمة وعيه التنويري بقيمة تلك الحرية ، فلولا التعبير عن الرأي لما استطاع الإنسان أن يتقدم ويتحرك .

يتضح من خلال ما سبق تأكيد الطهطاوي علي أهمية الحفاظ علي حرية الرأي وحرية النشر تحقيقاً للتقدم والعدالة.

ومن خلال تأكيد الطهطاوي علي أهمية حرية التعبير عن الرأي ، فقد أوضح الطهطاوي من خلال الأحداث التي عاشها في باريس ما أدي إليه تدخل السلطة الحاكمة في فرنسا في حرية الرأي وحرية النشر ، أصدر الملك عدة أوامر منها النهي عن أن يظهر الإنسان رأيه وأن يكتبه أو يطبعه بشروط معينة خصوصاً للكازيطات اليومية ، فإنه لا بد لمن يطبعها أن يطلع عليها أحداً من طرف الدولة ، فلا يظهر منها إلا ما يريد إظهاره "

فملك فرنسا قد تدخل بذلك في حق المواطنين في التعبير عن آرائهم في الصحافة والمطبوعات وفرض عليهم رقابة صارمة تمنع نشر كل ما لا يرضي الملك . وبذلك انتهكت حرية الرأي من قبل السلطة الحاكمة التي يرأسها الملك

وبين الطهطاوي بعد ذلك " أن ذلك ليس من حق الملك وحده ، فكان لا يمكنه عمله إلا بقانون ، والقانون لا يصنع إلا باجتماع آراء ثلاثة رأي الملك ورأي أهل ديواني المشورة ، وبذلك صنع وحده ما لا ينفذ إلا إذا كان صنعه مع غيره .

وبذلك أكد الطهطاوي أنه ليس من حق الملك وحده أن ينتقص من هذه التي كفلها الميثاق الدستوري الفرنسي وليس من حقه أيضاً أن يصدر قانوناً إلا في إطار النظام التشريعي المعمول به وفق الميثاق الدستوري أيضاً ، فتورة فرنسا سنة ١٨٣٠ م علي الملك ثورة دستورية مشروعة في رأي الطهطاوي ، لأنها تحاول أن تعيد للمواطنين حقهم الطبيعي في حرية الرأي والتعبير عنه.

وتحدث الطهطاوي عن شكل آخر من أشكال الحرية ، وهو حرية حيث أن ما يمتلكه شخص ما يجب أن يكون محرماً علي شخص آخر ، وأن يكون محمياً من قبل السلطة ، حتى أن السلطة نفسها ليس لها الحق في أن تتصرف بأملك المواطنين إلا بناء على ضوابط قانونية يقول الطهطاوي : " سائر الأملك والأراضي حرم فلا يتعدي احد علي ملك آخر .

لكن هناك حالات بعينها يجوز أن تقدم السلطة فيها على مصادرة عقار لمواطن فيما إذا كانت مثل هذه المصادرة تتطوي على عام ، ولكن مقابل ذلك على السلطة أن تدفع لصاحبه ثمنه كاملاً غير منقوص ، ، يقول الطهطاوي : " للدولة دون غيرها أن تكره إنساناً على شراء عقاره لسبب عام النفع بشرط أن تدفع ثمن المثل قبل الاستيلاء ."

وينطوي كلام رفاة هنا على أهمية بالغة إذ أنه قيل في وقت كان الشرق العربي، الإسلامي يشهد نكسة كبيرة على صعيد مصادرة ممتلكات البعض من قبل السلطة الحاكمة بدون وجه حق ، وبغياب أي قانون يحمي " : ممتلكات الأفراد والجماعات حيث كان الولاة العثمانيون يصادرون ممتلكات خصومهم السياسيين لأجل كسر شوكتهم ، أما الأملاك التي كانت تصدر بهدف النفع العام فلم تكن تدفع أثمانها.

ويؤكد الطهطاوي علي حق كل مواطن في الملكية وفي التصرف في ممتلكاته في إطار القانون ويتضح هذا من خلال تعريف الطهطاوي للحرية السياسية : " هي تأمين الدولة لكل أحد من أهاليها على أملاكه الشرعية المرعية ، وإجراء حريته الطبيعية بدون أن تتعدى عليه في شيء منها ، فبهذا يباح لكل فرد أن يتصرف فيما يملكه جميع التصرفات الشرعية ، فكأن الحكومة بهذا قد ضمننت للإنسان أن يسعد فيها ما دام مجتنباً لأضرار إخوانه.

يتضح مما سبق تأكيد الطهطاوي علي حرية كل فرد في أن يتصرف في كل ما يملك دون تعسف من السلطة الحاكمة ، ما دام محافظاً علي قوانين بلده مجتنباً لإضرار إخوانه .
ومن الحقوق المدنية التي تحدث عنها الطهطاوي حرية التحرك والانتقال ويتجلى هذا في قوله : " فحقوق جميع أهالي المملكة المتمدنة ترجع إلي الحرية ، فتنصف المملكة بالنسبة للهيئة الاجتماعية أنها مملكة العامة متحصلة علي حريتها ، ويتصف كل فرد من أفراد الهيئة بأنه حر يباح له أن ينتقل من دار إلي دار ومن وجهة إلي وجهة بدون مضايقة مضايق ولا إكراه مكره ، وأن يتصرف كما يشاء في نفسه ووقته وشغله فلا يمنعه من ذلك إلا المانع المحدود بالشرع أو السياسة مما تستدعيه أصول مملكته العامة، ومن حقوق الحرية الأهلية أن

لا يجبر الإنسان أن ينفي من بلده أو يعاقب فيها إلا بحكم شرعي أو سياسي مطابق لأصول مملكته...

يوضح الطهطاوي هنا حق كل مواطن أن يتحرك في وطنه دون إكراه أو مضايقة طالما كان محافظاً على أصول مملكته، يتبين لنا مما تقدم أن الطهطاوي كان أول من رفع لواء التحديث في الشرق العربي - الإسلامي عامة وفي مصر على وجه الخصوص ، . أو أي بلد ولعل أهمية ما قاله وما كتبه أنه أتى في زمن لم تكن مصر أو أي بلد عربي آخر قد سمع حديثاً عن الحريات الديمقراطية والحقوق المدنية ، انطلاقاً من المبادئ التي نصت عليها الدساتير الأوروبية وبخاصة الدستور الفرنسي العام ١٨٣٠ م .

ومن الأهمية أن أوضح أنه لا ينبغي مجارة من يحاول تفسير فكر الطهطاوي السياسي والاجتماعي ونظرته الإصلاحية الشمولية بأنها قد تأثرت بتيارات الفكر الأوروبي من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار ، بل ينبغي أن يرجع ذلك إلى تأثيره في المقام الأول بالفكر الإسلامي الصحيح الذي يؤمن بالنظرة الشمولية ، وإن كان الفضل في إدراكه لأبعاده الإصلاحية راجع إلى إطلاع على التيارات المختلفة في الفكر الأوروبي والتي بدأت من إعجابه بأفكار الحرية والمساواة كما ظهرت في أوروبا ، وتشجيعه للعقل والدعوة إلى الحرية الفكرية.

مما سبق يتضح لنا ان الطهطاوي قد حدد الحرية السياسية في الاتي :

- ١- حرية الرأي والتعبير ، لما لها من أهمية في التقدم الفكري والأدبي والعلمي وفتح الطاقات والمواهب الأدبية حتى تخرج إلى حيز النور .
- ٢- حرية النشر ، لما لها من أهمية كبيرة في تثقيف الرأي العام وتوعيته ورفع الظلم والظيم عن هؤلاء الذين ليس لديهم سوي المنابر الإعلامية .
- ٣- حرية التملك ، وتتضمن حق كل مواطن في أن يكون حراً فيما يمتلكه فلا يجوز لأحد الاستيلاء على ملك أحد ، وأن يكون محمياً من قبل السلطة الحاكمة ، وحتى السلطة الحاكمة ليس لها الحق في التصرف في أملاك المواطنين ، إلا بناء على ضوابط قانونية

٤- حرية التحرك والانتقال ، فكل مواطن له الحق في أن يتحرك في وطنه دون مضايقة أو إكراه ، طالما كان محافظاً علي قانون بلده .

أما بالنسبة للأفغاني ، فقد كان في جميع أوقات اجتماعه لا يسأم في الكلام فيما ينبير العقل ، أو يظهر العقيدة ، أو يذهب بالنفس إلي معالي الأمور ، أو يستلقت الفكر إلي النظر في الشؤون العامة مما يمس مصلحة البلاد وسكانها فاستيقظت مشاعر ، وانتبهت عقول وخف حجاب الغفلة في أطراف متعدده في البلاد خصوصاً في القاهرة .

والواقع أن الحرية التي يقصدها الأفغاني عادة حين يستخدم هذه الكلمة لم تكن الحرية الشخصية ، بل الحرية " القومية " ، أي الاستقلال الوطني سواء كان ذلك بإزاء المستبدين الشرقيين في داخل الوطن ، أو بإزاء الاستعمار الأوروبي . يقول الأفغاني : " إذا صح من الأشياء ما ليس يوهب فأهم هذه الأشياء " الحرية " و " الاستقلال " ، لأن الحرية الحقيقية لا يهبها الملك المسيطر للأمة عن طيب خاطر بل هاتان النعمتان ، إنما حصلت وتحصل عليهما الأمم ، أخذا بقوة واقتدار .

ويري د.عزت قرني أن الأفغاني : " يقرن الحرية والاستقلال وكأنهما شيء واحد أو شيئان مرتبطان جوهرياً علي الأقل ، ولكن لننظر من جديد في هذا النص الأخير لتنتبين منه طبيعة هذه الحرية التي يتحدث عنها وسيظهر لنا عند إعادة النظر فيه لا يقصد به شيئاً أكثر من الشجاعة الأدبية باعتبارها ركناً من أركان السلوك السياسي ، والتي تسمح للمرء وتدفعه إلي أن يقول الحقيقة أو أن يعلن رأيه بدون خوف من السلطات القائمة ، اتى الأفغاني وسخر الأدب في خدمة الشعب ، ليطالب بحقوقه و يدفع الظلم عنه ، ليبين للناس سوء حالهم ويبصرهم بسبب فقرهم ، ويحرضهم أن يخرجوا من الظلمات إلي النور ولا يخشوا بئس الحاكم ، وأن يلحوا في طلب حقوقهم المغصوبة وسعادتهم المسلوبة فخرج للناس بأدب جديد ينظر للشعب أكثر من أن ينظر للحاكم ، وينشر الحرية ، ويخلع العبودية .

أما عن نشاطه في الصحافة ، استطاع أن يوجه جيلاً جديداً من الكتاب و الصحفيين وأن يخلقهم خلقاً جديداً تحرروا به من امراض الكتابة الموروثة وخاضوا افاقاً جديدة ، ووجه الأدب

إلى خدمة قضية كبرى هي الحرية ، ونجد صحيفة العروة الوثقى هي صحيفة الثوار الاوائل الذين عاشوا في سماء الشرق فكانت صيحتهم البعث و الأمل ، ولكن ما يميز الافغاني ويجعله متميزاً بين اقرانه هو أن خطابه السياسي والفكري لم يبق محصوراً في نطاق الصفوة المختارة و النخبة الرفيعة من ابناء مصر لكن كان هذا الخطاب موجهاً لسائر الطبقات في مصر ، فهو من اوائل الرواد في الشرق الذين دعوا إلى الحرية ، وحفز الشعب علي المطالبة بحقوقه ، حيث استطاع الافغاني بخطبه الرنانة أم يبهث في النفوس روح الحرية و العدالة واهم الوسائل بالنسبة للأفغاني لتحقيق الحرية هي الثورة لأنها من أسرع الطرق لتحقيق الحرية للشعوب .

أما بالنسبة للإمام محمد عبده : فيعد من انصار حرية الإرادة الإنسانية لذا من المنطقي أن يهتم بالحرية السياسية ، لكن نعرض في البداية لمفهوم الوطن لدى محمد عبده هو السكن بمعنى استوطن القوم هذه الأرض أي اتخذوها سكناً ، والوطن عند أهل السياسة مكانك الذي تنسب إليه ويحفظ حباك فيه ويعلم حقاك عليه ، وتأمّن فيه نفسك وآلك ومالك)

وشرط إحساس المواطن بوطنه أن يكون فيه حراً غير مستعبداً ، امن على نفسه وماله وولده يري فيه ماضيه وحاضره ومستقبله ، أما السكن الذي لا حق فيه للسكان ، ولا هو آمن علي المال والروح ، فغاية القول في تعريفه أنه مأوي العاجز ، ومستقر من لا يجد إلي غيره سبيلاً فإن عظم فلا يسر وإن صغر فلا يسوء ... وقد قيل : " ما الفائدة أن يكون وطني عظيماً كبيراً ! إن كنت فيه حزيناً حقيراً ، أعيش في الذل والشقاء خائفاً أسيراً ! ؟ لكن إذا تمتع المواطن بوطن الحرية وأحس بالأنس داخل وطنه ، توحد مع وطنه يتشرف بشرفه ، ويسعد بسعادته ، ويرقي برقيه فإن النسبة لوطن تصل بينه وبين الساكن صلة منوط بأهداب الشرف الذاتي فهو يغار عليه ، ويزود عن والده الذي ينتمي إليه " .

وهكذا من خلال تعريف الإمام محمد عبده لمعني الوطن نراه قد حدد الحقوق السياسية للأفراد داخل الوطن كالآتي :

١- أن يكون حراً غير مستعبد

- ٢- أن تأمن علي نفسك وآلك ومالك .
- ٣- أن تري فيه ماضيك وحاضرك ومستقبلك .
- ٤- العيش في هناء بعيداً عن الذل والخوف
- ٥- الإحساس بالأنس داخل الوطن .
- ٦- حرية الفرد أساس سعادة الفرد ورفيه مع وطنه .

ويحدد الأستاذ الإمام ما يجب علي الوطني تجاه وطنه ، متحققاً بإدراك قيمة الوطن فيقول : " وجملة القول أن في الوطن موجبات الحب والحرص والغيرة ثلاثة : تشبه أن تكون حدوداً :
الأول : أنه السكن الذي فيه الغذاء والوقاء والأهل والولد

الثاني : أنه مكان الحقوق والواجبات التي هي مدار الحياة السياسية .

الثالث : أنه موضع النسبة التي يعلو بها الإنسان ويعز أو يذل وهو معنوي محض

هكذا يصور الإمام محمد عبده في دقة وموضوعية ماذا نعني بالوطن وطن الحرية ، وطن الحقوق والواجبات ، وطن كرامة الإنسان وشرفه ، وطن لا مكان فيه لمستبد أو غاصب ، وطن يتوحد فيه المواطن مع غيره ويتوحد الكل مع الأرض والتاريخ والحضارة

أما بالنسبة للحرية السياسية عند الإمام : " هي حقوق مقدسة لا ينبغي أن يمسه إلا المطهرون من درن الدنيئات ، حرية الرأي ، وحرية القول وحرية الانتخاب " . ويؤكد الإمام محمد عبده أن لكل من هذه الحقوق الثلاثة حداً لو تعداه لكانت الحرية فيه شراً من القيد وأشنع من العبودية ، فحد حرية الرأي أن يكون مبنياً علي القياس ، موافقاً للحكمة مطابقاً للصواب ، وحد حرية القول أن يراد به الخير ، ولا يجاوز فيه حد المنفعة والملايمة ، ولا يمس شرفاً مصوناً ، ولا يضر بريئاً أميناً ، ولا ينشر عن غير علم يقين ، وحرية الانتخاب أن يراد به مصلحة الوطن العزيز ليس إلا .

ومما سبق إذا كان الإمام محمد عبده في حديثه عن الحرية الفلسفية قد أكد علي أن حرية الإنسان ليست مطلقة ، لأن هناك إرادة تفوق قدرة الإنسان المحدود وهي قدرة الله تعالى ، يؤكد كذلك في حديثه عن الحرية السياسية أنها ليست مطلقة ، الحرية السياسية لها حدود لو تعداها الفرد كانت أكثر شراً من تقييد الحريات ، وأشنع من العبودية .

١- **فحرية الرأي** : لابد أن تكون مبنية علي الدليل والقياس موافقة للحكمة والصواب

٢- **حرية القول** : لابد أن يراد بها الخير ومنفعة الأفراد والبلاد ، ولا تمس شرفاً إنساناً مصنوعاً ، ولا تظلم إنساناً بريئاً ، ولا تضر إنساناً أميناً ، ولابد أن يكون المتحدث علي علم ويقين من صحة المعلومات التي سوف تقال .

٣- **حرية الانتخاب** : أن تكون لمصلحة البلاد لا لمصلحة شخصية .

ورؤية الإمام محمد عبده أن حرية الفرد ليست مطلقة داخل المجتمع تتضح من خلال كتاباته حول الغاية من الحرية ، فهو لا يري أن حرية الفرد مطلقة داخل المجتمع ، بل مرتبطة بحرية المجموع ، وقال بأن حرية الفرد تتحقق من خلال واجبات ووظائف يؤديها لمجتمعه ويتجلى هذا في قوله : " الحرية السياسية تجوب للوطني أن يكون حراً في رأيه متصرفاً في شأنه إلي حد أن لا يضر بالهيئة الاجتماعية ولا يمس شأن سواه ، فهذه الحرية علي شرطها المذكور ، تقتضي العلم بالمصلحة العمومية والحدود الشخصية ، وهو ما يعبر عنه بالأدب السياسي ووجه الضرورة في معرفة هذا الأدب أن المرء إذا عرف مصلحة قومه سعي فيما يوجب لها البقاء والنماء ، وإذا رأي حدود إخوانه أقام لنفسه حدا لا يتعداه وخطأ لا يتخطاه ، بخلاف إذا جهل ذلك فإنه لا يأمن حينئذ أن يظهر بما يخالف تلك المصلحة ويفسد هذه الحدود ، فتكون حريته ضرراً بأوطانه ووبالاً علي إخوانه " .

وينطلق الإمام محمد عبده من هذا القول بان الحرية : " هي حق القيام بالواجب المعلوم

فإن لم توجد فلا وطن لعدم الحقوق والواجبات السياسية ، وإن وجدت فلا بد معها من الواجب والحق ، وهما شعار الأوطان التي تقتدي بالأموال والأبدان ، وتقدم علي الأهل

والخلان ، ويبلغ حبها في النفوس الذكية مقام الوجدان والهيمنان " ويربط الإمام محمد عبده بين الحرية والوطنية بقوله : " هي محبة الوطن بما ينبع عنها من السعي بكامل الجهد في التماس ما يعود عليه بالتقدم والنجاح ، وليس الأثر إلا ما أفاد فائدة حقيقية توجب اعتدالا في التصورات ، أو حسناً في الأخلاق والعادات ، أو صحة في الأبدان ، أو عزة للوطن ، أو ارتفاعاً لمقامه " .

يتبين مما سبق أن الأستاذ الإمام يحدد عناصر الحرية السياسية وحدودها في :

- ١- حرية المواطن في وطنه تصان بالقانون الذي يحدد الحقوق والواجبات ولا وطن إلا مع الحرية .
- ٢- حرية الرأي المبني علي القياس الموافق للحكمة والمطابق للصواب .
- ٣- حرية القول الذي يراد به الخير ولا يتخطى المنفعة ولا يمس شرفاً ولا يضر بريئاً ولا ينشر علي غير علم .
- ٤- الانتخاب ويراد به مصلحة الوطن.

وهكذا يتبين لنا من خلال عرض آراء كلا من (الطهطاوي والأفغاني ومحمد عبده) عن الحرية السياسية ، أنهم اتفقوا وبالإجماع علي القول بحرية الرأي وحرية النشر لما لها من أهمية عظيمة في فتح آفاق جديدة للأفراد ، وتساعدهم علي نيل حقوقهم المغصوبة عادتهم المسلوية ، إلا أن الأفغاني كان أكثر جرأة واختلافاً حينما رأي أن الثورة هي الوسيلة الأسرع في إيقاظ الأفراد للمطالبة بحقوقهم السياسية ، وتنبيه المحكومين إلي حقوقهم المغصوبة من الحاكمين .

المبحث الثالث

الحرية من منظور اجتماعي

الحرية السياسية هي نتاج مطالب اجتماعية معينة ووفق واقع معين ، ففي الصفحات القادمة سوف نعرض للمضمون الاجتماعي للحرية السياسية ، أو ذلك الشق الأخير من الحرية وهو الحرية الاجتماعية ، " قضية تحرير المرأة نموذجاً باعتبارها واحدة من أهم القضايا المطروحة حالياً ، متناولاً مجموعة من القضايا الفرعية منها قضية المساواة بين المرأة والرجل ، وقضية تعليم المرأة ، وقضية عمل المرأة .

" لقد جاء الإسلام ديناً سمحاً أعطي للمرأة حقوقاً لم تكن لأمثالها في تلك العهود علي هذا النحو ، أعطاهما حق اختيار الزوج ، وأعطاهما حق التملك ، وأعطاهما حق الاستقلال بماله وبالتجارة وبالتصرف فيها ، يقول الشيخ يوسف القرضاوي : " لا يوجد دين كرم امرأة وأنصفها مثل الإسلام ، لقد كرمها باعتبارها إنساناً ، وكرمها باعتبارها ابنة وكرمها باعتبارها زوجة ، وكرمها باعتبارها أمّاً ، وكرمها باعتبارها عضواً في مجتمع ، والمتدبر للقرآن الكريم يجد أنه أقام الحياة الزوجية علي دعائم راسخة من السكون والمودة والرحمة وهي التي دل عليها قوله تعالي (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا) كما عبر القرآن الكريم عن نوع العلاقة بين الزوجين بقوله (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن) بكل ما تحمله كلمة " لباس " من معني ، وتوحي به من معاني الستر والوقاية والدفء والزينة التي يوفرها كل منهم لصاحبة ... **وفكرة الإسلام :**

كما يوضحها القرآن - أن المرأة ليست خصماً للرجل ولا منافساً له ، وكذلك الرجل بالنسبة للمرأة ومعني بعضكم من بعض أن المرأة من الرجل والرجل من امرأة ، فلا خصومة ولا تناقض بينهما ، بل تكامل وتناسق وتعاون . يتبين مما سبق إعلاء الإسلام من شأن المرأة ، فالإسلام لم يمتن خلقها ولم يحط من قدرها ، فقد رفع مكانتها باعتبارها أنساناً له الحق في أن يعيش حياة كريمة .

أما بالنسبة لموقف الطهطاوي من المرأة : فيمثل الطهطاوي نقطة الانطلاق في المجتمع الحديث الذي تنبّه إلي مكانة المرأة وضرورة معاملتها علي أنها تمثل قاعدة أساسية في التطور والتحديث ...

أول قضية تناولها الطهطاوي في موقفة من قضية تحرير المرأة هي قضية المساواة بين المرأة والرجل ، تطالعنا نظرة المجتمع القديم - مجتمع العصور الوسطي - للمرأة ودورها الذي خلقت له ، فلقد كان هذا المجتمع الذي كافح الطهطاوي كي يتجاوز الشرق عتباته المظلمة يري المرأة خلقت فقط " لملاذ الرجل " ، ولكن الطهطاوي جاء فرفض هذه النظرة ، لا لأنه يرفض دور المرأة في تحقيق هذه " الملاذ " ولكن قد اعتبر هذه الناحية من متعلقات " الأنوثة " ، لدي المرأة ، " والذكورة " لدي الرجل .

يقول الطهطاوي : " فيما عدا هذه الملاذ " ، مثله - أي الرجل - سواء بسواء أعضاؤها كأعضائه ، وحاجتها كحاجته ، وحواسها الظاهرة والباطنة كحواسه ، وصفاتها كصفاته ، حتى كادت أن تنتظم الأنثى في سلك الرجال ! ... فإذا أمعن العاقل النظر الدقيق في هيئة الرجل والمرأة ، في أي وجه كان من الوجوه ، وفي أي نسبة من النسب ، لم يجد إلا فرقا يسيرا يظهر في الذكورة والأنوثة وما يتعلق بهما ، فالذكورة والأنوثة هما موضع التباين والتضاد . فالطهطاوي لم يكن يريد المرأة " رجلا " ، بل رأي ضرورة المحافظة علي ميزاتها التي تجعل منها مكمل للرجل ، كما نحافظ علي ميزات الرجل حتى يصبح مكمل للمرأة في هذه الحياة . ونظرته هذه لا تتنافي مع موقفة المؤمن بالمساواة بينهما في كثير من الشئون وعديد من الميادين .

وهكذا يتضح لنا ان الطهطاوي في حديثه عن قضية المساواة بين المرأة والرجل كان صاحب نظرة تقدمية للنهوض بالمرأة بالنسبة للعصر الذي يعيش فيه ، ذلك العصر الذي يمتهن المرأة ولا يعطيها أي حق من حقوقها ، فعلى العكس من ذلك أكد الطهطاوي علي مساواة المرأة

بالرجل ، تلك المساواة التي رفضها المجتمع الشرقي ، والطهطاوي في هذا لا يريد أن تكون المرأة مثلها مثل الرجل ، بل أراد أن نحافظ علي ميزاتنا حتى تكون مكمله للرجل .

أما بالنسبة لموقف الطهطاوي من قضية تعليم المرأة ، فقضية تعليم المرأة من القضايا الهامة التي تحدث عنها الطهطاوي فمن قبل، الطهطاوي وفي عصره كان الفكر السائد لأهل العصور الوسطي يرفض السماح للمرأة أن تدخل المدارس كالرجال ، وأن تتعلم البنات في دور العلم كما يتعلم الصبيان ...

وقد كان للرافضين لتعليم المرأة العديد من الحجج قدمها الطهطاوي ، ورد عليها لكي يثبت أن التعليم حق للمرأة مثلها في ذلك مثل الرجل ، سوف يعرض الباحث لحجج الرافضين لتعليم المرأة من وجهة نظر الطهطاوي، عارضاً في الوقت ذاته آراء الطهطاوي التي حاول من خلالها أن يثبت حق المرأة في التعليم .

أولاً : آراء الرافضين لتعليم المرأة

١- لا ينبغي تعليم النساء الكتابة وأنها مكرهه في حقهن ارتكانا علي النهي عن ذلك في بعض الآثار .

٢- إن من طبعهن المكر والدهاء والمداهنة ولا يعتمد علي رأيهن لعدم كمال عقولهن

٣- إن تعلم القراءة والكتابة ربما حملهن علي الوسائل غير المرضية ككتابة رسالة إلي زيد ورقعة إلي عبيد وبيت شعر إلي خالد .

٣- إن الله تعالى لو شاء أن يخلقهن كالرجال في جودة العقل وصواب الرأي وحب الفضائل لفعل ، فكان الله تعالى خلقهن لحفظ متاع البيت ووعاء لصون مادة النسل ...

ثانياً : تفنيد الطهطاوي آراء الرافضين لتعليم المرأة

١- إن هذه الأقوال لا تفيد أن جميع النساء علي هذه الصفات الذميمة ، ولا تنطبق علي جميع النساء ، وكم من نهي ورد به الآثار كحب الدنيا ومقاربة السلاطين والملوك

- والتحذير عن الغني ، فقد حمل علي ما يعقبه شر وضرر محقق ، وتعليم البنات لا يتحقق ضرره ، فكيف ذلك وقد كان من أزواجه صلي الله عليه وسلم من يقرأ كحفصة بنت عمر ، وعائشة بنت أبي بكر الله عنهن ، وغيرهما من نساء كل كل زمن من الأزمان ، ، ولم يعهد أن عدداً كثيراً من النساء ابتذلن بسبب آدابهن ومعارفهن .
- ٢- ليس مرجع التغالي في حرمان البنات من الكتابة إلا التغالي في الغيرة عليهن ... المشوبة بجمعية جاهلية ، ولو جرب خلاف هذه العادة لصحت التجربة ... ويضرب الطهطاوي مثلاً علي ذلك بقوله " فإننا لو فرضنا أن إنساناً أخذ بنتاً صغيرة السن مميزة وعلمها القراءة والكتابة والحساب وبعض يتعلمنه من الصنائع كالخياطة والتطريز إلي أن تبلغ خمسة عشر سنة ثم زوجها لإنسان حسن الخلق كامل التربية مثلها فلا يصح أنها لا تحسن العشرة معه ، أو لا تكون له أمينة ومثل ذلك البنات .
- ٣- إن تعلمهن عبارة عن تنوير عقولهن بمصباح المعارف المرشد لهن ، فلا شك أن حصول النساء علي ملكة القراءة والكتابة ، وعلي التخلق بالأخلاق الحميدة والإطلاع علي المعارف المفيدة ، هو أجمل صفات الكمال
- ٤- إن البنت الصغيرة متى رأت أمها مقبلة علي مطالعة الكتب وضبط أمور البيت والاشتغال بتربية أولادها رغبت أن تكون مثل أمها ، بخلاف ما رأت أمها علي مجرد الزينة والتبرج وإضاعة الوقت بهذر الكلام والزيارات الغير لازمة ، حيث تتصور أن جميع النساء كذلك فتألف ذلك من صغرها
- ٥- قد قضت التجربة في كثير من البلاد أن نفع تعليم البنات أكثر من ضرره ، بل لا ضرر فيه أصلاً فليتمسك كل من الفريقين
- الذكور والإناث بالأحاديث الواردة في فضل العلم والتعلم ، ويتشبهوا جميعاً بأذيان المدارس والمطالعة ، ليقطفا من أثمار العلم @ منافع

٦- ينبغي صرف الهمّة في تعليم البنات القراءة والكتابة والحساب ونحو ذلك ، فإن هذا مما يزيدهن أدباً وعقلاً ويجعلهن بالمعارف أهلاً ويصلحن به لمشاركة الرجال في الكلام والرأي ، فيعظمن في قلوبهم ويعظمن مقامهن

يتبين من خلال ما سبق أن الطهطاوي ينادي بما ينادي به اليوم علماء التربية المحدثون ، فهو يقول بضرورة تعليم الأولاد جميعاً في مرحلة الطفولة الأولى الأشياء الضرورية الإجبارية ، وهي : القراءة والكتابة والحساب ومبادئ الأخلاق الفاضلة والدين ... ثم تراعي بعد ذلك الاستعدادات والميول الفطرية ، فيوجه كل طالب إلى الدراسة التي تؤهله لها هذه الاستعدادات والميول ، وهو ينادي ولأول مرة في تاريخ مصر الحديث بضرورة تعليم البنات وإشراكها مع الولد - علي الأقل - في تعلم الأشياء الضرورية من قراءة وكتابة وحساب ودين

ولهذا نتفق مع ما ذهب إليه د . جمال الشيال أن الطهطاوي - بحق - يعد أول داعية لتعليم المرأة ليس في مصر فقط ، بل في الشرق كله

ولا يقف الطهطاوي عند هذا الحد في الدعوة إلى تعليم المرأة ، بل يذهب إلى أبعد من ذلك حيث يطرح بجرأة قضية الدعوة إلى عمل المرأة ، فمن الأهمية بمكان أن أوضح بداية : " أن قضية عمل المرأة لم تكن مطروحة علي عصر الطهطاوي لا في الشرق ولا في أغلب البلاد الأخرى الأكثر تقدماً وتطوراً من مجتمعاتنا التي كانت علي أعتاب عصر التنوير

لذا يعد موقف الطهطاوي بالنسبة للمرأة موقفاً متقدماً بالنسبة لعصره ويتضح هذا من قوله : " . يمكن للمرأة عند اقتضاء الحال أن تتعاطى من الأشغال والأعمال ما يتعاطاه الرجال علي قدر قوتها وطاقاتها ...

ولهذا الكلام أهميته لا في مصر والشرق العربي وحده بل بالنسبة لتاريخ اشتغال المرأة بالوظائف العامة في العالم كله ... فالطهطاوي لا يريد قصر العمل العام علي الرجال بل يدعو إلي جعل فرص العمل متاحة من الناحية الرسمية ، مقبولة من الناحية الاجتماعية أمام المرأة ، وهذه دعوة جريئة لم يعرفها المجتمع من قبل .

وكذلك هناك من يري أن بقاء المرأة في البيت حفظاً لها وصوناً لأخلاقها : " إن الله تعالى لو شاء أن يخلقهن كالرجال في جودة العقل وصواب الرأي لفعل ، فكان خلقهن لحفظ متاع البيت وصون لمادة النسل " . في مقابل هذه الاتجاهات نادي الطهطاوي بأحقية المرأة في العمل ويتجلى هذا في قوله : " العمل يصون المرأة عما لا يليق بها ويقربها من الفضيلة ، وإذا كانت البطالة مذمومة في حق الرجال فهي مذمة عظيمة في حق النساء فالمرأة التي لا عمل لها تقضي الزمن خائضة في حديث جيرانها وفيما يأكلون ويشربون ويلبسون ويفرشون وفيما عندهم وعندها وهكذا .

ومن هذا المنطلق يؤكد د / جمال الشيال ، أن الطهطاوي هو الرائد الحقيقي لحركة تحرير المرأة التي وهبها قاسم أمين نفسه ، فلقد دعا إلي ضرورة تعليم المرأة وخروجها إلي مجال العمل ، وهذا يتضمن في حد ذاته تحرير المرأة من قيود المجتمع بحبسها في المنزل ، وبذلك يعتبر الطهطاوي أول داعية لتعليم المرأة في مصر الحديثة بل في الشرق كله .

فالمواقف الاجتماعية السائدة ضد تعليم المرأة وممارستها الوظائف العامة تعد في رأي الطهطاوي فرضاً للخمول والاستعباد علي المرأة ، ورأي الطهطاوي في قضية عمل المرأة ينبع من إدراكه لدور المرأة في المجتمع ، ، بجانب إدراكه لدورها في الأسرة والتربية .

نستنتج من خلال ما سبق أن الطهطاوي كان صاحب دعوة رائدة لتطوير وضع المرأة المصرية والنهوض بها علي قواعد اجتماعية ثابتة تحرر المرأة من أوضاع التخلف التي ورثتها عن العصور الوسطي وتتيح أمامها إمكانات حقيقية للرقى بأوضاعها لقد كان الطهطاوي دائماً مبشراً بالتقدم في كل ما يطرحه وصانعاً له في آن واحد ، فيعد الطهطاوي . من أوائل من كتب في العصر الحديث عن قضية تحرير المرأة ، وقد فهمها فهماً مستنيراً ، فقد ناضل الطهطاوي كثيراً كي يحرر المرأة من ريقه الجهل ، فكان من أوائل من دعا إلي مساواة المرأة بالرجل ، وتعليم المرأة ، وخروجها إلي العمل في العصر

الحديث ، لأن تعليمها وخروجها للعمل يجلب النفع لها ولزوجها ولمجتمعها من وجهه نظره ، وكانت نظرة الطهطاوي هذه أكثر تحضراً بالنسبة للمجتمع الذي يعيش فيه فقد امتزج في عقله الفهم المستنير للتراث ، بحرص المصلح علي نهضة المرأة كي تحصل علي حقها مثلها في ذلك مثل الرجل .

أما بالنسبة لموقف الأفغاني من قضية المرأة فقد كان الأفغاني ، هشاً بشأ طلقاً يتدفق كالسيل في كل ما كان يلقيه من محاضرات ، ويخوض فيه من المواضيع المختلفة إلا في موضوع " مساواة المرأة بالرجل " فقد رأيناه نكداً كارهاً للخوض فيه ، عصياً ونفوراً من ، يؤكد الأفغاني أن المرأة في تكوينها العقلي تساوي الرجل ، فليس للرجل رأس وللمرأة نصف رأس ، والتفاوت بينهما لم يأت إلا من التربية وإطلاق السراح للرجل ، وتقيد المرأة للبيت ولتربية الجيل ، ومهمتها في هذا أهم وأسمى ، مما يقوم به الرجل في كثير من الصناعات . ويتجلى هذا في قول الأفغاني : " أما التكوين في أمره الرئيس من رأس ودماغ وإرادة وتمييز ليس فيه تباين أو تغاير أو تعدد ، بمعنى أن الرجل ليس له رأسان والمرأة رأس ونصف ، أو نصف رأس ، أو في الأول أربعة أذان وفي الثاني أقل من ذلك والذي نراه من التفاوت إن هو إلا من حيث التربية وشكلها ، وإطلاق السراح للرجل وتقيد المرأة " .

أما ما بقي من العلوم التي تحصل للإنسان بالتعلم علي نسب مختلفة بحسب القابلية الفطرية من طب وهندسة وفلاحة وصناعة ... ففي انهماك المرأة ودخولها معترك هذه الصناعات نظر ، فالمجتمع الإنساني إنما قام علي دعامتين ، أو يقوم بالمجتمع عاملان المرأة والرجل .

فلناخذ الرجل ونبحث في تكوينه ، وخلقه وتركيبه فنري في أعضائه ووجوده ما ليس في المرأة ، ولا حاجة للتفصيل ، والرجوع إلي علم التشريح ، وكذلك في المرأة وتكوينها ما ليس في الرجل ، وفي كلا التكوينين من نقص وزائد ، لا يعد بالنظر إلى الفطرة ولا

نقصاً ولا كمالاً ، لأن الطبيعة أحكمت صنعها في ذلك ، وأجادت في تكوينها (فتبارك الله أحسن الخالقين) . يرشدنا ذلك التباين في تكوين العاملين إلي وجوب اختلاف عملهما بما لديهما من معدات وآلات التكوين ، ليتم من ورائها عمل صحيح بالنتيجة وبناء مستجمع لوازمه ان المتأمل في كلام الأفغاني هذا يجد انه يؤكد علي أن البنية التكوينية للرجل تختلف عن البنية التكوينية للمرأة ، ولا يعد هذا نقصاً في الخلق ، إنما لكل منهما طبيعته الخاصة التي تجعل الرجل لديه القدرة للخروج للعمل وتحمل بعض الصناعات والأشغال ، بما لديه من قدرات وآلات ليست لدي المرأة ، وهذا الكلام مقدمة من الأفغاني ليؤكد رفضه لخروج المرأة للعمل وفي هذا يقول : " ليس من يحط من قدر المرأة ، ويمتهن خلقها ، ويدهورها لدركات الإبتزال إلا ذلك الطائش المغرور ، الذي يغريها علي ترك مملكتها " بيتها " ، وأن تزامم الرجل في شقائه بجلب العيش الذي لو فرضنا أنها أفادت بعض الفائدة المادية فيه ، وعاونت به ، لا شك أن الخسارة تكون من تركها المنزل وتديبره ، والطفل وتربيته ، أعظم بكثير من تلك المنفعة التي لا تبقى علي الأخلاق ، ولا تفسد إلا الأنسال والأعراق .

وبديهى أن أبسط أنواع القوت وهو الخبز ، يحتاج ليصير خبزاً عشرات العمال منهم من يعالج الأرض بالحراثة لتصلح لبذر القمح ومطحنة ومطاحن ، والحداد يلزمه أعوان ، حتى يصير دقيقاً دقيقاً ، فتعجنه المرأة وتخبزه في التور ، ومطاحن حتى يصير أو يخبزه الفرن ، فإذا شاركت المرأة الرجل في الصناعات - وهي لا تكون إلا خارج البيت - فمن يدير مملكة البيت ؟ ومن يربي الطفل ؟ ومن يخط في لوحه الصقيل رسوم الشجاعة والفضيلة والإقدام . ومن يربي أقبال الملوك في أخلاقهم غير تلك الملكة وهي المرأة ؟ اللهم إذا أردت أن تبقى ملكه ، لا أن تبقى ملكه وملكاً في آن واحد ! .

يتبين لنا أن الأفغاني يرفض خروج المرأة للعمل خارج المنزل لأنه يري أن مهمة عمل المرأة في بيتها وتربيتها لأطفالها وغرس صفات الشجاعة والفضيلة والإقدام لأولادها ، أهم بكثير من عملها بأي صناعة من الصناعات خارج المنزل .

وقيل للأفغاني : " إن الذين يطلبون مساواة المرأة بالرجل ودخولها في معترك الحياة من كل وجهه ، إنما يحملهم عليه ما يقرأونه من سيرة نساء المسلمين في الصدر الأول ، وأن السيدة عائشة ركبت الجمل ، وشجعت في الحرب ، وبرزت وخطبت ، وكذلك نساء الصحابة كن يرافقن الجيش .

قال : " غريب ما يقولون وما يدعون أن ركوب السيدة عائشة الجمل ، ومرافقة نساء الأصحاب الجيش ، كل ذلك حالات استثنائية لا يصح أن تتخذ قاعدة ، تجري عليها النساء في كل حين .

يري الأفغاني هنا أنه لا مانع أن تعمل المرأة في الخارج إذا فقدت عائلها واضطرتها ظروفها إلي ذلك ، ولكن بنية صالحة وذيل طاهر

وبالاختصار : إن تلك حالات استثنائية ، لا يصح أن يؤخذ منها مساغ أو جواز للمرأة أن تبارح بيتها لتتشبه بالرجل في خوض المهالك والمكاره ، وفطرة الله قد أغنتها عنها وكفتها أني لا أري في الذين يقولون بمساواة المرأة مع الرجل وإشغالها بما خلق له هو ولم تتكلف به الأم " المرأة " ، إلا أنهم يحاولون تقص حكمة الوجود الذي صار وجوداً وكوناً وهيئة بوجود العاملين " المرأة أن يرجعوا ويدمغوا الاثنين بواحد بصريح القول والرجل " يريدون ينتهون ما يطلبون إلا أن لا يكون في الكون إلا رجل أو امرأة ، هذا إذا حصلت المساواة بين الاثنين ، وتجارياً في العمل ، يعني أن يصير كل منهما طبيياً وصيدلياً ، ومهندساً ، وضابطاً ، ونجاراً ، وحاكماً ، مبعوثاً ، قائداً . متى وصل المجتمع إلى هذا الحد متي نأتي بالأم " المرأة " ا مربية الرجال ومرضعة الفضيلة لهم ، وهي في ذلك الشغل الشاغل الذي يستغرق كل وقت الرجال ، ولم يجدوا في أقل صنعة يحترفونها متسعاً لهم ، أكثر من جلب القوت ، وسوقه للبيت لتعالجه المرأة فتغذي به رجلها وطفلها أما عمل المرأة ، وواجباتها نحو بيتها ، ونحو زوجها وأولادها ، فأهم بكثير من صناعة الرجل مهما دقت ، وعظمت ، وجل نفعها ، وأن أكبر فاضلة من النساء إذا هي قامت

ببعض واجبات المنزل وتدريبه ، وحسن تربية الطفل تكون قد رجحت علي أكبر الرجال
علماء وعملاً .

يخطئ الأفغاني فيما سبق من يطلب مساواة المرأة بالرجل في كل شيء ، فلكل وظيفته ،
وعلي تعاونهما - كل في عمله - يقوم المجتمع .

أما بالنسبة لموقف الأفغاني من قضية تعلم المرأة فينادي بضرورة تعليم المرأة كل ما هو
ضروري ولازم لنهضة البلاد ، فقد أكد علي ضرورة تعليم المرأة وتربيتها التربوية العلمية
الصحيحة لأن الجهل من وجهة نظر الأفغاني يعد سبباً رئيساً من أسباب تخلف المجتمع

أما عن موقف الإمام محمد عبده من قضية المرأة فإن أولي القضايا التي اهتم بها الإمام
محمد عبده بصدد حديثه عن المرأة ، هي قضية المساواة بين المرأة والرجل تلك المساواة التي
أكد عليها الكريم ورفضها المجتمع الشرقي ، لقد كرم الإسلام المرأة وجعلها في مكانة سامية ،
وبين أنه لا فرق بين المرأة والرجل وأكد ذلك في الخطاب ، التكليفي ، فهما سواء فيما يجب
عليهما من فرائض ، كذلك إذا نظرنا إلي الناحية البيولوجية نجد أنها واحدة عند الرجل والمرأة ،
فكلاهما خلق من المادة مادة واحدة ، ولم يذكر القرآن أن الرجل خلق من مادة تختلف عن
التي خلقت المرأة منها .

فقد عالج الإمام محمد عبده علاقة الرجل بالمرأة انطلاقاً من وجهة في الحقوق النظر
التي تري أن الإسلام قد ساوي بين الرجل والمرأة في الحقوق ، والواجبات مساواة حقيقية
، بكل ما تحمله كلمة " المساواة " من معان ، ويجب أن توضع هذه المساواة في
التطبيق بمقتضي العرف الذي يتحدد بدرجة التطور التي وصلها المجتمع الذي يعيش فيه
المسلمون .

يري الإمام محمد عبده أن القرآن الكريم قد أجمل الحديث عن مساواة الرجل بالمرأة في
قوله تعالي (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف) هذه كلمة جلية جداً ، فهي قاعدة كلية
ناطقة بأن المرأة مساوية للرجل في جميع الحقوق إلا أمراً واحداً عبر عنه القرآن ريم

بقوله تعالى (وللرجال عليهن درجة) ... فهذه الجملة تعطي للرجل ميزاناً يزن به معاملته لزوجته في جميع الشؤون والأحوال ... وليس المراد بالمثل المثل بأعيان الأشياء وأشخاصها ، وإنما المراد أن الحقوق بينهما متبادلة وأنهما إكفاء ، فما من عمل عمله المرأة للرجل إلا وللرجل عمل يقابله لها ، فهما متماثلان في الحقوق والأعمال كما أنهما متماثلان في الحقوق والشعور والعقل ، أي أن كل منهما بشر تام له عقل يتفكر في مصالحه ، وقلب يحب ما يلائمه ويسر به ، ويكره ما لا يلائمه وينفر منه ، فليس من العدل أن يتحكم أحد الصنفين بالآخر ويتخذة عبداً وسنداً ويستخدمه في مصالحه ، ولاسيما بعد عقد الزوجية والدخول في الحياة المشتركة التي لا تكون سعيدة إلا باحترام كل من الزوجين للآخر والقيام بحقوقه .

يتبين لنا إذن أن الإمام ، محمد عبده قد نظر إلى قضية المرأة وفهمها فهماً مستنيراً دون تعصب عنصري ، من خلال تأكيده علي مساواة الرجل بالمرأة ، تلك المساواة التي تتفق مع أصول الشريعة الإسلامية ، وجعلها في مكانة سامية مثلها مثل الرجل ، وهذا إن دل فإنما يدل علي عقل الإمام محمد عبده المستنير في فهمه للتراث وحرصه علي تحرير المرأة كي تتال حقها الذي أكد عليه الإسلام مثلها مثل الرجل .

ثم يستطرد الإمام ويفسر معني الدرجة التي فضل الله بها الرجال علي النساء فيقول : " وأما قوله تعالى (وللرجال عليهن درجة) ^(١) فهو يوجب علي المرأة شيئاً وعلي الرجال أشياء ، ذلك أن هذه الدرجة هي درجة الرياسة والقيام علي المصالح المفسرة بقوله تعالى (الرجال قوامون علي النساء بما فضل الله بعضهم علي بعض وبما أنفقوا من أموالهم) ^(٢) فالحياة الزوجية حياة اجتماعية ، ولا بد لكل اجتماع من رئيس لأن المجتمعين لا بد أن تختلف آراؤهم ورغباتهم بعض الأمور ، ولا تقوم مصلحتهم إلا إذا كان لهم رئيس يرجع إليه في الخلاف ، لئلا يعمل كل علي ضد الآخر فتتفصم عري الوحدة الجامعة ويختل

^١سورة البقرة : آية (٢٢٨) .

^٢سورة النساء : آية (٣٤) .

النظام ، والرجل أحق بالرياسة لأنه أعلم بالمصلحة ، وأقدر علي التنفيذ بقوته وماله ومن ثم كان هو المطالب شرعاً بحماية المرأة والنفقة عليها ، وكانت هي مطالبة بطاعته في المعروف " .

يتبين مما سبق أن معني الدرجة التي فضل الله بها الرجال علي النساء عند الإمام محمد عبده ، تعني القيادة التي لا بد منها لأي مجا صغيراً كان أم كبيراً ، أسرة أم قرية أم مدينة أم أمة ، والتي هي ضرورة من ضرورات توزيع العمل بين البشر.

ويؤكد الإمام محمد عبده أن الإسلام قد رفع مكانة المرأة وأعطي لها حقها قبل الأمم الأوروبية التي تتشدد بأنها أكبر مدافع عن حرية المرأة بنحو أكثر من ثلاثة عشر قرناً ونصف ويتجلى هذا في قوله : هذه الدرجة التي رفع الإسلام النساء إليها ، لم يرفعها إليها دين سابق ولا شريعة من الشرائع ، بل لم تصل إليها أمة من الأمم قبل الإسلام وبعده وهذه الأمم الأوروبية التي كان من آثار تقدمها في الحضارة والمدنية أن بالغت في تكريم النساء واحترامهن وعنيت بتربيتهن وتعليمهن العلوم والفنون ، لا تزال دون هذه الدرجة التي رفع الإسلام النساء إليها ، ولا تزال قوانين بعضها تمنع المرأة من حقها في التصرف في مالها بدون إذن زوجها ، وغير ذلك من الحقوق التي منحتها إياها الشريعة الإسلامية من نحو ثلاثة عشر قرناً ونصف "

من خلال ما سبق يتضح أن الإمام . محمد عبده يوجه رداً عنيفاً لكل من يدعي أن الإسلام قد ظلم المرأة وأضاع حقها ، مؤكداً أن الإسلام قد أعطي المرأة حقوقاً كانت مهضومة قبل الإسلام وبعده عند الأمم الأوروبية التي تدعي أنها هي أعطت المرأة حقوقاً قد سلبها الإسلام إياها ، فقد رفع الإسلام مكانة المرأة باعتبارها أمّاً وأختاً وزوجة وباعتبارها عضواً في المجتمع الإسلامي ، باعتبارها إنساناً له الحق في أن يعيش حياة كريمة .

ثانيهما : جعل الرجل رئيساً عليها ، فكأن من لم يرض بهذه الأحكام الحكيمة يكون منازعا الله تعالى في عزة سلطانه ، ومنكراً لحكمته في أحكامه ، فهي تتضمن الوعيد علي المخالفة كما عهدنا من سنة القرآن .

وإذا تبين أن ثمة مساواة بين الرجل والمرأة فإن أولى متطلبات هذه المساواة حق المرأة في التعليم فقد طالب الإمام النساء المستتيرات بدلا من أن يقمن صالونات تستقبل علي القوم ، أن يقوموا بتعليم المرأة ، لأن طلب العلم فريضة علي كل مسلم ومسلمة . ومن هذا المنطلق ينادي الإمام بضرورة تعليم المرأة كل ما هو ضروري ولازم لنهضة البلاد ، ويرى أن ذلك أمر واجب علي الرجال أن ييسروا للمرأة كل الإمكانيات لكي تكون امرأة ناجحة تفيد بيتها وتفيد الأمة ويتجلى هذا في قوله : " إذا كان الله قد جعل للنساء علي الرجال مثل ما لهم عليهن إلا ما ميزهم به من الرياسة ، أن يعلموهن ما يمكنهم القيام بما عليهن ويجعل لهن في النفوس احتراماً يعين علي القيام بحقوقهن ويسهل طريقه فإن الإنسان بحكم الطبع يحترم من يراه مؤدباً عالماً بما يجب عليه عاملاً به ، ولا يسهل عليه أن يمتنه أو يهينه ، وإن بدرت منه بادرة في حقه رجع علي نفسه بالملامة ، فكان زاجراً له عن مثلها " .

ويؤكد الإمام محمد عبده أن التعليم حق للمرأة ، لا يجوز أن تحرم منه : " خاطب الله النساء بالإيمان والمعرفة والأعمال الصالحة في العبادات وجعل لهن عليهم مثل ما جعل لهم عليهن ، وقرن أسماءهن بأسمائهم في آيات كثيرة ، وباع النبي صلي الله عليه وسلم المؤمنات كما بايع المؤمنين ، وأمرهن بتعلم الكتاب والحكمة كما أمرهم ، وأجمعت الأمة .

علي ما مضى به الكتاب والسنة من أنهن مجزيات علي أعمالهن في الدنيا والآخرة أفيجوز بعد هذا كله أن يحرم من العلم بما عليهن من الواجبات والحقوق لربهن وبعولتهن ولأولادهن ولذي القربي وللأمة والملة " .

ويستمر الإمام محمد عبده في تأكيده علي أهمية تعليم المرأة بقوله : " إن ما يجب أن تعلمه المرأة من عقائد دينها وآدابها وعباداته محدود ، ولكن ما يطلب منها لنظام بيتها وتربية أولادها ونحو ذلك من أمور الدنيا ، كأحكام المعاملات..يختلف باختلاف الزمان والمكان والأحوال ، كما يختلف بحسب ذلك الواجب علي الرجال .. فالآية تدل علي اعتبار العرف في حقوق كل من الزوجين علي الآخر ، والعرف يختلف باختلاف الأزمنة

وفي قضية تعليم المرأة هنا يثير الإمام محمد عبده قضية لم يسبقه أحد من مفكري الأديان إليها إذ الشائع بين أمثال هؤلاء المفكرين أنهم يركزون علي ضرورة تعليم المرأة أمور دينها أولاً وقبل كل شيء ، ثم بعضاً من أمور الدنيا ، يتفاوتون في تحديد مقداره ومداه ، أما الإمام محمد عبده فإنه يقول إن نطاق التعليم الديني للمرأة هو نطاق محدود ، أما آفاق تعلمها لعلوم الدنيا فأفاق بلا حدود .

هكذا يتضح لنا أن الإمام محمد عبده قد نظر إلى قضية المرأة ، وفهمها فهماً مستنيراً دون تعصب عنصري ، من خلال تأكيده علي مساواة الرجل بالمرأة ، تلك المساواة التي تتفق مع أصول الشريعة الإسلامية وإذا تبين أن ثمة مساواة بين الرجل والمرأة فإن أولي متطلبات هذه المساواة حق المرأة في التعليم .

الفهرس :

٢ مقدمة
٦ الفصل الأول: الفلسفة السياسية قديماً وحديثاً
٧ المبحث الأول : الفلسفة السياسية قديماً
٩ أولاً : الفكرالسياسي المصري القديم
١١ ثانياً : الفكر السياسي في بابل
١٢ ثالثاً : الفكر السياسي في فارس
١٣ رابعاً : الفكر السياسي في الهند
١٥ خامساً : الفكر السياسي في الصين
١٦ المبحث الثاني : الفكر السياسي في العصور الوسطي
١٧ أولاً : موقف السيد المسيح من الحكم
١٧ ثانياً : القديس بولس
١٨ ثالثاً : القديس أوغسطين
٢٠ رابعاً : الحكم الثيوقراطي
٢١ خامساً : القديس توما الأكويني
٢٥ المبحث الثالث : الفكر السياسي الحديث
٢٥ - ميكافيللي
٣٣ الفصل الثاني : فقه الدولة

تمهيد ٣٣

المبحث الأول : التطور التاريخي للدولة

١-الدولة قديماً ٣٤

٢-الدولة القومية ٣٦

٣- الدولة في الواقع السياسي ٣٧

أ- الدولة في الفقه الغربي ٣٨

ب- الدولة في الفقه المصري ٣٨

المبحث الثاني : اركان الدولة حديثاً وفي الإسلام

١- الشعب ٣٩

٢-الأقليم ٤١

٣- الحكومة أو السلطة ٤٣

المبحث الثالث : النظريات المفسرة لنشأة الدولة

١- المذاهب الثيوقراطية ٤٤

٢-نظرية القوة ٤٥

٣- نظرية تطور الأسرة ٤٦

٤- نظرية التطور التاريخي ٤٨

٥-النظرية العقدية ٤٨

المبحث الرابع : السيادة حديثاً

مفهوم السيادة وتاريخها ٥٤

١- نظرية سيادة الأمة ٥٤

- ٢- نظرية سيادة الشعب ٥٥
- ٣- خصائص السيادة ٥٥

الفصل الثالث : فقه السياسة في الفكر الأغريقي

تمهيد ٦١

المبحث الأول : تطور النظام السياسي في دولة المدينة ٦٢

١- النظام الملكي ٦٢

٢- النظام الارستقراطي ٦٣

٣- النظام الاوليجاركي ٦٤

٤- نظام الطغاة ٦٥

٥- النظام الديمقراطي ٦٥

- النظام السياسي في اثينا

١- الجمعية العمومية ٦٦

٢- المجلس النيابي ٦٧

٣- المحاكم ٦٩

- النظام السياسي في اسبرطة

١- الملكان ٧١

٢- مجلس الجروسيا ٧١

٣- الجمعية العامة ٧٢

٤- الأفورز الخمسة ٧٢

- المبحث الثاني : المحاولات السابقة لأفلاطون وارسطو في مجال فلسفة الحكم و الحاكم

١- هوميروس وهزيود ٧٤

- ٧٤..... ٢- هيجودام -
- ٧٥ ٣- سقراط -
- المبحث الثالث : فلسفة الحكم و الحاكم عند أفلاطون و ارسطو -
- ٧٧ ١- أفلاطون
- ٧٩..... أ- الجمهورية
- ٨١ ب- السياسي
- ٨٤ ت- القوانين
- ٨٧..... ٢- أرسطو

الفصل الرابع : مفهوم الحكم

- ٩٥..... ١- الحكم لدي الطهطاوي
- ١٠٦ ٢- الحكم لدي الأفغاني
- ١١٣ ٣- الحكم لدي محمد عبده

الفصل الخامس : مفهوم الحرية لدي (الطهطاوي و الأفغاني و محمد عبده)

- ١١٦ ١- الحرية من منظور فلسفي
- ١٢٦..... ٢- الحرية من منظور سياسي
- ١٣٧ ٣- الحرية من منظور اجتماعي

